حكمنده ر

١٩

متن تجريد ومن مولانا زاده وحاشية خواجه زاده

للمولى الفاضل اثير الدين الابهري

للعلامة نصير الدين الطوسي

من الكتب التي اعارها الزمان الى الفقير سليمان عفا الله

ثم اعاره عنه الى الهر علي

ثم اعاده الى افقر الورى
محمد بن حصر رحمه الله
تعالى روحهما
ولوالديه
ولاقربائه

٢٩
١٨
٢٩
———
٦٦

علي اهوج الخلق الى الله
من عوارى الدهر
عبد السلام ابن السيد مصطفى
لطف الله بهما



وقف سلطان السلاطين حجة الحق على الخلق بالبرهان القاطع السلطان
ابن السلطان السلطان ابو الفتحات عثمان خان ابن السلطان
مصطفى خان صانه الله عز وجل عن جواهر وانه على الاعاظم
والعلل وانا الداعي الفقير الحاج ابراهيم حنيف
المفتش باوقاف الحرمين الشريفين
عفى له



قيل مكتوب في باب قسطنطينية الكفاية اولها ملامة واوسطها ندامة واخرها غرامة
ولم يصدق بهذه المقالة فليجرب حتى تفوت البلاد من السلامة نقل من شرح نقاية
كذا في الموت وكانت القسطنطينية اولا تسمى بازنطيا ونزل بها قسطنطين بن هيلانى
وبنى عليها سورا فسميت قسطنطينية فنزلها ملك الروم الى هذه الغاية كذا في
مفاتيح العلوم

بسم الله الرحمن الرحيم | رب تمم بالخير

اما بعد حمد واجب الوجود على نعمائه والصلوة على سيد انبيائه
محمد المصطفى وعلى اكرم احبائه فانى مجيب الى ما سئلت من تحرير مسائل
الكلام وترتيبها على ابلغ نظام مشيرا الى غرر فرائد الاعتقاد ونكت
مسائل الاجتهاد مما قادني الدليل اليه وقوى اعتقادي عليه والله
اسال العصمة والسداد وان يجعله ذخرا ليوم المعاد وسميته
تجريد القواعد ورتبته على ستة مقاصد المقصد الاول
في الامور العامة وفيه فصول الاول في الوجود والعدم وتحديدهما
بالثابت العيني والمنفي العيني او الذي يمكن ان يخبر عنه ونقيضه او
بغير ذلك يشتمل على دور ظاهر بل المراد تعريف اللفظ اذ لا شيء اعرف
من الوجود والاستدلال بتوقف التصديق بالتنافي عليه او بتوقف
الشيء على نفسه وعدم تركب الوجود مع فرضه او ابطال الرسم باطل
وتردد الذهن حال الجزم بمطلق الوجود واتحاد مفهوم نقيضه
وقبوله القسمة يعطي الشركة فتغاير الماهية والا اتحدت الماهيات
او لم تنحصر اجزاؤها وللانفكاك بينهما تعقلا ولتحقق الامكان ولفائدة الحمل
والحاجة الى الاستدلال وانتفاء التناقض وتركب الواجب وقيامه
بالماهية من حيث هي فزيادته في التصور وهو ينقسم الى الذهني و
الخارجي والا بطلت الحقيقة والموجود في الذهن انما هو الصورة
المخالفة في كثير من اللوازم وليس الوجود معنى يحصل في العين بل

الحصول ولا تزايد فيه ولا اشتداد وهو خير محض ولا ضد له ولا مثل
فتحقق مخالفته للمعقولات ولا ينافيهما ويساوق الشيئية فلا
تتحقق بدونه والمنازع مكابر مقتضى عقله وكيف تتحقق بدونه مع
اثبات القدرة وانتفاء الاتصاف وانحصار الموجود مع عدم تعقل
الزائد ولو اقتضى التميز الثبوت عينا لزم منه محالات والامكان
اعتباري يعرض لما وافقنا على انتفائه وهو يرادف الثبوت والعدم
والعدم النفي فلا واسطة والوجود لا يرد عليه القسمة والكلي ثابت
ذهنا ويجوز قيام العرض بالعرض لو قصدوا بالحال نفسها والعرض
بعدم التماثل والاختلاف والتزام التسلسل باطل فبطل ما فرعوا عليها
من تحقق الذوات الغير المتناهية في العدم وانتفاء تاثير المؤثر فيها
واختلافهم في اثبات صفة الجنس وما يتبعها في الوجود ومغايرة التحيز
للجوهرية واثبات صفة المعدوم بكونه معدوما وامكان وصفه بالجسمية
ووقوع الشك في اثبات الصانع بعد اتصافه بالعلم والقدرة والحيوة
وقسمة الحال الى المعلل وغيره وتعليل الاختلاف بها وغير ذلك مما
لا فائدة بذكره ثم الوجود قد يؤخذ على الاطلاق فيقابله عدم مثله
وقد يجتمعان لا باعتبار التقابل ويعقلان معا وقد يؤخذ مقيدا
فيقابله مثله ويفتقر الى الموضوع كافتقار ملكته ويؤخذ بحسبها عينيا
وذهنيا ولا جنس له بل هو بسيط فلا فصل له ويتكثر بتكثر الموضوعات
ويقال بالتشكيك على عوارضها فليس جزءا من غيره مطلقا والشيئية

من المعقولات الثانية وليست متاصلة في الوجود فلا شيء مطلقا ثابت بل
هي تعرض لخصوصيات الماهيات وقد تتمايز الاعدام ولهذا استند
عدم المعلول الى عدم العلة لا غير ونافى عدم الشرط وجود المشروط
وصح عدم الضد وجود الضد الآخر بخلاف باقي الاعدام ثم العدم
قد يعرض لنفسه فيصدق النوعية والتقابل عليه باعتبارين وعدم
المعلول ليس علة لعدم العلة في الخارج وان جاز في الذهن على انه برهان
اني وبالعكس لمي والاشياء المترتبة في العموم والخصوص وجودا تتعاكس
عدما وقسمة كل منهما الى الاحتياج والغنى حقيقية واذا حمل الوجود
او جعل رابطة تثبت مواد ثلث في انفسها جهات في التعقل دالة
على وثاقة الرابطة وضعفها هي الوجوب والامتناع والامكان وكذا
العدم والبحث في تعريفها كالوجود وقد تؤخذ ذاتية فتكون القسمة
حقيقية لا يمكن انقلابها وقد يؤخذ الاولان باعتبار الغير و
القسمة مانعة الجمع بينها يمكن انقلابهما ومانعة الخلو بين الثلثة
في الممكنات ويشترك الوجوب والامتناع في اسم الضرورة وان اختلفا
في السلب والايجاب وكل منهما يصدق على الآخر اذا تقابلا في المضاف
اليه وقد يؤخذ الامكان بمعنى سلب الضرورة عن احد الطرفين فيعم
الاخرى والخاص وقد يؤخذ بالنسبة الى الاستقبال ولا يشترط العدم
في الحال والا اجتمع النقيضان والثلثة اعتبارية لصدقها على
المعدوم واستحالة التسلسل ولو كان الوجوب ثبوتيا لزم امكان الواجب

ولو كان الامتناع ثبوتيا لزم امكان الممتنع ولو كان الامكان ثبوتيا لزم سبق
كل ممكن على امكانه والفرق بين نفي الامكان والامكان المنفي لا يستلزم
ثبوته والوجوب شامل للذاتي وغيره وكذا الامتناع ومعروض ما
بالغير منهما ممكن ولا ممكن بالغير لما تقدم في القسمة الحقيقية وعروض الا مكان
عند عدم اعتبار الوجود والعدم بالنظر الى الماهية وعلتها وعند اعتبارهما
بالنظر اليهما يثبت ما بالغير ولا منافاة بين الامكان والغيري وكل
ممكن العروض ذاتي ولا عكس واذا لحظ الذهن الممكن موجودا طلب
العلة وان لم يتصور غيره وقد يتصور وجود الحادث فلا يطلبها ثم
الحدوث كيفية الوجود فليس علة لما تقدم عليه بمراتب ولا يتصور
الاولوية لاحد الطرفين بالنظر الى ذاته ولا يكفي الخارجية لان فرضها
لا يحيل المقابل فلا بد من الانتهاء الى الوجوب وهو سابق ويلحقه
وجوب آخر لا يخلو عنه قضية فعلية والامكان لازم والا انقلب الماهية
او ممتنع ووجوب الفعلية يقارنه جواز العدم وليس بلازم ونسبة
الوجوب الى الامكان نسبة تمام الى نقص والوجود ان اخذ غير مسبوق
بالغير او بالعدم فقديم والا فحادث والسبق ومقابلاه اما بالعلية
او بالطبع او بالزمان او بالرتبة الحسية او العقلية او بالشرف او بالذات
والحصر استقرائي ومقوليته بالتشكيك وتختلف الاضافة بين المضافين
في انواعه وحيث وجد التفاوت امتنع جنسية والتقدم دائما يعارض
زماني او مكاني او غيرهما والقدم والحدوث الحقيقيان لا يعتبر فيهما

والاستعداد وقابل للشدة والضعف ويوجد ويعدم
الحركات وهو غير الامكان الذاتي

الزمان والآن والحدوث الذاتي متحقق والقدم والحدوث اعتباران
عقليان ينقطعان بانقطاع الاعتبار ويصدق الحقيقية منهما ومن الذاتي
والغيري ويستحيل صدق الذاتي على المركب ولا يكون الذاتي جزءا من
من غيره ولا يزيد وجوده عليه والا لكان ممكنا والوجود المعلوم هو المقول
بالتشكيك اما الخاص به فلا وليس طبيعة نوعية على ما سلف فجاز اختلاف
جزئياته في العروض وعلامه وتأثير الماهية من حيث هي في الوجود غير
معقول والنقض بالقابل ظاهر البطلان والوجود من المحمولات
العقلية لامتناع استغنائه عن المحل وحصوله فيه وهو من المعقولات
الثانية وكذا العدم وجهاتهما والماهية والكلية والجزئية والذاتية والجنسية
والفصلية والنوعية وللعقل ان يعتبر النقيضين ويحكم بينهما بالتناقض قض
ولا استحالة فيه وان يتصور جميع الاشياء حتى عدم نفسه وعدم العدم
بان يتمثل في الذهن ويرفعه وهو ثابت باعتبار قسيم باعتبار ولا
يصح الحكم عليه من حيث هو ليس بثابت الا بالتناقض ولهذا انقسم الموجود جود
الى ثابت في الذهن وغير ثابت فيه والحكم بينهما بالتمايز وهو لا يستدعي
الهوية لكل من المتمايزين ولو فرض له هوية لكان حكمهما حكم الذهن
واذا حكم الذهن على الامور الخارجية بمثلها وجب التطابق في صحته والا
فلا ويكون صحيحة باعتبار مطابقته لما في نفس الامر لامكان تصور الكاذب ذب
ثم الوجود والعدم قد يحملان وقد يربط بهما المحمول والحمل يستدعي اتحاد
الطرفين من وجه وتغايرهما من آخر وجهة الاتحاد قد يكون احدهما

وقد يكون ثالثا والتغاير لا يستدعي قيام احدهما بالآخر ولا اعتبار عدم
القائم في القيام لو استدعاه واثبات الوجود للماهية لا يستدعي وجودها او
وسلبه عنها لا يقتضي تميزها وثبوتها بل نفيها لا اثبات نفيها وثبوتها
في الذهن وان كان لازما لكنه ليس بشرط والحمل والوضع من المعقولات
الثانية يقالان بالتشكيك وليست الموصوفية ثبوتية والاتصال ثم الموجود
قد يكون بالذات وقد يكون بالعرض كما الموجود في الكتابة والعبارة
مجازي والمعدوم لا يعاد لامتناع الاشارة اليه فلا يصح الحكم عليه
بصحة العود ولو اعيد تخلل العدم بين الشيء ونفسه ولم يبق فرق
بينه وبين المبتدأ وصدق المتقابلان عليه دفعة ويلزم التسلسل في
الزمان والحكم بامتناع العود لامر لازم للماهية وقسمة الموجود الى الواجب
والممكن ضرورية وردت على الموجود من حيث هو قابل للتقييد وعدمه مه
والحكم على الممكن بامكان الوجود حكم على الماهية لا باعتبار العدم والوجود د
ثم الامكان قد يكون آلة في التعقل وقد يكون معقولا باعتبار ذاته
وحكم الذهن على الممكن بالامكان يجب ان يعتبر مطابقته لما في العقل
لان الامكان عقلي والحكم بحاجة الممكن ضروري وخفاء التصديق
لخفاء التصور غير قادح والمؤثر به اعتبار عقلي والمؤثر يؤثر في الاثر
لا من حيث هو موجود ولا من حيث هو معدوم وتاثير المؤثر في الماهية
ويلحقه وجوب لاحق وعدم الممكن مستند الى عدم علته ولهذا جاز استناد د
القديم الممكن الى المؤثر الموجب لو امكن ولا يمكن استناده الى المختار ر

ولا قديم سوى الله تعالى لما يأتي ولا يفتقر الحادث الى المدة والمادة وا لا
لزم التسلسل والقديم لا يجوز عليه العدم لوجوبه بالذات او لاستناده
اليه **الفصل الثاني** في الماهية ولواحقها وهي مشتقة عما هو وهو ما به يجاب
عن السؤال بما هو ويطلق غالبا على الامر المعقول والذات والحقيقة عليها
مع اعتبار الوجود والكل من ثواني المعقولات وحقيقة كل شيء مغايرة لما
يعرض لها من الاعتبارات والا لما صدق على ما بنا فيها ويكون
الماهية مع كل عارض مقابلة لها مع ضده وهي من حيث هي ليست الا
هي فلو سئل بطرفي النقيض فالجواب السلب لكل شيء قبل الحيثية لا بعدها
وقد يؤخذ الماهية محذوفا عنها ما عداها بحيث لو انضم اليها شيء لكان ن
زائدا ولا يكون مقولا على ذلك المجموع وهو الماهية بشرط لا شيء ولا يوجد
الا في الاذهان وقد يؤخذ لا بشرط شيء وهو كلي طبيعي موجود في الخارج مح
هو جزء من الاشخاص صادق على المجموع الحاصل منه ومنها يضاف
اليه والكلية العارضة يقال لها كلي منطقي والمركب عقلي وهما
ذهنيان فهذه اعتبارات ثلثة ينبغي تحصيلها في كل ماهية
معقولة والماهية منها بسيطة وهي ما لا جزء له ومنها ما له جزء وهما موجودان ن
ضرورة ووصفاهما اعتباريان متنافيان وقد يتضايفان فيتبعان
في العموم والخصوص مع اعتبارهما بما مضى ولا يتحقق الحاجة في المركب
وكذا في البسيط وهما قد يفتقران بانفسهما وقد يفتقران الى المحل والمركب
مدرك ... بتقدم وجودا وعدما بالقياس الى الذهن والى الخارج وهو علة

الغنا عن السبب فباعتبار الذهن بين وباعتبار الخارج غني فيحصل اجزا ص
ثلثة واحدة متعاكسة واثنان اعم ولا بد من حاجة ما لبعض الاجزاء الى
البعض ولا يمكن شمولها باعتبار واحد وهي قد تتميز في الخارج وقد تتميز
في الذهن واذا اعتبر عروض العموم ومضايفه فقد تتباين وقد تتداخل
وقد يؤخذ مواد ويؤخذ محمولة فيعرض لها الجنسية والفصلية وفعلا ما
واحد والجنس كالمادة وهو معلول والفصل كالصورة وهو علة
وما لا جنس له لا فصل له وكل فصل تام فهو واحد ولا يمكن وجود
جنسين في مرتبة واحدة لماهية واحدة فلا تركيب عقلي الا منهما له
ويجب تناهيهما وقد يكون منهما عقلي وطبيعي ومنطقي كجنسهما ومنهما عوا ل
وسوافل ومتوسطات ومن الجنس ما هو مفرد وهو الذي لا جنس فوقه ... وفصل كل جنس يكون في مرتبة نوع مح
ولا تحته جنس وهما اضافيان وقد يجتمعان مع التقابل ولا يمكن اخذ
الجنس بالنسبة الى الفصل واذا نسبنا الى ما يضافان اليه كان الجنس
والفصل مساويا للنوع والتشخص من الامور الاعتبارية فاذا نظر اليه
من حيث هو امر عقلي وجد مشاركا لغيره من التشخصات فيه ولا تسلسل
بل ينقطع بانقطاع الاعتبار واما ما به التشخص فلا يكون نفس الماهية فلا تكفي
وقد يستند الى المادة المتخصصة بالاعراض الخاصة الحالة فيها ولا يحصل
التشخص بانضمام كلي عقلي الى مثله والتميز يغاير التشخص ويجوز تميز كل من الشيئين
بالآخر والتشخص يغاير الوحدة وهي تغاير الوجود لصدقه على الكثير من
حيث هو كثير بخلاف الوحدة ويساوقه ولا يمكن تعريفها الا باعتبا ر

تسام

اللفظ وهي والكثرة عند العقل والخيال يستويان في ان كل منهما اعرف بالا
وليست الوحدة امرا عينيا بل هي من ثواني المعقولات وكذا الكثرة ويقابلهما
لاضافة العلية والمعلولية والمكيالية والمكيلية لا التقابل جوهري بينهما
ثم معروضهما قد يكون واحدا فله جهتان بالضرورة فجهة الوحدة ان
لم تقوّم جهة الكثرة ولم تعرض لها فالوحدة عرضية وان عرضت كانت
موضوعات ومحمولات عارضة لموضوع او بالعكس وان قومت فوحدة
جنسية او نوعية او فصلية وقد تتغاير بموضوع مجرد عدم الانقسام لا غير
وحدة بقول مطلق والا فنقطة ان كان لها مفهوم زايد ذو وضع او مفارق
ان لم يكن ذا وضع هذا ان لم يقبل القسمة والا فهو مقدار او جسم بسيط او
مركب وبعض هذه اولى من بعض بالوحدة والهوهوية على هذا النحو
الوحدة في الوصف العرضي والذاتي بتغاير اسما وبالتغاير المضاف
اليه والاتحاد محال فالهوهوية تستدعي جهتا تغاير واتحاد على ما سلف
والوحدة مبداء للعدد المتقوم بها لا غير واذا اضيف اليها مثلها
حصلت الاثنينية وهي نوع من العدد ثم تحصل انواع لا تتناهى
تتزايد واحدا واحدا مختلفة الحقايق هي انواع العدد وكل واحد
منها امر اعتباري يحكم به العقل على الحقايق اذا انضم بعضها على
الى البعض في العقل انضماما بحسبه والوحدة قد تعرض لذاتها ومقابلها
وينقطع بانقطاع الاعتبار وقد يعرض لها شركة فيختص بالمشهوري
وكذا التقابل ويعرض لها ما يستحيل عروضه لها من التقابل المتنوع

رق

الى انواعه الاربعة اعني السلب والايجاب وهو راجع الى القول والعقد و
العدم والملكة وهو الاول ماخوذا باعتبار خصوصية ما ويقابل الضد من
وهما وجوديان ويتعاكس هو وما قبله في التحقيق والمشهوري ويقابل
التضايف ويندرج تحت الجنس باعتبار عارض ومقوليته عليها بال
والاشد فانه السلب ويقال للاول تناقض ويتحقق في القضايا باشترا
ثمانية هذا في القضايا الشخصية اما المحصورة فتشترط تاسع وهو الاختلاف
فيه فان الكليتين ضد والجزئيتين صادقتان وفي الموجهات عاشر والاختلاف
ايضا بحيث لا يمكن اجتماعهما صدقا وكذبا واذا قيد العدم بالملكة في
القضايا سميت معدولة والحق تقابل الوجودية صدقا لا كذبا لامكان
عدم الموضوع فيصدق مقابلاهما وهي سالبتان وقد يستلزم الموضوع احد الضدين
بعينه او لا بعينه او لا يستلزم شيئا منهما عند الخلو والاتصاف بالوسط
ولا يعقل للواحد ضدان وهو منفي عن الاجناس ومشروط في الانواع
باتحاد الجنس وجعل الفصل واحد **الفصل الثالث** في العلة
والمعلول كل شيء يصدر عنه امر اما بالاستقلال او بالانضمام فانه
علة لذلك الامر والامر معلول له وهي فاعلية ومادية وصورية وغائية
فالفاعل مبداء التاثير وعند وجوده بجميع جهات التاثير يجب وجود
المعلول ولا يجب مقارنة العدم ولا يجوز بقاء المعلول بعده وان جاز
في المعد ومع وحدته يتحد المعلول ثم تعرض الكثرة باعتبار كثرة الا
وهذا الحكم ينعكس على نفسه وفي الوحدة النوعية لا عكس والنسبتان

بل
لتشكيك
يط
ضامات

من نوازل المعقولات بينهما مقابلة التضايف وقد يجتمعان في الشيء الواحد حد
بالنسبة الى امرين ولا تنفكان فيهما ولا ترتاق معروضاتهما في سلسلة
واحدة الى غير النهاية لان كل واحد منهما ممتنع الحصول بدون علة
واجبة لكن الواجب بالغير ممتنع الحصول ايضا فيجب وجود علة لا تنتهي
طرف وللتطبيق بين جملة قد فصل منها آحاد متناهية واخرى لم
تفصل منها ولان التطبيق باعتبار النسبتين بحيث يتعدد
كل واحد منها باعتبارهما يوجب تناهيهما لوجوب ازدياد احدى حيث
النسبتين على الاخرى من السبق ولان المؤثر في المجموع ان كان بعض
سوائه كان الشيء مؤثرا في نفسه وعلله ولان المجموع له علة تامة وكل
جزء ليس علة تامة اذ الجملة لا تجب به وكيف تجب الجملة بشيء هو محتاج
الى ما لا يتناهى من تلك الجملة وتكافؤ النسبتان بين طرفي النقيض
والقبول والفعل متنافيان مع اتحاد النسبة لتنافي لازميهما وتجب
المعية بين العلة والمعلول لكان المعلول يحتاج لذاته الى تلك العلة
والا فلا ولا يجب صدق احدى النسبتين على المصاحب وليس التشخص
من العنصر بالعلة ذاتية للتشخص لعز والالم يشتبه الاشخاص ولا استغنا ئه
عنه بغيره والعدم تقدمه والتكافؤ فيهما والبقاء احدهما مع عدم صاحبه
والفعل منا يفتقر الى تصور جزئي ليتحقق به الفعل ثم شوق ثم
ارادة ثم حركة من العضلات ليقع منا الفعل والحركة الى مكان تتبع
ارادة لحسبها وجزئيات تلك الحركة تتبع تخيلات وارادات جزئية

لكون السابق من هذه علة للسابق من تلك المعدة لحصول الاخرى
فيتصل الارادات في النفس والحركات في المسافة الى آخرها وشرط
في صدق التاثير على المقارن الوضع والتناهي بحسب المدة والعدة و الشدة
التي باعتبارها يصدق التناهي وعدمه الخاص على المؤثر لان القوى
تختلف باختلاف القابل ومع اتحاد المبدأ يتفاوت مقابلة و
الطبيعي تختلف باختلاف الفاعل لتساوي الصغير والكبير في القبول
فاذا الحركة مع اتحاد المبدأ عرض التناهي والمحل المتقوم بالحال محله
قابل ومادة للمركب وقبوله ذاتي وقد يحصل القرب والبعد باستعدا له دات
تكسبها باعتبار الحال فيه وهذا الحال صورة للمركب وجزء فاعل لمحله
وهو واحد والغاية علة بماهيتها العلة الفاعلية معلولة في
وجودها للمعلول وهي ثابتة لكل قاصد اذا القوة الحيوانية المحركة تغا بها
الوصول الى المنتهى وهو قد يكون غاية للشوقية وقد لا يكون فان لم يحصل
فالحركة باطلة والا فهو اما خير او عادة او قصد ضروري او عبث وعوا ف
وانبتوا للطبيعيات غايات وكذا للاتفاقيات والعلة مطلقا قد يكون بسيطة
وقد يكون مركبة وايضا بالقوة او بالفعل وكلية او جزئية وذاتية
او عرضية وعامة او خاصة وقريبة او بعيدة ومشتركة او خاصة
والعدم للحادث من المبادي العرضية والفاعل في الطرفين واحد
والموضوع كالمادة وافتقار الاثر انما هو في احد طرفيه واسباب الماهية
غير اسباب الوجود ولا بد للعدم من سبب وكذا في الحركة ومن العلل

المعدة ما يؤدي الى مثل او خلاف او ضد والاعداد قريبا او بعيد ومن
العلة العرضية ما هو مستعد

المقصد الثاني في الجواهر والاعراض

وفيه فصول الاول في الجواهر الممكن اما ان يكون موجودا في الموضوع وهو العرض ض
اولا وهو الجوهر وهو اما مفارق في ذاته وفعله وهو العقل او في ذاته وهو
النفس او مقارن فاما ان يكون محلا وهو المادة او حالا وهو الصورة
او ما تركب منهما وهو الجسم والموضوع والمحل يتعاكسان وجودا وعدما في
العموم والخصوص وكذا الحال والعرض وبين الموضوع والعرض مباينة وصدق
العرض على المحل والحال جزئيا والجوهرية والعرضية من ثواني المعقولات
لتوقف نسبة احديهما على وسط واختلاف الانواع فالاولوية والمقول
المشترك عرضي ولا تضاد بين الجواهر ولا بينها وبين غيرها والمعقول من
الفناء العدم وقد يطلق التضاد على النقيض باعتبار آخر ووحدة
المحل لا تستلزم وحدة الحال الا مع التماثل بخلاف العكس واما الانقسام
فغير مستلزم في الطرفين والموضوع من جملة المشخصات وقد يعتبر الحال آلة
محل متوسط ولا وجود لوضعي لا يتجزى لاستقلال الجنب المتوسط والحركة
الموضوعين على طرفي المركب من ثلثة واربعة على التناوب ويلزم ما
يشهد الحس بكذبه من التفكك وسكون المتحرك وانتفاء الدائرة والنقطة
عرض قائم بالمنقسم باعتبار التناهي والحركة لا وجود لها في الحال ولا
يلزم نفيها مطلقا والآن لا تحقق لها خارجا ولو تركب الحركة مما لا
يتجزى لم يكن موجودة والقائل بعدم تناهي الاجزاء يلزمه مع تقدم

البعض بوجود المؤلف مما يتناهى ويفتقر في التعميم الى التناسب ويلزمه
عدم لحوق السريع البطيء وان لا يقطع المسافة المنقطعة في زمان متناه و
الضرورة قضت ببطلان الطفرة والتداخل والقسمة بانواعها تحدث
اثنينية تساوي طباع كل واحد منهما طباع المجموع وامتناع الانفكاك لعارض رض
لا يقتضي الامتناع الذاتي فعلى ثبت ان الجسم في واحد يقبل الانقسام
الى ما لا يتناهى ولا يقتضي ذلك ثبوت مادة سوى الجسم لاستحالة التسلسل
ووجوده لا متناهي ولكل جسم مكان طبيعي يطلبه عند الخروج على اقرب
الطرق فلو تعدد انتفى ومكان المركب مكان الغالب او ما اتفق وجوده ه
وكذا الشكل والشكل الطبيعي هو الكرة والمعقول من المكان البعد فان
الامارات تساعد عليه واعلم ان البعد منه ملاق للمادة وهو
الحال في الجسم ويمانع مساوقه ومنه مفارق يحل فيه الاجسام ويلاقيها
بجملتها ويداخلها بحيث ينطبق على بعد المتمكن ويتحد به ولا امتناع
لخلوه عن المادة ولو كان المكان سطحا لتضادت الاحكام ولم
يعم المكان فهذا المكان لا يصح عليه الخلو من شاغل في الاستواء
حركة المعاوق حركة عديمه عند فرض معاوق اقل بنسبة زمانيهما
والجهة طرف الامتداد الحاصل في ماخذ الاشارة وليست منقسمة
وهي من ذوات الاوضاع المقصودة بالحركة للحصول فيها وبالاشارة رة
والطبيعي منها فوق وسفل وما عداهما غير متناه

الفصل الثاني

في الاجسام وهي قسمان فلكية وعنصرية اما الفلكية فالكلية منها تسعة

واحد غير مكوكب محيط بالجميع وتحته فلك الثوابت ثم افلاك الكواكب السيا
السبعة وتشتمل على افلاك تداوير وخارجة المراكز والمجموع اربعة وعشرون
وهي تشتمل على سبع سيارة والف ونيف وعشرين كوكبا ثوابت والكل
خالية عن الكيفيات الفعلية والانفعالية ولوازمها شفافة واما العناصر
البسيطة فاربعة كرة النار والهواء والماء والارض وتستفيد صورها
من مزاوجات الكيفيات الفعلية والانفعالية وكل منها ينقلب الى الملاصق
والى الغير بوسط او وسايط فالنار حارة يابسة شفافة متحركة بالتبعية
لها طبقة واحدة وقوة على احالة ما يليها والهواء حار رطب حار شفاف
له اربع طبقات والماء بارد رطب شفاف محيط بثلثة ارباع الارض له
طبقة واحدة والارض باردة يابسة ساكنة في الوسط شفافة لها
ثلث طبقات واما المركبات فهذه الاربعة اسطقساتها وهي حادثة
عند تفاعل بعضها في بعض فيفعل الكيفية في المادة فتنكسر صرافة
كيفيتها وتحصل كيفية متشابهة في الكل متوسطة هي المزاج مع حفظ
صور البسايط ثم تختلف الامزجة في الاعتدال حسب قربها او بعدها
من الاعتدال مع عدم تناهيها بحسب الشخص واركان الكل تنحصر طرفي
افراط وتفريط وهي تسعة

الفصل الثالث

في بقية
احكامها وتشترك الاجسام في وجوب التناهي لوجوب اتصاف ما
فرض له خندة به عند مقايسته بمثله مع فرض نقصانه عنه
ولحفظ النسبة بين ضلعي الزاوية وما اشتملا عليه مع وجوب اتصاف

الكتابة ذاتي والحد واستيفاء القسمة تدل على الوحدة والضرورة قضت بقائها
وبجواز خلوها عن الكيفيات المذوقة والمرئية والمشمومة كالهواء وبجواز رؤيتها بشرط
الضوء واللون وهو ضرورى والاجسام كلها حادثة لعدم انفكاكها من
جزئيات حادثة متناهية فانها لا تخلو عن الحركة والسكون وكل منهما حادث
وهو ظ واما تناهي جزئياتهما فلان وجود ما لا يتناهى محال للتطبيق ولعروض
كل حادث بالاضافتين المتقابلتين ووجوب زيادة المتصف باحديهما
من حيث هو كذلك على المتصف بالاخرى فينقطع الناقص والزايد
ايضا والضرورة قضت بحدوث ما لا ينفك عن حوادث متناهية
فالاجسام حادثة ولما استحال قيام الاعراض الا بها ثبت حدوثها

الفصل الرابع

في الجواهر المجردة اما العقل فلم يثبت دليل على
امتناعه وادلة مدخولة كقولهم الواحد لا يصدر عنه امران ولا
سبق لمشروط بالاخر في تاثيره او وجوده والا لما انتفت صلاحية
التاثير عنه لان المؤثر مختار وقولهم استدارة الحركة توجب الارادة
المستلزمة للتشبه بالكامل اذ طلب الحاصل فعلا او قوة يوجب الانقطاع
وغير الممكن محال لتوقفه على دوام ما اوجبنا انقطاعه وعلى قيام المطلب
مع المنازعة في امتناع طلب المحال وقولهم لا علية بين المتضايفين
والا لامكن الممتنع اذ علة الاقوى بالاضعف تمنع الامتناع الذاتي
واما النفس فهو كمال اول لجسم طبيعي آلي ذي حيوة بالقوة وهي مغايرة
لما هي شرط فيه لاستحالة الدور وللمنافاة بين الاقتضاء ولبطلان احدهما مع

ثبوت الآخر ولما لم يقع الغفلة عنه والمتاركة به والتبدل فيه وهي
جوهر مجرد لتجرد عارضها وعدم انقسامها وقوتها على ما يعجز المقارنات
عنه ولحصول عارضها بالنسبة الى ما يعقل محلا منقطعا ولاستلزام
استغناء العارض استغناء المعروض لانتفاء التبعية ولحصول
الضد ودخولها تحت حد واحد يقتضي وحدتها واختلاف
العوارض لا يقتضي اختلافها وهي حادثة وهو ظ على قولنا وعلى
قول الخصم لو كانت ازلية لزم اجتماع الضدين او بطلان ما ثبت
او ثبوت ما امتنع وهو مع البدن على التساوي ولا تفنى بفنائه
ولا تصير مبدا صورة لآخر والا بطل ما اصلناه من التعادل وتعقل
بذاتها وتدرك بالآلات للامتياز بين المختلفين وضعا من غير اسناد
وللنفس قوى تشاركها غيرها هي الغاذية والنامية والمولدة وقوى
اختص بها تحصيل الادراك اما الجزئي او الكلي وللغاذية الجاذبة والماسكة
والهاضمة والدافعة وقد تتضاعف هذه لبعض الاعضاء والنمو
مغاير للسمن والمصورة عندي باطلة لاستحالة صدور هذه الافعال
المحكمة المركبة عن قوة بسيطة ليس لها شعور اصلا واما قوة الادراك
الجزئي فمنه قوة اللمس وهي قوة منبثة في البدن كله وفي تعدده نظر
ومنه الذوق ويفتقر الى توسط الرطوبة اللعابية الخالية عن
المثل والضد ومنه الشم ويفتقر الى وصول الهواء المنفعل من
ذي الرائحة الى الخيشوم ومنه السمع ويتوقف على وصول الهواء

المنضغط الى الصماخ ومنه البصر ويتعلق بالذات باللون والضوء وهو
راجع فينا الى تاثر الحدقة ويجب حصوله مع شرائطه لخروج الشعاع فان
انعكس الى المدرك ابصر وجهه وان عرض تعدد السهمين تعدد المرئي
ومن هذه القوى بنطاسيا الحاكمة بين المحسوسات لرؤية القطرة خطا
والشعلة دائرة والمبرسم ما لا تحقق له والخيال لوجوب المغايرة بين القابل
والحافظ والوهم المدرك للمعاني الجزئية والحافظة والمتخيلة والمركبة للصور
والمعاني بعضها مع بعض

الفصل الخامس

في الاعراض وتحصر
في تسعة الاول الكم متصله القار جسم وسطح وخط وغيره الزمان ومنفصله
العدد ويشملهما قبول المساواة وعدمها والقسمة وامكان وجود العاد
وهو ذاتي وعرضي ويعرض ثاني القسمين فيهما لاولهما وفي حصول المنافي
وعدم الشرط دلالة على انتفاء الضد ويوصف بالزيادة والكثرة ومقابليهما
دون الشدة والضعف ومقابلهما وانواع المتصلة قد يكون تعليمية
وان كانت تختلف بنوع ما من الاعتبار وخلف الجوهرية عما يقال
في جواب ما هو يعطي عرضيته والتبدل مع بقاء الحقيقة وافتقار
التناهي الى برهان وثبوت الكرة الحقيقية والافتقار الى عرض و
والتقوم به يعطي عرضية الجسم التعليمي والسطح والخط والزمان والعدد
وليست الاطراف اعداما وان اتصفت بها مع نوع من الاضافة
والجسم موضوع التناهي وعدمه وهما اعتباريان الكيف ويرسم
بقيود عدمية مختصة جملتها بالاجتماع واقسامه اربعة المحسوسات

اما انفعاليات او انفعالات وهي مغايرة للاشكال لاختلافهما في المحل
وللمزاج لعمومها فمنها اوائل الملموسات وهي الحرارة والبرودة والرطوبة
واليبوسة والبواقي منتسبة اليها فالحرارة جامعة للمتشاكلات ومفرقة
للمختلفات والبرودة بالعكس وهما متضادتان ويطلق الحرارة على
معان اخرى مخالفة للكيفية في الحقيقة والرطوبة كيفية يقتضي سهولة
التشكل واليبوسة بالعكس وهما متغايرتان واللين والصلابة والثقل
كيفية يقتضي حركة الجسم الى حيث ينطبق مركزه على مركز العالم ان كان مطلقا
والخفة بالعكس ويقالان بالاضافة باعتبارين والميل طبيعي وقسري
ونفساني وهو العلة القريبة للحركة وباعتباره يصدر عن الثابت متغير
ويختلفه متضاد ولولا ثبوته لساوى ذو العائق وعدمه وعند الغريين
هو جنس لحسب تعدد الجهات ويتماثل ويختلف باعتبارها ومنه الثقل و
وآخرون منهم جعلوه مغايرا ومنه لازم ومفارق ويفتقر الى محل لا
غير وهو مقدور لنا ويتولد عنه اشياء بعضها لذاته من غير شرط وبعضها
لا لذاته ومنها اوائل المبصرات وهي اللون والضوء والكل منهما طرفان
وللاول حقيقة وطرفاه السواد والبياض المتضادان ويتوقف على
الثاني الادراكات لا الوجود وهما متغايران حسا قابلان للشدة
والضعف المتباينان نوعا ولو كان التناسخ لحصل ضد السواد
بل هو عرض قائم بالمحل معد لحصول مثله في المقابل وهو ذاتي وعرضي
اول وثان والظلمة عدم ملكة ومنها المسموعات وهي الاصوات الحاصلة

من التموج المعلول للقرع والقلع بشرط المقاومة في الخارج ويستحيل بقاؤه
لوجوب ادراك الهيئة الصورية ويحصل منه آخر ويعرض له كيفية متميزة بها
ض
باعتبارها حرفا اما مصوت او صامت متماثل او مختلف بالذات او بالعرض
غيره ٥
وينتظم منها الكلام باقسامه ولا يعقل ومنها المطعومات التسعة الحاصلة
من تفاعل الثلاثة في مثلها ومنها المشمومات ولا اسماء لانواعها الا
من جهة الموافقة والمخالفة والاستعدادات المتوسطة بين طرفي النقيض
النقيض والنفسانية حال وملكة منها العلم وهو اما تصور واما تصديق
جازم مطابق ثابت ولا يحد وينقسمان الى الضرورة والاكتساب ولا بد فيه
من الانطباع في المحل المجرد القابل وحلول المثال مغاير ولا يمكن
الاتحاد ويختلف باختلاف المعقول كالحال والاستقبال لا العقل
الامضاء فاستقوى الاشكال مع الاتحاد وهو عرض لوجود حده فيه وهو
افعالي وانفعالي وغيرهما وضروري اقسامه ستة ومكتسب وواجب
وممكن وهو تابع بمعنى اصالة موازنة في التطابق فزال الدور ولا بد فيه
ن
من الاستعداد اما الضروري فبالحواس واما الكسبي فبالاول وباصطلاح يغاير
الادراك مغايرة الجنس النوع وباصطلاح آخر مغايرة النوعين وتعلقه
على التمام بالعلة يستلزم تعلقه كذلك بالمعلول ومراتبه ثلث وذو السبب
انما يعلم به كليا والعقل غريزة يلزمها العلم بالضروريات عند
سلامة الآلات ويطلق على غيره بالاشتراك والاعتقاد يقال لاحد
فيتعاكسان في العموم والخصوص ويقع فيه التضاد بخلاف العلم والسهو عدم

ملكة العلم وفرق بينه وبين النسيان والشك تردد الذهن بين الطرفين
وقد يصح تعلق كل من الاعتقاد والعلم بنفسه وبالاخر فتغاير الاعتبار
لا الصور والجهل بمعنى تقابلهما وباخر قسيم لاحدهما والظن ترجيح احد
الطرفين وهو غير اعتقاد الرجحان ويقبل الشدة والضعف وطر فا
علم وجهل وكسبي العلم يحصل بالنظر مع سلامة جزئيه ضرورة
ومع فساد احدهما قد يحصل ضده وحصول العلم عن الصحيح واجب ولا
حاجة الى المعلم نعم لا بد من الجزء الصوري وشرطه عدم الغاية وضد ها
والوجوب ما يتوقف عليه العقليان والنافي ضد المطلوب على تقدير
ثبوته كان التكليف به عقليا وملزوم العلم دليل والظن امارة وبسائط
عقلية ومركبة لاستحالة الدور وقد يفيد اللفظي القطع ويجب تاويله
عند التعارض ومنه قياس وقسماه فالقياس اقتراني واستثنائي
والاول باعتبار الصورة القريبة اربعة والبعيدة اثنان وبا عتبار
المادة القريبة خمسة والبعيدة اربعة والاستثنائي متصل ناتج امران
وكذا غير الحقيقي من المنفصل ومنه حقيقيه والاخيران يفيدان
الظن وتفاصيل هذه الاشياء مذكورة في غير هذا الفن و
التعقل والتجرد متلازمان لاستلزام انقسام المحل انقسام الحال
فان تشابهت عرض الوضع للتجرد والا تركب مما لا يتناهى والاكثر م
التجرد صحة المعقولية المستلزمة لامكان المصاحبة ومنها القدرة وتنا رن
الطبيعة والمزاج لمقارنة الشعور والمغايرة في التابع وصحة مصحح للفعل

م بالنسبة وتعقلها بالطرفين ويتقدم الفعل لتكليف الكافر وللتنافي لا يرد
احد المثلين لولاه ولا يتحد وقوع المقدور مع تعدد القادر ولا استبعاد
في تماثلها وتقابل العجز تقابل العدم والملكة وتضاد الخلق لتضاد احكامها
والفعل ومنها الالم واللذة وهما نوعان من الادراك يخصصان بالاضافة
ويختلف بالقياس وليست اللذة خروجا عن الحالة الطبيعية لا غير وقد
يستند الالم الى التفرق وكل منهما حسي وعقلي وهو اقوى ومنها الارا دة
والكراهة وهما نوعان من العلم واحدهما لازم مع التقابل ويتغاير اعتبار هما
بالنسبة الى الفاعل وغيره وقد يتعلقان بذاتيهما بخلاف الشهوة والنفرة
فهذه الكيفيات تفتقر الى الحيوة وهي صفة تقتضي الحس والحركة مشروطة
باعتدال المزاج عندنا فلا بد من البنية وتفتقر الى الروح وتقابل الموت تقابل
العدم والملكة ومن الكيفيات النفسانية الصحة والمرض والفرح والغم و
والغضب والحزن والهم والخجل والحقد والمختصة بالكميات المتصلة كالاستقا مة
والانحناء والتقعير والتقبيب والشكل والخلقة والمنفصلة كالزوجية والفردية
فالمستقيم اقصر الخطوط الواصلة بين نقطتين وكما انه موجود فكذا
الدايرة والتضاد منتف عن المستقيم والمستدير وكذا عن عارضيهما
والشكل هيئة احاطة الحد او الحدود بالجسم ومع انضمام اللون يحصل الخلقة
الثالث المضاف حقيقي ومشهوري ويجب فيه الانعكاس والتكافؤ بالفعل
والقوة ويعرض للموجودات اجمع وثبوته ذهني والا تسلسل ولا ينفع تعلق
الاضافة بذاتها والتقدم وجودها عليه ويلزم عدم التناهي في كل مرتبة

من مراتب الاعداد ويكثر صفاته تعالى ويخص كل مضاف مشهوري بمضاف
حقيقي فيعرض له الاختلاف والاتفاق باعتبار زايدا ولا الرابع الاين
وهو النسبة الى المكان وانواعه اربعة عند قوم الحركة والسكون والاجتماع ع
والافتراق والحركة كمال اول لما بالقوة من حيث هو بالقوة او حصول الجسم
في مكان بعد آخر ووجوده اصري وري ويتوقف على المتقابلين والعلتين
والمنسوب اليه والمقدار فما منه وما اليه قد يتحدان محلا وقد يتضايفان دان
ذاتا وعرضا ولهما اعتباران متقابلان احدهما بالنظر الى ما يقال
له ولو اتحدت العلتان انتفى المعلول وعم بخلاف الطبيعة المختلفة
المستلزمة في حال ما والمنسوب اليه اربع فان بسايط الجوهر يوجد دفعة
ومركباتها بعدم اجزائها والمضاف تابع وكذا متى والجدة دفعة ولا
يعقل حركة في مقولتي الفعل والانفعال وفي الكم باعتبارين لدخول
الماء القارورة المكتوبة والصدع الآنية عند الغليان وحركة اجزاء
المغتذي في جميع الاقطار على التناسب وفي الكيف للاستحالة المحسوسة
مع الجزم ببطلان الكمون والبروز لتكذيب الحس لهما وفي الاين والوضع
ظاهر ويعرض لها وحدة باعتبار وحدة المقدار والمحل والقابل
واختلاف المتقابلين والمنسوب اليه مقتض للاختلاف وبعضها لا ولين
للتضاد ولا مدخل للمتقابلين والفاعل في الانقسام ويعرض
لها كيفية بها تشتد فيكون الحركة سريعة وتضعف فيكون بطيئة ولا
تختلف بها الماهية وسبب البطء الممانعة الخارجية او الداخلية

لا لحلل السكنات والا لما احس بما اتصف بالمقابل والاتصال لذوات
الزوايا والانعطاف لوجود زمان بين آني المتماسين والسكون
حفظ النسب فهو ضد يقابل الحركتين وفي غير الاين حفظ
النوع ويتضاد لتضاد ما فيه ومن السكون طبيعي وقسري وارادي
وطبيعي الحركة انما يحصل عند مقارنة امر غير طبيعي ليرد الجسم اليه
فتقف فلا يكون دورية وقسريتها تستند الى قوة مستفادة قابلة بلة
للضعف وطبيعي السكون يستند الى السكون الطبيعة مطلقا ولا
ويعرض البساطة ومقابلها للحركة خاصة ولا يعلل الجنس ولا انواعه
بما يقتضي الدور الخامس متى وهو النسبة الى الزمان او طرفه والزمان ن
مقدار الحركة من حيث التقدم والتاخر العارضان لها باعتبار
لغيره وانما يعرض المقولة بالذات للمتغيرات وبالعرض لمعروضها ولا
يفتقر وجود معروضها وعدمه اليه والطرف كالنقطة وعدمه في الزمان فان
وحدوث العالم يستلزم حدوثه السادس الوضع وهو هيئة تعرض
للجسم باعتبار نسبتين وفيه تضاد وشدة وضعف والسابع الملك
وهو نسبة التملك الثامن والتاسع ان يفعل وان ينفعل والحق
ثبوتهما ذهنا والا لزم التسلسل **المقصد الثالث** في بيان
اثبات الصانع وصفاته وآثاره وفيه فصول الاول في وجوده الموجود
ان كان واجبا فهو المطلوب والا استلزمه لاستحالة الدور والتسلسل
في صفاته تعالى وجود العالم بعد عدمه ينفي الايجاب والواسطة غير معقولة

الوجوب ح

ويمكن عروض الايجاب والامكان للاثر باعتبارين واجتماع القدرة
على المستقبل مع العدم وانتفاء الفعل ليس نفي القدرة وعموم العلة
يستلزم عمومية الصفة والاحكام والتجرد واستناد كل شيء اليه دال بل وانتفا الاجتماع
العلم والاخير عام ولا يستدعي العلم صورا مغايرة للمعلومات عنده
لان نسبة الحصول اليه اشد من نسبة الصورة المعقولة لنا وتغير
الاضافات ممكن ويمكن اجتماع الوجوب والامكان باعتبارين وكل
قادر عالم حي بالضرورة وتخصيص بعض الممكنات بالايجاد في وقت
يدل على ارادته تعالى وليست زائدة على الداعي والا لزم التسلسل او
تعدد القدماء والنقل دل على اتصافه تعالى بالادراك والعقل على
استحالة الالات وعمومية قدرته تدل على ثبوت الكلام والنفساني غير
معقول وانتفاء القبح يدل على صدقه ووجوب الوجود يدل على
سرمديته ونفي الزائد والشريك والمثل والتركيب بمعانيه والضد
والتحيز والحلول والاتحاد والجهة وحلول الحوادث فيه والحاجة والالم
مطلقا واللذة المزاجية والمعاني والاحوال والصفات الزائدة عينا و
والرؤية وسؤال موسى لقومه والنظر لا يدل على الرؤية مع قبوله
التاويل وتعليق الرؤية باستقرار المتحرك لا يدل على الامكان واشتراك ك
المعلولات لا يدل على اشتراك العلل مع منع التعليل والحصر وعلى
ثبوت الجود والملك والتمام وفوقه والحقية والخيرية والحكمة والتجبر و
والقهر والقيومية واما اليد والوجه والقدم والرحمة والكرم والرضا

والتكوين فراجعة الى ما تقدم الثالث في افعاله الفعل المتصف بالزائد
اما حسن او قبيح والحسن اربعة فالافعال الحسنة والقبيحة ووجهاهما
عقليان للعلم بحسن الاحسان وقبح الظلم من غير شرع ولانتفائهما
مطلقا لو ثبتا شرعا ولجاز التعاكس ويجوز التفاوت في العلم
لتفاوت التصور وارتكاب اقل القبيحين مع امكان التخلص والجبر باطل
واستغناؤه وعلمه تعالى يدلان على انتفاء القبح عن افعاله مع قدرته
عليه لعموم النسبة ولا ينافي الامتناع اللاحق ونفي الغرض يستلزم
دة العبث ولا يلزم عوده اليه وارادة القبيح قبيحة وكذا ترك ارادة
مة الحسن والامر والنهي وبعض الافعال مستندة الينا والمغلوبية غير لازم
والعلم تابع والضرورة قاضية باستناد افعالنا الينا والوجوب
للداعي لا ينافي القدرة كالواجب والايجاب ولا يستلزم العلم الامر اقترانه
القصد تكفي الاجمالي ومع الاجتماع يقع مراده والحدوث اعتبار
وامتناع الجسم لغيره وتعذر المماثلة في بعض الافعال لتعذر الاحاطة
ولا نسبة في الخيرية بين فعلنا وفعله والشكر على مقدمات الايمان و
لد والسمع متأول ومعارض بمثله والترجيح معنا وحسن المدح والذم على المتولد
يقتضي العلم باضافته الينا والوجوب باختيار السبب لاحق والذم في
القاء الصبي عليه لا على الاحراق والقضاء والقدر ان اريد بهما خلق
الفعل لزم المحال او الالزام صح في الواجب خاصة او الاعلام صح مطلقا
ل وقد بينه امير المؤمنين علي كرم الله وجهه في حديث الاصبغ والاضلال

اشارة الى خلاف الحق ونعل الضلالة والاهلاك والهدى مقابل والاول ن
منفيان عنه تعالى وتعذيب غير المكلف قبيح وكلام نوح عليه السلام مجاز والحدود
ليست عقوبة والتبعية في بعض الاحكام جايزة والتكليف حسن لاشتماله
مصلحة لا تحصل بدونه بخلاف الجرح ثم التداوي والحاجات والشكر
باطل ولان النوع محتاج الى التعاضد المستلزم للسنة النافع استعمالها لها
في الرياضة وادامة النظر في الامور العالية وتذكر الانذارات المستلزمة
لاقامة العدل مع زيادة الاجر والثواب واجب لزجره عن القبائح
وشرايط حسنه انتفاء المفسدة وتقدمه وامكان متعلقه وثبوت
صفة زايدة على حسنه وعلم المكلف بصفات الفعل وقدر المستحق عليه
وامتناع القبيح عليه وقدرة المكلف على الفعل وعلمه به وامكانه
وامكان الآلة ومتعلقه اما علم اما عقلي وسمعي واما ظن واما عمل وهو
منقطع وهو منقطع للاجماع ولايصال الثواب وحسنه عامة وضرر علة
الكافر من اختياره وهو مفسدة لا من حيث التكليف بخلاف ما مر هنا
والفايدة ثابتة واللطف واجب ليحصل الغرض فان كان من فعله تعالى
وجب عليه وان كان من المكلف وجب ان يشعره به ويوجبه وان كان من
غيرهما شرط في التكليف العلم به بالفعل ووجوه القبح منتفية والكافر
لا يخلو عن لطف والاخبار بالسعادة والشقاوة ليس مفسدة ويقبح
منه تعالى التعذيب مع منعه دون الذم ولا بد من المناسبة والا ترجح
بلا مرجح بالنسبة الى المنتسبين ولا يبلغ الالجاء ويعلم المكلف اللطف

اجمالا او تفصيلا ويزيد اللطف على جهة الحسن ويدخله التخيير وشرط حسن
البدلين وبعض الالم قبيح يصدر عنا خاصة وبعضه حسن يصدر عنه
تعالى وعنا وحسنه اما لاستحقاقه او لاشتماله على النفع او دفع الضرر الزا يدين
او لكونه عاديا او على وجه الدفع ولا بد في المشتمل على النفع من اللطف
ويجوز في المستحق كونه عقابا ولا يكفي اللطف في الم المكلف في الحسن
ولا الحسن مع اشتمال اللذة على لطفيته فلا يشترط في الحسن اختيار
المتألم بالفعل والعوض نفع مستحق خال عن تعظيم واجلال ويجب
عليه تعالى ما انزال الالام وتفويت المنافع لمصلحة الغير وانزال
الغموم سواء استندت الى علم ضروري او مكتسب او ظن لا استند
الى فعل القلب العبد وامر عباده بالمضار او اباحته او تمكين
غير العاقل بخلاف الاحراق عند الالقاء في النار والقتل عند
شهادة الزور والانتصاف عليه تعالى واجب عقلا وسمعا فلا يجوز
تمكين الظالم من الظلم دون عوض في الحال يوازي ظلمه فان كان
المظلوم من اهل الجنة فرق الله تعالى اعواضه على الاوقات او
تفضل عليه بمثلها وان كان من اهل النار العقاب اسقط
بها جزءا من عقابه بحيث لا يظهر له التخفيف بان يفرق الناقص
على الاوقات ولا يجب دوامه لحسن الزايد بما اختاره مع الالم وان
كان منقطعا ولا يجب حصوله في الدنيا لاحتمال مصلحة التاخير
والالم على القطع ثم مع انه غير محل النزاع ولا يجب اشعار صاحبه

بايصاله عوضا ولا يتعين منافع ولا يصح اسقاطه والعوض عليه تعالى يجب
بزائد الى حد الرضا عند كل عاقل وعلينا يجب مساواته والاجل الطبيعي او الموت
الذي علم الله تعالى فيه بطلان حيوته والمقتول يجوز فيه الامران ولا
ويجوز ان يكون الاجل لطفا للغير لا للمكلف والرزق ما صح الانتفاع
به ولم يكن لاحد منعه منه والسعي في تحصيله قد يجب وقد يستحب وقد يباح
وقد يكره والسعر تقدير العوض الذي يباع به الشيء وهو رخص وغلاء
ولا بد من اعتبار العادة واتحاد الوقت والمكان ويستندان اليه تعالى
والينا ايضا والاصلح قد يجب لوجود الداعي وانتفاء الصارف
المقصد الرابع في النبوة البعثة حسنة لاشتمالها على فوائد كمعاضدة
العقل فيما يدل عليه واستفادة الحكم فيما لا يدل عليه وازالة الخوف
واستفادة الحسن والقبح والنافع والضار وحفظ النوع الانساني
وتكميل اشخاصه بحسب استعداداتهم المختلفة وتعليمهم الصنائع الخفية
والاخلاق والسياسات والاخبار بالعقاب والثواب فيحصل اللطف
للمكلف وشبهة البراهمة باطلة بما تقدم وهي واجبة لاشتمالها على
اللطف في التكاليف العقلية ويجب في النبي العصمة ليحصل الوثوق
فيحصل الغرض ولوجوب متابعته وضدها والانكار عليه وكمال
العقل والذكاء والفطنة وقوة الرأي وعدم السهو وكل ما ينفر عنه
من دناءة الآباء وعهر الامهات والفظاظة والغلظة والابنة
وشبهها والاكل على الطريق وشبهه وطريق معرفة صدقه ظهور

المعجزة على يده وهو ثبوت ما ليس بمعتاد او نفي ما هو معتاد مع خرق العادة
ومطابقة الدعوى وقصة مريم وغيرها تعطي جواز ظهورها على الصالحين ولا
يلزم خروجه عن الاعجاز ولا التنفير ولا عدم التمييز ولا ابطال دلالته
ولا العمومية ومعجزاته قبل النبوة تعطي الارهاص وقصة مسيلمة وفرعون
وابراهيم تعطي جواز اظهار المعجزة على العكس ودليل الوجوب يعطي
العمومية ولا يجب شريعته وظهور معجزة القرآن وغيره مع اقتران
دعوة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم يدل على نبوته والتحدي مع الامتناع
وتوفر الدواعي يدل على الاعجاز والمنقول معناه متواتر من المعجزات يعضده
والاعجاز قيل لفصاحته وقيل لاسلوبه وفصاحته وقيل
للصرفة والكل محتمل والنسخ تابع للمصالح وقد وقع حيث حرم على نوح
عليه السلام بعض ما احل لمن تقدم واوجب الختان بعد تأخره وحرم الجمع
بين الاختين وغير ذلك من الاحكام وخبرهم عن موسى عليه السلام بالتأبيد
مختلق ومع تسليمه لا يدل على المراد قطعا والسمع دل على عموم نبوته
عليه السلام وهو افضل من الملائكة وكذا غيره من الانبياء لوجود
المضادة للقوة العقلية وقهره على الانقياد عليها المقصد الخامس
في الامامة الامام لطف فيجب نصبه على الله تعالى تحصيلا للغرض والمفاسد
معلومة الانتفاء وانحصار اللطف فيه معلوم للعقلاء ووجوده
لطف وتصرفه لطف آخر وعدمه منا وامتناع التسلسل يوجب عصمته
ولانه حافظ للشرع ولوجوب الانكار لو اقدم على المعصية فيضاد امر

الطاعة ولفوت الغرض من نصبه ولانحطاط درجته عن اقل العوام و
لا ينافي العصمة القدرة وقبح تقديم المفضول ولا ترجيح في المساوي والعصمة
تقتضي النص وسيرته صلى الله عليه وسلم وهما مختصان بعلي رضي الله عنه
وللنص الجلي في قوله سلموا عليه بامرة المؤمنين وانت الخليفة بعدي وغيره ما
ولقوله انما وليكم الله ورسوله وانما اجتمعت الاوصاف في علي ولحديث
الغدير المتواتر ولحديث المنزلة المتواتر ولاستخلافه على المدينة فيعم للاجما ع
ولقوله صلى الله عليه وسلم انت اخي ووصيي وخليفتي من بعدي وقاضي دَيني
بكسر الدال ولانه افضل وامامة المفضول قبيحة عقلا ولظهور المعجزة على يديه
كقلع باب خيبر ومخاطبة الثعبان ورفع الصخرة العظيمة عن القليب و
محاربة الجن ورد الشمس وغير ذلك وادعى الامامة فيكون صادقا ولسبق
كفر غيره فلا يصلح للامامة فتعين هو ولقوله تعالى وكونوا مع الصادقين
ولقوله واولي الامر منكم ولان الجماعة غير علي غير صالح للامامة لظلمهم بتقدم
كفرهم وخالف ابو بكر كتاب الله تعالى في منع توريث رسول الله صلى الله عليه وسلم
لخبر رواه ومنع فاطمة فدكًا مع ادعاء النحلة لها وشهد علي رضي الله عنه
وام ايمن وصدق الازواج في ادعاء الحجرة لهن ولهذا ردها عمر بن
عبد العزيز واوصت ان لا يصلي عليها ابو بكر فدفنت ليلا ولقوله رضه
اقيلوني فلست بخيركم وعلي فيكم ولقوله ان له شيطانا يعتريه ولقول
عمر كانت بيعة ابي بكر فلتة وقى الله شرها فمن عاد الى مثلها فاقتلوه
وشك عند موته في استحقاقه للامامة وخالف الرسول في الاستخلاف

وفي توليته من عزله وفي التخلف عن جيش اسامة مع علمهم بقصد البعد وتولية
اسامة عليهم فهو افضل وعلي لم يول عليه احدا وهو افضل من اسامة
ولم يتول عملا في زمانه واعطاه براءة فنزل جبرئيل وامره برده واخذ
السورة منه وان لا يقرأها الا هو او واحد من اهله فبعث بها عليا
ولم يكن عارفا بالاحكام حتى قطع يسار سارق واحرق بالنار ولم يعرف
الكلالة ولا ميراث الجدة واضطرب في احكامه ولم يحد خالدا ولا اقتص
منه ودفن في بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد نهى الله تعالى دخوله
في حيوته وبعث الى امير المؤمنين لما امتنع من البيعة فاضرم فيه النار
وفيه فاطمة وجماعة بني هاشم ورد عليه الحسنان لما بويع وندم على كشف
فاطمة وامر عمر برجم امرأة حاملة واخرى مجنونة فنهاه علي فقال
لولا علي لهلك عمر وتشكك في موت النبي حتى تلا عليه ابو بكر
انك ميت وانهم ميتون فقال كأني لم اسمع بهذه الآية وقال كل
افقه من عمر حتى المخدرات لما منع من المغالاة في الصداق واعطى از واج
النبي عليه السلام واقرض ومنع فاطمة واهل البيت من خمسهم وقضى
في الحد بمائة قضية وفضل في القسمة ومنع المتعتين وحكم في الشورى
بضد الصواب وخرق كتاب فاطمة وولى عثمان من ظهر فسقه حتى احد ثوا
في امر المسلمين ما احدثوا اهله بالاموال وحمى لنفسه ووقع
منه اشياء منكرة في حق الصحابة فضرب ابن مسعود حتى مات
واحرق مصحفه وضرب عمارا حتى اصابه فتق وضرب ابا ذر ونفاه

الى الزبلة واسقط القود عن ابن عمر والحد عن الوليد مع وجوبهما وخذلته
الصحابة حتى قتل وقال امير المؤمنين الله قتله ولم يدفن الا بعد ثلث
وغابوا غيبة عن بدر والبيعة وعلي افضل لكثرة جهاده وعظم بلا يه
في وقايع النبي صلى الله عليه وسلم باجمعها ولم يبلغ احد درجته في غزاة
بدر واحد ويوم الاحزاب وخيبر وحنين وغيرها ولانه اعلم لقوة حدسه مته
وشدة ملازمته للرسول ورجعت الصحابة اليه في اكثر الوقايع بعد
غلطهم وقال النبي عليه السلام اقضاكم علي واستند الفضلاء في جميع
العلوم واخبر هو بذلك وبقوله وانفسنا ولكثرة سخائه على غيره وكان
ازهد الناس بعد النبي عليه السلام واعبدهم واحلمهم واشرفهم خلقا
واقدمهم ايمانا وافصحهم واسدهم رأيا واكثرهم حرصا على اقامة حدود الله
واحفظهم للكتاب العزيز ولاخباره بالغيب واستجابة دعائه وظهور المعجزات
عنه واختصاصه بالقرابة والاخوة ووجوب المحبة والنصرة ومساواة الا نبياء
وخبر الطاير والمنزلة والغدير وغيره ولانتفاء سبق كفره ولكثرة الانتفا ع
به وتميزه بالكمالات النفسانية والبدنية والخارجية والنقل المتواتر دل
على الاحد عشر ولوجوب العصمة وانتفائها عن غيرهم ووجود الكمال
فيهم ومحاربوا علي كفرة ومخالفوه فسقة

المقصد السادس

في المعاد والوعد والوعيد وما يتصل بذلك حكم المتماثلين واحد
والسمع دل على امكان التماثل الكرية ووجوب الخلاء واختلاف المتفقات
ممنوعة والامكان يعطي جواز العدم والسمع دل عليه ويتاول في المكلف

بالتفرق كما في قصة ابراهيم عليه السلام واثبات الفناء غير معقول لانه ان
قام بذاته لم يكن ضدا وكذا ان قام بالجوهر ولانتفاء الاولوية ولاستلزام انتفاء
الحقايق والتسل واثبات بقاء لا في محل يستلزم الترجيح بلا مرجح و ح
التقضي واثباته في محل يستلزم توقف الشيء على نفسه ابتداء او
بواسطة ووجوب ايفاء الوعد والحكمة يقتضي وجوب البعث والضرورة
قاضية بثبوت الجسماني من دين محمد عليه السلام مع امكانه ولا يجب اعادة
فواضل المكلف وعدم انخراق الافلاك وحصول الجنة فوقها ودوام
الحيوة مع الاحتراق وتولد البدن من غير التوالد وتناهي القوى الجسمانية
استبعادات ويستحق الثواب والمدح بفعل الواجب والمندوب وفعل
ضد القبيح والاخلال به بشرط فعل الواجب لوجوبه او لوجه وجوبه
والمندوب كذلك والضد لانه ترك القبيح والاخلال به لان المشقة
من غير عوض ظلم ولو امكن الابتداء به كان عبثا وكذا يستحق العقاب
والذم بفعل القبيح والاخلال بالواجب لاشتماله على اللطف والسمع ولا
امتناع في اجتماع الاستحقاقين باعتبارين وايجاب المشقة في شكر
المنعم قبيح ولقضاء العقل به مع الجهل ويشترط في استحقاق الثواب
كون الفعل والاخلال به شاقا لا رفع الندم على فعله ولا انتفاء
النفع العاجل اذا فعل للوجه ويجب اقتران الثواب بالتعظيم
والعقاب بالاهانة للعلم الضروري باستحقاقهما مع فعل موجبهما ويجب
دوامهما لاشتماله على اللطف ولدوام المدح والذم ولحصول النقيض لو لاه

ويجب خلوصهما والا لكان الثواب انقص حالا من العوض والتفضل على
تقدير حصوله فيهما وهو ادخل في باب الزجر وكل ذي مرتبة في الجنة لا يطلب
الازيد ويبلغ سرورهم بالشكر الى حد انتفاء المشقة وغناهم بالثواب
ينفي مشقة ترك القبائح واهل النار يلجؤن الى ترك القبائح ويجوز توقف
الثواب على شرط والا لاثيب العارف بالله خاصة والاحباط باطل
لاستلزامه الظلم ولقوله تعالى فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ولعدم الاولوية اذا
كان الآخر ضعيفا وحصول المتناقضين مع التساوي والكافر مخلد وعذاب
صاحب الكبيرة منقطع لاستحقاقه الثواب بايمانه عند العقلاء والسمعيات متأولة
ودوام العقاب مختص بالكافر والعفو واقع لانه حقه تعالى فجاز اسقاطه ولا ضرر تركه ح
عليه في فحسن اسقاطه ولانه احسان وللسمع والاجماع على الشفاعة فقيل لزيادة
المنافع ويبطل بنا في حقه ونفي المطاع لا يستلزم نفي المجاب وباقي السمعيات
متأولة بالكفار وقيل في اسقاط المضار والحق صدق الشفاعة فيهما
وثبوت الثاني له لقوله صلى الله عليه وسلم ادخرت شفاعتي لاهل الكبائر من
امتي والتوبة واجبة لدفعها الضرر ولوجوب الندم على كل قبيح او اخلال بواجب
ويندم على القبيح لقبحه والا انتفت وخوف النار ان كان الغاية فكذا الاخلال ل
بالواجب فلا يصح من البعض فلا يتم القياس على الواجب ولو اعتقد فيه الحسن
لصحت التوبة وكذا المستحقر والتحقيق ان رجح الداعي الى الندم عن البعض يبعث
عليه وان اشترك الدواعي في الندم على القبيح كما في الدواعي الى الفعل ولو اشترك ك
الترجيح اشترك وقوع الندم وبه يتأول كلام امير المؤمنين علي واولاده والا

لزم الحكم ببقاء الكفر على التائب منه المقيم على صغيرة والذنب ان كان في حقه تعالى من فعل قبيح
كفى فيه الندم والعزم وفي الاخلال بالواجب اختلف حكمه في بقائه وقضائه وعدمهما
وان كان في حق آدمي استتبع ايصاله اليه ان كان ظلما او العزم عليه مع التعذر والارشاد ان كان
اضلالا وليس ذلك جزءا والاعتذار على الغيبة مع بلوغه وفي ايجاب التفصيل مع
الذكر اشكال وفي وجوب التجديد وكذا المعلول مع العلة ووجوب سقوط العقاب
بها والعقاب يسقط بها لا بكثرة ثوابها لانها قد تقع محبطة ولولاه لانتفى الفرق
بين التقدم والتاخير واختصاص لا بقبلها في الآخرة لانتفاء الشرط وعذاب
القبر واقع لامكانه وتواتر السمع بوقوعه وسائر السمعيات من الميزان والصراط والحساب
وتطاير الكتب ممكنة ودل السمع على ثبوتها فيجب التصديق بها والسمع دل على ان الجنة
والنار مخلوقتان الآن والمعارضات متأولة والايمان تصديق بالقلب واللسان
ولا يكفي الاول لقوله تعالى واستيقنتها انفسهم ولا الثاني لقوله تعالى قل لم تؤمنوا والكفر
عدم الايمان اما مع الضد او بدونه والفسق الخروج عن طاعة الله تعالى مع الايمان
والنفاق اظهار الايمان واخفاء الكفر والفاسق مؤمن لوجود حده فيه والامر
بالمعروف الواجب واجب وكذا النهي عن المنكر والمندوب مندوب سمعا والا لزم
خلاف الواقع او الاخلال بحكمة الله تعالى وشرطهما علم فاعلهما بالوجه وتجويز
التاثير وانتفاء المفسدة تم بعون الله تعالى

20

هذا متن مولانازاده بسم الله الرحمن الرحيم المسمى بالهداية

القسم الثاني في الطبيعيات وهو مرتب على ثلثة فنون الفن الاول فيما
يعم الاجسام وهو مشتمل على فصول **فصل** في ابطال الجزء الذي لا يتجزى
لانا لو فرضنا جزءا بين جزئين فاما ان يكون الوسط مانعا من تلاقي
الطرفين او لا يكون لا سبيل الى الثاني لانه لو لم يكن مانعا لكانت الاجزاء
متداخلة فلا يكون وسط وطرف وقد فرضنا الوسط والطرف هذا خلف
فثبت كونه مانعا من تلاقيهما فما به يلاقي احد الطرفين غير ما به يلاقي الطرف الاخر
فينقسم ولانا لو فرضنا جزءا على ملتقى جزئين فاما ان يلاقي واحدا منهما او
مجموعهما او من كل واحد منهما شيئا والاول محال والا لم يكن على الملتقى فتعين
احد القسمين الاخرين فيلزم الانقسام لا محالة **فصل** في اثبات الهيولى
كل جسم طبيعي فهو مركب من جزئين يحل احدهما في الاخر يسمى المحل هيولى
والحال صورة وبرهانه ان بعض الاجسام القابلة للانفكاك مثل الماء و
النار يجب ان يكون في نفسه متصلا واحدا والا لزم الجزء الذي لا يتجزى ويلزم
من هذا اثبات الهيولى للاجسام كلها لان ذلك المتصل قابل للانفصال فالقابل
للانفصال اما ان يكون هو المقدار او الصورة المستلزمة له او معنى اخر لا سبيل

الى الاول والثاني والا لزم اجتماع الاتصال والانفصال في محل واحد لان القابل
يجب وجوده مع المقبول فتعين ان يكون القابل معنى اخر وهو المعنى من الهيولى
واذا ثبت ان ذلك الجسم مركب من الهيولى والصورة وجب ان يكون الاجسام
كلها مركبة من الهيولى والصورة لان الطبيعة المقدارية اما ان يكون بذاتها غنية
عن المحل او لم يكن والاول محال والا استحال حلولها في المحل لان الغني بذاته عن الشيء
استحال حلوله فيه فتعين افتقارها الى المحل فكل جسم مركب من الهيولى والصورة
فصل في ان الصورة لا تتجرد عن الهيولى لانها لو وجدت الصورة بذاتها
[اي لا ينفك عنه]
بدون حلولها في الهيولى فاما ان يكون متناهية او غير متناهية لا سبيل الى الثاني
لان الاجسام كلها متناهية والا لامكن ان يخرج من مبدأ واحد امتدادان على
نسق واحد كانهما ساقا مثلث وكلما كانا اعظم كان البعد بينهما ازيد فلو امتدا الى
غير النهاية لامكن بينهما بعد غير متناه مع كونه محصورا بين حاصرين هف [اي باطل]
واما بيان انه لا سبيل الى القسم الاول فلانها لو كانت متناهية لاحاط بها حد
او حدود فيكون متشكلة لان الشكل هو الهيئة الحاصلة من احاطة
الحد الواحد او الحدود بالمقدار فذلك الشكل اما ان يكون للجسمية وهو محال والا لكانت
الاجسام كلها متشكلة بشكل واحد او بسبب لازم للجسمية وهو محال لما مر او بسبب عارض

لها وهو ايضا محال والا لامكن زواله وامكن ان يتشكل الصورة بشكل آخر فيكون
قابلا للانفصال وكل ما يقبل الانفصال فهو مركب من الهيولى والصورة لما مر
فيكون الصورة المفارقة عن الهيولى مركبة من الهيولى والصورة هف **فصل**
في ان الهيولى لا تتجرد عن الصورة لانها لو تجردت عن الصورة فاما ان يكون ذات وضع
او لا يكون لا سبيل الى كل واحد من القسمين فلا سبيل الى تجردها عن الصورة
اما انه لا سبيل الى الاول لانها حينئذ اما ان ينقسم او لا ولا سبيل الى الثاني لان كل ما له وضع
فهو منقسم على ما مر في نفي الجزء ولا سبيل الى الاول لانها حينئذ اما ان ينقسم في جهة واحدة
فيكون خطا او في جهتين فيكون سطحا او في ثلث جهات فيكون جسما وكل
واحد منها باطل اما انه لا يجوز ان يكون خطا لان وجود الخط على الاستقلال محال
لانه اذا انتهى اليه طرفا السطحين فاما ان يجب تلاقيهما او لا يجب لا جائز ان لا يجب والا لزم تداخل
الخطوط وهو محال لان كل خطين مجموعهما اعظم من الواحد هف ولا جائز ان يجب والا لانقسم
الخط في جهتين لان ما يلاقي احدهما غير ما يلاقي الآخر وهو محال واما انها لا يجوز ان يكون سطحا
لانها لو كانت سطحا فاذا انتهى اليها طرفا الجسمين فاما ان يجب تلاقيهما او لا يجب وكل واحد
منها باطل على ما مر في الخط واما انه لا يجوز ان يكون جسما لانها لو كانت جسما لكانت
مركبة من الهيولى والصورة لما مر واما انه لا سبيل الى القسم الثاني فلانها اذا كانت غير

لا ان التداخل يوجب خلافه صح

ذات

ذات وضع فاذا اقترنت بها الصورة الجسمية فاما ان لا يحصل في حيز اصلا
او يحصل في جميع الاحياز او يحصل في بعض الاحياز دون البعض و
الاول والثاني محالان بالبديهة والثالث ايضا محال لان حصولها في كل واحد
من الاحياز ممكن فلو حصلت في بعض الاحياز دون البعض يلزم الترجيح
بلا مرجح وهو محال ولا يلزم علينا ان الماء اذا انقلب هواء او على العكس
صار اولى بوضع لان الوضع السابق يقتضي الوضع اللاحق فلا يكون
الترجيح بلا مرجح **فصل** في اثبات الصورة النوعية اعلم ان لكل واحد
من الاجسام صورة اخرى غير صورة الجسمية لان اختصاص بعض الاجسام
ببعض الاحياز دون البعض اما ان يكون للجسمية العامة او لصورة
اخرى لا سبيل الى الاول والا اشتركت الاجسام كلها في ذلك فتعين
الثاني وهو المطلوب **هداية** اعلم ان الهيولى ليست علة للصورة لانها لا تكون موجودة
بالفعل قبل وجود الصورة والعلة الفاعلية للشيء يجب ان تكون موجودة
قبله والصورة ايضا ليست علة للهيولى لان الصورة ان اوجبت وجودها مع الشكل
او بالشكل والشكل لا يوجد قبل الهيولى لما سياتي فلو كانت الصورة علة
لوجود الهيولى لكانت متقدمة على الشكل الذي هو معها او قبلها هذا خلف

فاذن وجود كل واحد منهما على سبب منفصل وليست الهيولى غنية من كل
الوجوه عن الصورة لما بينا انها لا تقوم بالفعل بدون الصورة والصورة
ايضا ليست غنية عن الهيولى من كل الوجوه لما بينا انه لا يوجد بدون الشكل
فالهيولى مفتقرة الى الصورة في بقائها والصورة مفتقرة الى الهيولى في تشكلها وتشخصها
فصل في المكان وهو اما الخلاء او السطح الباطن من الجسم الحاوي
المماس للسطح الظاهر من الجسم المحوي والاول بط فتعين الثاني وانما
قلنا ان الاول بط لانه لو كان خلاء فاما ان يكون لا شيء محضا او بعدا
مجردا عن الهيولى لا سبيل الى الاول لانه يكون خلا اقل من خلا فان الخلاء بين
الجدارين اقل من الخلاء بين المدينتين وما يقبل الزيادة والنقصان استحال
ان يكون لا شيئا محضا ولا سبيل الى الثاني لانه لو وجد البعد مجردا عن الهيولى
لكان بذاته غنيا عن المحل فاستحال اقترانه به مف **فصل** في الحيز كل جسم فله
حيز طبيعي لانا لو فرضنا عدم القواسر لكان في حيز وذلك الحيز اما ان يستحقه
لذاته او لقاسر لا سبيل الى الثاني لانا فرضنا عدم القواسر فاذن انما
يستحق لطبعه وهو مط ولا يجوز ان يكون لجسم حيزان طبيعيان
لانه لو كان له حيزان طبيعيان فاذا حصل في احدهما فاما ان يطلب الثاني

اولا يطلب فان طلب الثاني يلزم ان لا يكون الحيز الاول الذي حصل فيه
طبيعيا وقد فرضناه طبيعيا مف فان لم يكن طالبا الثاني يلزم ان لا
يكون الحيز الثاني طبيعيا وقد فرضنا طبيعيا مف **فصل** في الشكل
كل جسم فله شكل طبيعي لان كل جسم متناه وكل متناه فهو مشكل وكل مشكل
فله شكل طبيعي فكل جسم فله شكل طبيعي اما ان كل جسم فهو متناه فلما مر
واما ان كل متناه فهو مشكل لانه يحيط به حد واحد او حدود فيكون مشكلا
وانما قلنا ان كل مشكل فله شكل طبيعي لانا لو فرضنا ارتفاع القواسر لكان
على شكل فذلك الشكل اما ان يكون لطبعه او لقاسر لا سبيل الى الثاني
لانا فرضنا عدم القواسر فاذن هو عن طبعه وهو المط **فصل**
في الحركة والسكون اما الحركة فهي الخروج من القوة الى الفعل على سبيل
التدريج واما السكون فهو عدم الحركة عما من شانه ان يتحرك وكل متحرك
فله محرك غير جسميته اذ لو تحرك الجسم بما هو جسم لكان كل جسم متحركا والتالي
كاذب فالمقدم مثله ثم الحركة على اربعة اقسام حركة في الكم كالنمو والذبول
وحركة في الكيف كتسخن الماء وتبرده مع بقاء صورته وتسمى هذه الحركة
استحالة وحركة في الاين وهو انتقال جسم من مكان الى مكان اخر على سبيل التدريج

ويسمى نقلة وحركة في الوضع وهي التي تكون للجسم المتحرك على الاستدارة
فان اجزاءه تباين اجزاء مكانه ويلازم كله مكانه فقد انتقل نسبة اجزائه الى
اجزاء مكانه على التدريج ونقول ايضا ان كل حركة فهي اما طبيعية او قسرية
او ارادية لان القوة المحركة اما ان تكون مستفادة من خارج او لا تكون
فان لم تكن مستفادة من خارج فاما ان تكون لها شعورا او لا تكون فان
كان لها شعور فهي الحركة الارادية وان لم يكن لها شعور فهي الحركة
الطبيعية وان كانت مستفادة من خارج فهي الحركة القسرية فصل في الزمان
اذا فرضنا حركة واقعة في مسافة على مقدار من السرعة وابتدات معها حركة
اخرى ابطا منها واتفقتا في الاخذ والترك وجدت البطيئة قاطعة اقل من
من السريعة والسريعة قاطعة اكثر واذا كان كذلك كان بين اخذ السريعة وتركها
امكان قطع مسافة بعينة بسرعة معينة واقل منها ببطوء معين وهذا الامكان
قابل للزيادة والنقصان وغير ثابت اذ لا توجد اجزاؤه معا فههنا
امكان مقدار غير ثابت وهو المعنى من الزمان وهو مقدار الحركة لانه
لا يخ اما ان يكون مقدار الهيئة قارة او لهيئة غير قارة لا سبيل الى الاول
لان الزمان غير قار وما لا يكون قارا لا يكون مقدارا لهيئة قارة وهو

مقدار

مقدار لهيئة غير قارة وكل هيئة غير قارة فهي حركة فالزمان مقدار للحركة
ونقول ايضا ان الزمان لا بداية له ولا نهاية له لانه لو كان له بداية لكان عدمه
قبل وجوده قبلية لا توجد مع البعدية وكل قبلية لا توجد مع البعدية
فهي زمانية فيكون قبل الزمان زمان وكذلك لو كان له نهاية لكان عدمه بعد وجوده
بعدية لا توجد مع القبلية فيكون زمانية فيكون بعد الزمان زمان هف

الفن الثاني في الفلكيات فصل

في اثبات كون الفلك مستديرا وبيانه ان ههنا جهتين لا تتبدل لان احديهما
فوق والاخرى تحت وكل واحد منهما موجود ذو وضع غير منقسم في امتداد
ما خذ الحركة ومتى كان كذلك كان الفلك جسما مستديرا وانما قلنا ان الجهة
موجودة ذات وضع لانها لو لم تكن كذلك لما امكنت الاشارة اليها ولما
امكن اتجاه المتحرك اليها وانما قلنا انها غير منقسمة لانها لو انقسمت ووصل
وصل المتحرك الى اقرب الجزئين ويتحرك فاما ان يتحرك عن المقصد او الى المقصد
فان تحرك الى المقصد لم يكن اقرب الجزئين من الجهة وان تحرك عن المقصد
لم يكن ابعد الجزئين من الجهة واذا ثبت هذا فنقول تحدد الجهات ليس في خلاء
لاستحالته ولا في ملاء متشابه والا لما كانت الجهتان مختلفتين بالطبع

فلايكون احديهما مطلوبة والاخرى متروكة هف فاذن تحدد الجهات على
الاطراف ونهايات خارجة عن الملاء المتشابه ومتى كان كذلك كان تحددها
بجسم كرى لان تحددها اما ان يكون بجسم واحد او باكثر فان كان بجسم واحد
وجب ان يكون كريا لان الجسم الذي ليس بكرى لا يتحدد به جهة السفل لان
جهة السفل غاية البعد والتبدل بالنسبة الى ما هو ابعد منه فلا يتحدد به
غاية البعد فلا يتحدد به جهة السفل والمقدر خلافه وان كان باجسام وجب ان
يحيط بعضها بالبعض واللم يتعين بها غاية البعد لان ما بعد عن بعضها
فهو اقرب من الاخر فكلما يفرض غاية البعد عن بعضها لم يكن غاية البعد
عن المجموع فيجب ان يكون بعضها محيطا بالاخر فيحصل المط **فصل**
في ان الفلك بسيط اى لم يتركب من اجسام مختلفة الطبايع لانه لا يقبل
الحركة المستقيمة ومتى كان كذلك كان بسيطا اما انه لا يقبل الحركة
المستقيمة فانه متجه الجهة وتارك لاخرى وكلاهما ثابتة فالجهات متحددة
قبله لابد والفلك ليس كذلك بل يتحدد به الجهات فلا يكون قابلا للحركة المستقيمة ومتى
كان كذلك وجب ان يكون بسيطا اذ لو كان مركبا فاما ان يكون كل واحد من اجزائه على شكل
طبيعي او قسري لا سبيل الى الاول والا لكان لكل واحد حركة لان الشكل الطبيعي

للبسيط هو الكرة ولو كان كل واحد منها كرة لاستحال ان يحصل من مجموعها سطح متصل
الاجزاء ولا سبيل الى الثاني لانه لو لم يكن لكل واحد منها كرة فيجب يكون طالبا للشكل الطبيعي
فيكون قابلا للحركة المستقيمة هف **فصل** في ان الفلك قابل للحركة المستديرة
لان كل جزء من اجزائه المفروضة فيه لا يختص بما يقتضي حصوله في حيز معين ومحاذاة معينة
لتساوي الاجزاء في الطبيعة فكل جزء يمكن ان يزول عن وضعه ومتى كان كذلك كان قابلا
للحركة المستديرة ونقول ايضا يجب ان يكون فيه مبدأ ميل مستدير يتحرك به لانه لو لم يكن في طبعه
مبدأ ميل مستدير يتحرك به لما كان قابلا للحركة لكن التالي كاذب فالمقدم مثله بيان الملازمة
انه لو لم يكن في طبعه مبدأ ميل مستدير لما قبل الميل من خارج فلا يكون فيه ميل اصلا فيمتنع
ان يتحرك وانما قلنا انه لو لم يكن في طبعه ميل مستدير لما قبل الميل من خارج لانه لو تحرك
من خارج لتحرك مسافة في زمان لامتناع وقوع الحركة في الآن فيكون ذلك الزمان اقصر
من زمان حركة ذي ميل طبيعي يتحرك بمثل تلك القوة في عين تلك المسافة والا لكان الشيء
مع العايق الطبيعي كهو لا معه هف وذلك الزمان الاقصر له نسبة لا محالة الى الزمان الاطول
فاذا فرضنا ميلا اضعف من الميل الاول بحيث يكون نسبته الى الميل الاول مثل
نسبة الزمان الاقصر الى الزمان الاطول فيتحرك بحسبه تلك القوة في مثل زمان عديم
الميل من تلك المسافة لان الحركة كم يزداد سرعتها بقدر انتقاص القوة الميلية التي في الجسم

لانه لو انتقص شيء من القوة التي في الجسم لازداد السرعة لم يكن القوة الميلية مانعة من الحركة
دليل لقوله لازداد سرعة الحركة
هف فظهر ان الجسم العديم الميل والذي لا ميل فيه ح يتساويان في السرعة وهو مح
اى الميل الضعيف
وهذا المح انما لزم اما من فرض تحرك الجسم الذي لا ميل فيه اصلا او من فرض الميل الذي نسبته
اى تساوى الجسم المعاوق والجسم العديم المعاوق في الحركة
الى الاول كنسبة زمان عديم الميل الى زمان ذي الميل لكن فرض الميل على النسبة المذكورة ممكن فهذا المح انما لزم
من فرض تحرك الجسم الذي لا ميل فيه اصلا فيكون محالا ونقول ايضا ان الفلك ليس فيه بالطبع مبدأ ميل
اى فرض تحرك الجسم الذي لا يكون فيه ميل طبيعي
مستقيم والا لكانت الطبيعة الواحدة يقتضي الامرين المتنافيين هف فصل في ان الفلك
اى الميل المستقيم والميل المستدير
لا يقبل الكون والفساد والخرق والالتيام اما انه لا يقبل الكون والفساد فلانه محدد الجهات
ولا شيء من المحدد للجهات يقبل الكون والفساد اما الصغرى فقد مر تقريرها واما الكبرى
فلان ما يقبل الكون والفساد فلصورته الحادثة له حيز طبيعي وللصورة الفاسدة ايضا حيز اخر طبيعي
لما بينا ان لكل جسم فله حيز طبيعي وكل ما هذا شأنه فهو قابل للحركة المستقيمة لان الصورة الكائنة
اما ان تحصل في حيز طبيعي او في حيز غريب فانه حصلت في حيز غريب تقتضي ميلا مستقيما
الى حيزها الطبيعي وان حصلت في حيز طبيعي فالصورة الفاسدة كانت حين الفساد حاصلة
في حيز غريب فكانت تقتضي ميلا مستقيما الى حيزها الطبيعي واما انه ليس قابلا للخرق والالتيام
فلان ذلك انما يحصل بالحركة المستقيمة فالفلك لا يقبل الحركة المستقيمة فلا يقبل
الخرق والالتيام فصل في ان الفلك يتحرك على الاستدارة دائما لان الحركة الحافظة

تحركا قسريا

للزمان

للزمان اما ان يكون مستقيمة او مستديرة لا جائز ان يكون مستقيمة لانها اما ان يذهب
الى غير النهاية او يرجع لا سبيل الى الاول والا لزم وجود بعد غير متناه ولا سبيل
الى الثاني لانها لو رجعت لكانت تنتهي الى طرف فيكون منقطعة بالسكون لان بين كل حركتين
مستقيمتين سكونا لان الميل الموصل الى ذلك الطرف موجود حال الوصول لانه يفعل
الايصال حال الوصول فلو لم يكن موجودا حال الوصول استحال ان يفعل الوصول
وكلما كان الميل الموصل موجودا لم يحصل للوصول فيه ميل يقتضي كونه غير موصل لاستحالة
اجتماع الميلين المختلفين فالحال الذي فيه ميل الوصول غير الحال الذي فيه ميل للاوصول لكل واحد
من الميلين آني لان اللاوصول كونه غير موصل آني لان حال الوصول لو انقسم لحصل
ما يكون في احد طرفيه لم يكن واصلا وكذا ضرورة غير موصل واذا كان كل واحد منهما آنيا
وجب ان يكون بين الآنين زمان لا يتحرك فيه الجسم والا لزم تعاقب الآنين فيكون
الزمان مركبا من اجزاء لا يتجزى ويلزم منه تركب المسافة من اجزاء لا يتجزى لانطباقها
على الحركة واذا ثبت بين الآنين زمان سكن فيه الجسم وانقطعت فيه الحركة لزم انقطاع
الزمان لانقطاع حافظه وهي الحركة هف فعلم ان الحركة الحافظة للزمان ليست مستقيمة
فيكون مستديرة وهذه الحركة غير منقطعة والا لزم انقطاع الزمان فاذن يكون الفلك
متحركا على الاستدارة دائما وهو المط هداية الحجر المرمية الى فوق عند نزول الجبل

ينتهي حركتها الى ايضا لان سكونها آني وحركة الجسم زمانية وليس بينهما ممانعة **فصل**
في ان الفلك متحرك بالارادة لان حركته لو لم يكن ارادية لكانت اما طبيعية او قسرية
لا جائز ان يكون طبيعية لان الحركة الطبيعية هرب عن حالة منافرة وطلب لحالة ملائمة
وذلك في الحركة المستديرة محال لانه لا يمكن ان يكون هربا فلان كل نقطة يتحرك عنها الجسم
بالحركة المستديرة فحركته عنها توجهه اليها والهرب عن الشيء بالطبع يستحيل ان يكون توجها
اليه وانها ليست طالبة لحالة ملائمة فلان الطبيعة اذا وصلت بالحركة الى الحالة المطلوبة
سكنت والمستديرة ليست كذلك ولا جائز ان يكون قسرية اذ القسر خلاف الطبع فحيث لا طبع
ولا قسر **فصل** في ان القوة المحركة للفلك يجب ان يكون مجردة عن المادة لان القوة المحركة
للفلك يقوى على افعال غير متناهية ولا شيء من القوة الجسمانية كذلك فالمحركة للفلك ليست
قوة جسمانية وانما قلنا ان القوة الجسمانية لا يقوى على تحريكات غير متناهية
لان كل قوة جسمانية فهي قابلة للتجزي وكل قوة قابلة للتجزي فان جزءا منها يقوى
على شيء مثله والجملة يقوى على مجموع تلك الاشياء والا لكان الجزء مساويا للكل فان ثبت
هذا ومتى كان كذلك فالمجموع لا يقوى على غير المتناهي لان جزءا منها اما ان يقوى على جملة
متناهية من مبدأ معين او على جملة غير متناهية لا جائز ان يكون يقوى على جملة غير متناهية
اذ لو قوى فان قوى على جملة غير متناهية والمجموع يقوى على ما يقوى عليه الجزء لزم زيادة على غير المتناهي المتسق

النظام هف فعلم ان الجزء لا يقوى على جملة غير متناهية والجزء الآخر مثله فالمجموع
لا يقوى على غير المتناهي لان انضمام المتناهي الى المتناهي لا يوجب اللاتناهي فثبت
ان كل ما يقوى عليه القوة الجسمانية فهو متناه **فصل** في ان المحرك القريب للفلك
قوة جسمانية لان التحريكات الاختيارية الجزئية اما ان يقع عن تصور كلي او جزئي
لا سبيل الى الاول لان التصور الكلي نسبته الى جميع الجزئيات على السوية فلو وقعت
نسبته الى بعض الجزئيات دون البعض يلزم الترجيح بلا مرجح فمبدأ التحريكات
الجزئيات له تصورات جزئية وكل ما له تصورات جزئي فهو جسماني لان الصورة
الجزئية ترتسم وهي اصغر وترتسم وهي اكبر فاما ان يكون الاختلاف في الصغر
والكبر لاختلاف الصورتين بالحقيقة او لاختلاف المأخوذ منه بالصغر والكبر
او لاختلافهما في المدرك لا سبيل الى الاول لانا نتكلم في الصورتين من نوع واحد
ولا سبيل الى الثاني لان الصورة المختلفة بالصغر والكبر لا يجب ان يكون مأخوذة من خارج
فتعين القسم الثالث فيكون الكبيرة منهما مرتسمة في غير ما ارتسمت فيه
الصغيرة فتنقسم في الموضع وما هذا شأنه فهو جسماني

الفن الثالث

في العنصريات وهو يشتمل على فصول **فصل** في البسائط العنصرية
وهي الماء والارض والهواء والنار وكل واحد منها مخالف الآخر في صورته الطبيعية

والا لاستقر كل واحد منهما في حيز الآخر والتالي باطل فالمقدم مثله وكل واحد منها قابل
للكون والفساد لان الماء ينقلب حجرا والحجر ينحل بالتحليل ماء وكذا الهواء ينقلب
ماء كما يرى في قلل الجبال فانه يغلظ الهواء ويتقاطر دفعة والماء ايضا ينقلب هواء
بالتسخين وكذا الهواء ينقلب نارا كما في كور الحداد فيما اذا الح الالات النافخة
مع التحريك شديدا والنار ايضا تنقلب هواء كما شاهد في المصباح ونقول
ايضا الكيفيات زايدة على صور الطبيعية لانها تستحيل الكيفيات مثل التسخن
والتبرد مع بقاء الصورة الطبيعية ولو كان الكيفيات نفس الصور لاستحال ذلك
والبسايط اذا اجتمعت في المركب وفعل بعضها في بعض بقواها المتضادة
وكسر كل واحد منها سورة كيفية الآخر فيحصل كيفية متوسطة بين الكيفيات
المتضادة متشابهة في جميع اجزائه وهو المزاج فصل في الكاينات الجو
اما السحاب والمطر وما يتعلق بهما فالسبب الاكثري في ذلك تكاثف البخار
الصاعد لان ما يجاور الماء من الهواء يستفيد كيفية البرد من الماء ثم الطبقة التي
ينقطع عنها تاثير شعاع الشمس تبقى باردة فاذا بلغ البخار في صعوده
اليها تكاثف فان لم يكن البرد قويا اجتمع ذلك وتقاطر فالمجتمع هو السحاب
والمتقاطر هو المطر وان كان البرد قويا فاما ان يصل البرد الى اجزاء السحاب

فالمجتمع

قبل

قبل اجتماعها او لا يصل فان وصل ينزل ثلجا وان لم يصل ينزل بردا واما
اذا لم يصل الى الطبقة الباردة فان كان كثيرا فقد ينعقد سحابا ماطرا او قد لا
ينعقد ويسمى ضبابا وان كان قليلا فاذا ضرب البرد فان لم يجمد فهو الطل وان انجمد
فهو الصقيع واما الرعد والبرق فسببهما ان الدخان اذا احتبس فيما بين السحاب
فاذا صعد الى العلو يمزق السحاب تمزيقا عنيفا فيحصل الرعد بتمزيقه وتقلقله
وان اشتعل بالحركة كان برقا واما الرياح فقد يكون بسبب ان السحاب اذا ثقل
اندفع الى السفل فصار ريحا وقد يكون لاندفاع يعرض فيصير السحاب من جانب
الى جانب اخر وقد يكون لانبساط الهواء بالتخلخل في جهة واندفاعه الى جهة اخرى
وقد يكون بسبب برد الدخان المتصعد ثم نزوله ومن الرياح ما يكون محرق لاحتراقه
او بمروره بالارض الحارة واما قوس قزح انما يحدث من ارتسام ضوء النير
في اجزاء رشية مستديرة واختلاف الوانها بسبب اختلاط الضوء النير
ولون الغمام واما الهالة فايضا انما تحدث من ارتسام ضوء النير في اجزاء
رشية مستديرة واما الشهب فسببها ان الدخان اذا بلغ النار وكان لطيفا
اشتعل فيه النار وينقلب الى النارية ويلتهب سرعة حتى يرى كالمنطفي واما الزلزلة
وانفجار العيون فاعلم ان البخار اذا احتبس في الارض يميل الى جهة مردودة فيتبردها

سموما

فينقلب مياها مختلطة بأجزاء بخارية فاذا كثرت بحيث لا تسعه الارض اوجب
انشقاق الارض وانفجر منها العيون واذا غلظت بحيث لا ينفذ في مجاري
مستحصفة للارض اجتمع ولم يمكنه الخروج فتزلزل الارض فصل
في المعادن الابخرة والادخنة المحتبسة في الارض اذا لم يكن كثيرة اختلطت
على ضروب من الاختلاطات المختلفة في الكم والكيف فيتكون منها الاجسام الارضية
فان غلب البخار تولد اليشم والبلور والزيبق والرصاص وغيرها من الجواهر
المشفة وان غلب الدخان تولد الملح والزاج والكبريت والنوشادر ثم من اختلاط
بعض هذه مع بعض تولدت غيرها من الاجسام الارضية مثل الذهب
والفضة فصل في النبات والقوة الغاذية الشعور يصدر عنها حركات
وافعال مختلفة بالآلات مختلفة ويسمى نفسا نباتية وهي كمال اول لجسم طبيعي آلي من جهة
ما يتولد ويزيد ويغتذي فلها قوة غاذية وهي التي تحيل جسما آخر الى مشاكلة الجسم
الذي هي فيه وتلصق به بدل ما يتحلل عنه ولها قوة نامية وهي التي تزيد في الجسم
الذي هي فيه زيادة في اقطاره طولا وعرضا وعمقا الى ان يبلغ كمال النشو على تناسب
طبيعي ولها قوة مولدة وهي التي تأخذ من الجسم الذي هي فيه جزءا وتجعله مادة ومبدأ لمثله
وللغاذية تجذب الغذاء وتمسكه وتهضمه وتدفع ثقله فلها قوة جاذبة وماسكة وهاضمة

ودافعة

ودافعة للثفل والنامية تقف عن الفعل ولا تبقى الغاذية تفعل
الى ان تعجز فصل في الحيوان وهو مختص بالنفس الحيوانية وهي كمال اول
لجسم طبيعي آلي من جهة ما يدرك الجزئيات ويتحرك بالارادة فلها قوة مدركة ومحركة
واما المدركة فهي اما في الظاهر او في الباطن اما التي في الظاهر فهي البصر والشم والسمع
والذوق واللمس واما التي في الباطن فهي الحس المشترك والخيال والوهم والحافظة والمتصرفة
واما الحس المشترك فهي قوة مرتبة في التجويف الاول من الدماغ تقبل جميع الصور
المنطبعة في الحواس الظاهرة وهي غير البصر لانا نشاهد القطرة النازلة خطا مستقيما وليس مما
في البصر اذ البصر لا يرتسم فيه الا المقابل وهو النقطة والقطرة فان ارتسامها انما يكون في قوة
اخرى غير البصر واما الخيال فهي قوة تحفظ جميع صور المحسوسات وتمثلها بعد الغيبوبة ويحكم انه الحس
المشترك واما الوهم فهي قوة مرتبة في التجويف الاوسط من الدماغ تدرك المعاني الجزئية
الموجودة في المحسوسات كالقوة الحاكمة في الشاة بان الذئب مهروب عنه والولد معطوف عليه
واما الحافظة فهي قوة مرتبة في التجويف الاخير من الدماغ تحفظ ما يدركه القوة الوهمية
من المعاني الغير المحسوسة الموجودة في المحسوسات وهي خزانة قوة الوهمية واما المتصرفة
فهي قوة مرتبة في البطن الاوسط من الدماغ من شأنها ان تركب بعض ما في الخيال
مع بعض وتفصل بعضها عن بعض واما القوة المحركة فتنقسم الى باعثة وفاعلة اما الباعثة

فهي التي اذا ارتسمت في الخيال صورة مطلوبة او مهروب عنها حملت الفاعلة على التحريك وهي
ان حملت على تحريك تجلب به الشيء المتخيل ملايما او نافعا طلبا للذة تسمى قوة شهوية
وان حملت على تحريك تدفع به الشيء المتخيل ضارا او مفسدا طلبا للغلبة تسمى قوة غضبية
واما الفاعلة فهي التي تشنج العضلات للتحريك فصل [illegible] الانسان يختص
بالنفس الناطقة وهي كمال اول لجسم طبيعي آلي من جهة يدرك الامور الكلية ويفعل الافعال
الفكرية فلها قوة عاقلة يدرك بها التصورات والتصديقات وقوة عاملة تحرك بدن
الانسان الى الافعال الجزئية بالفكر والروية على مقتضى آراء تخصها وللقوة العاقلة مراتب
المرتبة الاولى ان يكون خالية عن جميع المعقولات بل هي مستعدة لها وتسمى الهيولاني
والمرتبة الثانية ان تحصل لها المعقولات البديهية وتستعد منها للنظريات
وتسمى العقل بالملكة المرتبة الثالثة ان تحصل لها المعقولات لكن لا تطالعها بل صارت
مخزونة عندها وتسمى العقل بالفعل المرتبة الرابعة ان تطالع المعقولات المكتسبة وتسمى العقل
المطلق وتسمى عقلا مستفادا ثم العقل بالملكة ان كان في الغاية يسمى قدسية واعلم
ان القوة العاقلة مجردة عن المادة لانها لو كانت ذات وضع فاما ان لا تنقسم او تنقسم لا سبيل
الى الاول لان كل ما له وضع فهو منقسم على ما مر في نفي الجزء ولا سبيل الى الثاني لان معقولاتها ان كانت
بسيطة يلزم انقسامها لان كل جزء من احد جزئيها غير ما في الجزء الآخر وان كانت مركبة

وكل

وكل مركبة فهو انما تتركب عن البسائط فيلزم انقسام تلك البسائط ايضا ونقول ان تعقل النفس
ليس بالآلة البدنية والا لما كانت تعرض لها الكلال حيث لا تعرض للقوة كلال ولكن ليس كذلك
لان البدن بعد الاربعين يأخذ في النقصان مع ان القوة هناك تأخذ في الكمال
ونقول ايضا ان النفوس حادثة لانها لو كانت موجودة قبل البدن فالاختلاف بينها
اما بالماهية او بلوازمها او بعوارضها المفارقة لا جائز ان يكون بالماهية ولوازمها
لانها مشتركة وما به الاشتراك غير ما به الامتياز ولا جائز ان يكون بالعوارض المفارقة
لان العوارض انما يلحق الشيء بسبب القابل لان الماهية لا تستحق العوارض
لذاتها والا لكان كل عارض لازما والقابل للنفس انما هو البدن فمتى لم يكن الابدان موجودة
لم تكن النفس موجودة فتكون حادثة ضرورة
وهو مرتبة على ثلث فنون الفن الاول في تقاسيم الوجود وهو مرتب على فصول
فصل في الكلي وهو اما الكلي فليس موجودا بالعدد والا لكان الشيء الواحد بعينه
موصوفا بالاعراض المتضادة مثل كونه اسود وابيض معا بل هو معنى معقول في النفس
مطابق لكل واحد من جزئياته في الخارج على ان في النفس لو جرد
في اي شخص من الاشخاص الخارجية لكان ذلك الشخص بعينه ذلك من غير تفاوت
اصلا واما الجزئي فاما ان يتشخص بتشخصاته الزائدة على الطبيعة الكلية لان كل كلي

[illegible] وغيرهما ح

فان نفس تصوره غير مانع من الشركة والشخص من حيث هو مانع من الشركة فالتشخص زايد
على الطبيعة الكلية فصل في الواحد والكثير اما الواحد فيغاير عاما لا ينقسم من جهة
انه يقال انه واحد وهو يكون بالجنس كالانسان والفرس وقد يكون بالنوع كزيد وعمرو
وقد يكون بالمحمول كالقطن والثلج وقد يكون بالموضوع كالكاتب والضاحك وقد يكون
بالعدد كزيد وقد يكون بالاتصال وهو ينقسم بالقوة الى اجزاء متشابهة كالماء وقد يكون
بالتركيب وهو الذي فيه بالفعل اجزاء كالبيت وقد يكون حقيقيا وهو الذي لا ينقسم
اصلا واما الكثير وهو الذي يقابل الواحد بدايته الاثنان وقد يتقابلان وهما اللذان
لا يجتمعان في شيء واحد في جهة واحدة واقسامه اربعة احدها الضدان وهما موجودان
غير متضايفين كالسواد والبياض وثانيها المتضايفان وهما موجودان تعقل
كل واحد منهما بالنسبة الى الاخر كالابوة والبنوة وثالثها المتقابلان بالعدم
والملكة وهما امران يكون احدهما وجوديا والاخر عدميا لكن يعتبر فيهما موضوعا
قابلا لذلك الايجاب كالبصر والعمى والجهل والعلم ورابعها المتقابلان بالسلب والايجاب
كالفرسية واللافرسية وذلك في القضية لا في الوجود فصل في المتقدم والمتأخر المتقدم
على خمسة اقسام الاول المتقدم بالزمان وهو ظ والثاني المتقدم بالطبع وهو الذي لا يمكن
ان يوجد المتأخر الا وهو موجود وقد يمكن ان يوجد وليس المتأخر بموجود كتقدم الواحد

على

على الاثنين والثالث المتقدم بالشرف كتقدم ابي بكر على عمر رضي الله عنهما الرابع
المتقدم بالرتبة وهو ما كان اقرب من مبدا محدود كترتب الصفوف في المسجد
منسوبة الى المحراب الخامس المتقدم بالعلية كتقدم وجود حركة اليد على حركة
القلم وان كان معها في الزمان واما المتأخر فيقال على ما يقابل المتقدم فصل
في القديم والحادث القديم بالذات هو الذي لا يكون وجوده من غيره والقديم
بالزمان هو الذي لا اول لزمانه والحادث بالذات هو الذي يكون وجوده من غيره
والقديم بالزمان هو الذ والحادث بالزمان هو الذي لزمانه ابتداء وقد يكون ال
وقت لم يكن هو موجودا فيه فكل حادث زماني فهو مسبوق بمادة ومدة لان امكان
وجوده سابق على وجوده والا لكان قبله ممكنا ثم صار ممكنا فيلزم انقلاب الشيء من الامتناع
الذاتي الى الامكان هف وذلك الامكان امر وجودي اذ لا فرق بين قولنا امكانه منفي وبين
قولنا لا امكان له هف والامكان اما ان يكون قائما بنفسه او لا يكون لا جائز ان يكون
قائما بنفسه لان امكان الوجود انما هو بالاضافة الى ما هو امكان الوجود له فلا يكون
قائما بنفسه فيكون قائما بمحل وهو المادة فصل في القوة والفعل القوة هي
الشيء الذي هو مبدا التغير في شيء اخر وكل ما يصدر عن الاجسام في العادة المستمرة
من الاثار والافعال كالاختصاص بأين وكيف وحركة وسكون عن قوة موجودة للجسم

التي هي جزء من المعلول يحصل به المعلول بالفعل كالهيئة للسرير واما الصورية فهي

لان ذلك اما ان يكون بكونه جسما او لامر اتفاقي موجود له والاول باطل والا
لاشتركت الاجسام فيه والثاني باطل ايضا والا لما كان مستمرا لان الامور الاتفاقية
لا يكون دائمة ولا اكثرية فاذن هو عن قوة موجودة له وهو المطلوب فصل
في العلة والمعلول يقال لكل ما له وجود في نفسه ثم يحصل من وجوده وجود غيره
وهي اربعة اقسام مادية وصورية وفاعلية وغائية اما المادية فهي التي
تكون جزء من المعلول لكن لا يجب ان يكون المعلول موجودا بالفعل
كالصورة التي للكرسي واما العلة الفاعلية فهي التي تكون منها وجود
المعلول موجود كالفاعل للكرسي واما الغائية فهي التي يكون لاجلها
وجود المعلول كالغرض المطلوب من الكرسي العلة الفاعلية متى كانت
بسيطة استحال ان يصدر عنها اكثر من الواحد لانه لو صدر عنها اثنان
فهو مركب لان كون الشيء بحيث يصدر عنه هذا غير كونه بحيث يصدر عنه ذاك
فمجموع هذين المفهومين او احدهما ان كان داخلا في ذات المصدر لزم التركيب في ذاته
وان كانا خارجين نقلنا الكلام الى كونه مصدرا لهذا غير كونه مصدرا لذلك فينتهي لا محالة
الى ما يوجب كثرة في الذات ونقول ايضا ان المعلول يجب وجوده عند وجود علته
التامة عند تحقق جملة الامور المعتبرة في تحققه لانه لو لم يكن واجب الوجود فاما ان يكون

ممتنع

ممتنع الوجود وهو محال والا لما وجد او ممكن الوجود فيحتاج الى مرجح لخروجه
من القوة الى الفعل فلا يكون جملة الامور المعتبرة في وجوده حاصلة وقد
فرضناها حاصلة هف فثبت ان المعلول يجب وجوده عند تحقق العلة التامة فيكون
لغيره ممكنا بالذات لانا لو اعتبرنا ماهيته من حيث هي هي لا يقتضي الوجود
ولا العدم هداية كون الشيء موجودا لا ينافي تاثير العلة فيه لان الشيء اذا كان
معدوما ثم يوجد فاما ان يوصف العلة بكونها مقيدة لوجوده حالة العدم
او حالة الوجود او في الحالتين جميعا لا جائز ان يكون مقيدا وجوده حالة العدم
او في الحالتين والا يلزم اجتماع الوجود والعدم فيكون الشيء موجودا
لا ينافي كونه معلولا فصل في الجوهر والعرض كل موجود فاما ان يكون
مختصا بشيء ساريا فيه او لا يكون فان كان الواقع هو القسم الاول
يسمى الساري حالا والمسري فيه محلا ولا بد ان يكون لاحدهما حاجة
المصاحبة والا امتنع ذلك الحلول فلا يخلو اما ان يكون المحل محتاجا الى الحال
فيسمى المحل هيولى والحال صورة او بالعكس فيسمى المحل موضوعا والحال فيه عرضا
واذا ثبت هذا فنقول الجوهر هو الماهية التي اذا وجدت في الاعيان كانت
لا في موضوع وحينئذ يخرج منه واجب الوجود اذ ليس وراء الوجود ماهية واما العرض

والا لكان واجبا لذاته

فهو الموجود في الموضوع ثم الجوهر ان كان محلا فهو الهيولى وان كان حالا فهو الصورة وان لم يكن
حالا ولا محلا فان كان مركبا منهما فهو الجسم وان لم يكن كذلك فان كان متعلقا بالاجسام تعلق
التدبير والتصرف فهو النفس والا فهو العقل والجوهر ليس جنسا لهذه الاقسام اذ لو كان جنسا
لكان ماتحته مركبا من جنس وفصل ولكن ليس كذلك لان النفس ليست مركبة لانها تعقل الماهية البسيطة
الحال فيها وهي واما اقسام العرض فتسعة الكم والكيف والاين والمتى والاضافة والملك
والوضع والفعل والانفعال اما الكم فهو الذي يقبل المساواة واللامساواة لذاته وينقسم
الى منفصل كالعدد والى متصل قار الذات كالخط والسطح والثخن والى متصل غير قار
الذات وهو الزمان واما الكيف فهو هيئة في شيء لا يقتضي قسمة ولا نسبة وينقسم الى كيفيات محسوسة راسخة
كحلاوة العسل وملوحة ماء البحر وغير راسخة كحمرة الخجل وصفرة الوجل والى كيفيات نفسانية حالات
كالكتابة في ابتداء الملكة وملكات كالكتابة بعد الرسوخ والعلم وغير ذلك والى الكيفيات الاستعدادية
نحو الرفع والصلابة او نحو الانفعال كاللين والى كيفيات مختصة بالكميات كالمثلثية والمربعية والزوجية
والفردية للعدد واما الاين فهو حالة تحصل للشيء بسبب حصوله في المكان واما متى فهي حالة تحصل
بسبب حصوله في الزمان واما الاضافة فهي حالة نسبية متكررة كالابوة والبنوة واما الملك فهو حالة
تحصل للشيء بسبب ما يحيط به وينتقل بانتقاله كالتقمص والتعمم واما الوضع فهو هيئة
حاصلة للجسم بسبب نسبة اجزائه المعروفة بعضها الى بعض وبسبب نسبتها الى الامور الخارجية كالقيام والقعود واما الفعل

فهو حالة

فهو حالة يحصل للشيء بسبب تأثيره في غيره كالقاطع ما يقطع واما الانفعال
فهو حالة تحصل للشيء بسبب تأثره عن غيره كالمتسخن ما دام يتسخن **الفن الثالث**
في العلم بالصانع وهو على فصول **فصل في اثبات الواجب** لذاته
وهو الذي اذا اعتبر من حيث هو هو يكون وجوده ضروريا لذاته فلا يكون قابلا للعدم
وبرهانه ان نقول ان لم يكن في الوجود موجود واجب لذاته يلزم منه المحال
لان الموجودات بأسرها ح يكون جملة مركبة من احاد كل واحد منها ممكن لذاته
محتاج الى علة خارجة والعلم به بديهي والخارج عن مجموع الممكنات واجب
لذاته فيلزم وجود واجب الوجود على تقدير عدمه وهو محال **فصل** في ان وجود
واجب الوجود عين حقيقته لان وجوده لو كان زائدا على حقيقته عارضا لها لكان
الوجود من حيث هو هو مفتقرا الى الغير فيكون ممكنا لذاته فلا بد له من مؤثر وذلك
المؤثر ان كان نفس تلك الحقيقة يلزم ان يكون موجودا قبل الوجود لان العلة
الموجبة للشيء يجب تقدمها على المعلول بالوجود فيكون انه موجودا قبل نفسه
وان كان غير تلك الماهية يلزم ان يكون الواجب لذاته محتاجا في وجوده الى الغير
وهو محال **فصل** في ان وجوب الوجود وتعينه نفس ذاته اما الاول فلان وجوب الوجود
لو كان زائدا على حقيقته لكان معلولا للذات والعلة ما لم يجب وجودها استحال ان يوجد

المعلول وذلك الوجوب هو الوجوب بالذات فيكون وجوب الوجود بالذات

فيكون نفسه هف واما الثاني فلان تعينه لو كان زايدا على حقيقته لكان معلولا

لذاته والعلة ما لم يكن معينة لا يوجد المعلول فيكون حاصلا قبل نفسه وهذا محال

فصل في توحيد واجب الوجود لو فرضنا موجودين واجبي الوجود لكانا

مشتركين في وجوب الوجود ومتمايزين بامر من الامور وما به الامتياز

اما ان يكون تمام الحقيقة او لا يكون لا سبيل الى الاول لان الامتياز لكان بتمام الحقيقة

لكان وجوب الوجود خارجا عن حقيقة كل واحد منهما وهو مح لما بينا ان وجوب

الوجود نفس حقيقة الواجب لا سبيل الى الثاني لان كل واحد منهما يكون مركبا

مما به الاشتراك ومما به الامتياز وكل مركب محتاج الى غيره فيكون ممكنا لذاته هف

فصل في ان الواجب لذاته واجب من جميع جهاته اي ليس له حالة منتظرة لان ذاته

كافية فيما له من الصفات فيكون واجبا من جميع جهاته وانما قلنا ان ذاته

كافية فيما له من الصفات لانها لو لم يكن كافية لكان شيء من صفاته عن غيره فيكون

حصول ذلك الغير علة لوجود تلك الصفة وعدمه علة لعدمها ولو كان كذلك لم يكن لذاته ٧ وغيبته ثم

اذا اعتبر من حيث هي بلا شرط ان يجب لها الوجود لانها اما ان يجب مع وجود تلك

الصفة او مع عدمها فان كان مع وجود تلك الصفة لم يكن وجودها من غيره وان كان مع عدمها لم يكن عدمها

من

من غيره واذا لم يجب وجودها بلا شرط لم يكن الواجب لذاته واجبا لذاته هف **فصل** في ان الواجب

لا يشارك الممكنات في وجوده لانه لو كان مشاركا للممكنات في وجوده فالوجود من حيث

هو هو اما ان يجب له التجرد او اللاتجرد او لا يجب شيء منهما فان وجب التجرد يلزم

ان يكون وجود الممكنات مجردا غير عارض للماهيات وهو مح لانا نعقل المسبع ٢ عن الماهية اي الموجودة في الخارج

مع الشك في وجوده الخارجي فلو كان وجوده نفس حقيقته لكان الشيء الواحد معلوما

ومشكوكا في حالة واحدة وهو مح وان وجب اللاتجرد لما كان وجود الباري تعالى مجردا هف

وان لم يجب شيء منهما لكان كل واحد منهما ممكنا له فيكون لعلة فيلزم افتقار واجب الوجود

في تجرده الى الغير فلا يكون ذاته كافية فيما له من الصفات هف **فصل** في ان الواجب عالم

بذاته لانه مجرد عن المادة وكل مجرد عن المادة عالم بذاته لان ذاته حاصلة له فيكون

عالما لان العلم هو حصول حقيقة الشيء مجردة عن المادة ولواحقها فالباري عالم بذاته

هداية تعقل الشيء لذاته لا يقتضي التغاير بين العاقل والمعقول لان العلم هو حصول حقيقة

الشيء مجردة عن المادة وهذا المعنى اعم من حصول حقيقة الشيء المغاير ولا يلزم من كذب

الاخص كذب الاعم ولان كل واحد من الناس تعقل ذاته لذاته والا لكان له

نفسان احدهما عاقل والآخر معقول هف **فصل** في ان الواجب لذاته عالم بالكليات لانه

مجرد عن المادة ولواحقها وكل مجرد عن المادة يجب ان يكون عالما بالكليات الصور فيه

واما الكبرى فلان كل مجرد بالامكان العام يمكن ان يعقل وهذا بديهي لا خفاء فيه وكل ما يمكن
ان يعقل يمكن ان يعقل مع كل واحد من المعقولات لا محالة فيمكن ان يقارنه صور
ساير المعقولات في النفس فان الادراك والتعقل في العقل هو حضور المعقول
في العقل مجردة عن المادة ولواحقها وكل ما يمكن ان يقارنه صور ساير المعقولات في العقل
يمكن ان يقارنه ساير المعقولات لذاته في الخارج لان صحة مقارنة المعقولات له لا يتوقف على حصوله
في العقل لان حصوله فيه نفس المقارنة فلو توقف صحة مقارنتها له على حصوله في العقل
لزم توقف صحة الشيء على وجود المنافي عنها وهو محال وكل مجرد يمكن ان يقارنه
صور المعقولات في الخارج فالواجب لذاته يمكن ان يقارنه صور المعقولات في الخارج وكل
ما يمكن للواجب الوجود بالامكان العام يجب وجوده له والا لكان له حالة منتظرة هف فان قيل
لو كان الباري عالما بالجميع لكان فاعلا لتلك الصورة وقابلا لها وهو محال لان القابل
هو الذي يستعد للشيء والفاعل هو الذي يفعل الشيء والاول غير الثاني فيلزم التركيب
قلنا لا نم لا يجوز ان يكون الشيء الواحد مستعدا لشيء التصور ومفيدا له وهذا بيانه
لان معنى كونه مستعدا للشيء لا يمتنع لذاته ان يتصور ومعنى كونه فاعلا انه متقدم بالعلية
على ذلك التصور فلم قلتم بانهما متنافيان ومن عجز عن ان علم الباري تعالى بالاشياء نفس ذاته
فقد اعتقد نفي العلم بالحقيقة فصل في ان الواجب الوجود لذاته عالم بالجزئيات على وجه كلي لانه يعلم

اسبابها

اسبابها فوجب ان يكون عالما بها الا لان العلم بالعلة يوجب ان يعلم ما يلزم عنها لذاتها
والا لما كان عالما بها لكن لا يدركها مع تغيرها والا لكان يدرك تارة منها انها
موجودة غير معدومة وتارة يدرك منها انها معدومة غير موجودة فيكون لكل واحد منها حد منها
صورة عقلية على حدة ولا واحدة من الصورتين تبقى مع الثاني فيكون واجب
الوجود متغير الذات هف بل يدرك على نحو كلي كما يعلم الكسوف الجزئي يعني فانك
تعقل فيه بانه كسوف يكون بعد حركة كذا من كذا شماليا نصفيا كذا او هكذا الى جميع العوارض
لكنك ما علمته جزئيا لان ما علمته لا يمتنع الحمل على كثيرين وهذا العلم غير كاف
لوجود ذلك الكسوف في هذا الوقت ما لم ينضم اليه المشاهدة ولما لم يكن يحاصل في حق الله تعالى
سوى ما ذكرنا لم يعلم الجزئيات الا على وجه كلي فصل في ان واجب الوجود مريد
للاشياء وجواد اما ارادته فلان كل شيء هو معلوم عند المبدأ وهو خير غير مناف لماهيته
فايض عن ذات المبدأ وكماله فذلك الشيء مرضي له وهذا هو الارادة واما جوده فهو لان
الواجب لذاته اما ان يعقل لقصد وشوق الى الكمال او يعقل لانه نظام خير
في الوجود فيوجد الاشياء على ما ينبغي لا لغرض وشوق والاول محال لما بينا ان واجب الوجود
ليس له كمال منتظر فالقسم الثاني حق وهو الجود الفن الثالث في الملائكة وهي العقول
المجردة وهو يشتمل على فصول فصل في اثبات العقل الاول وبيان انه الصادر عن المبدأ الاول

انما هو الواحد لانه بسيط والبسيط لا يصدر عنه الا الواحد وذلك الواحد اما ان يكون
هيولى وصورة او عرضا او نفسا او عقلا لا جائز ان يكون هيولى لانها لا تقوم
بالفعل بدون الصورة ولا جائز ان يكون صورة لانها لا تقوم بالعلة بل بالهيولى
ولا جائز ان يكون عرضا لاستحالة وجوده قبل وجود الجوهر ولا جائز ان يكون
نفسا والا لكانت فاعلة قبل وجود الجسم وهو محال اذ النفس هي التي تفعل بواسطة الاجسام
فتعين ان يكون عقلا وهو المطلوب فصل في اثبات كثرة العقول وبرهان ان المؤثر
في الافلاك اما ان يكون عقلا واحدا والاستحالة صدور جميع الافلاك عن عقل
واحد لما بينا ان الواحد لا يصدر عنه الا الواحد ولا سبيل الى الكل لان الفلك لو كان علة
لفلك آخر ثم اما ان يكون الحاوي علة لوجود المحوي او على العكس لا سبيل الى الثاني
لانه اخس واصغر استحال ان يكون سببا للاشرف الاعظم ولا جائز ان يكون الحاوي
علة لوجود المحوي لانه لو كان كذلك لكان وجوب وجود المحوي متأخرا عن وجود الحاوي
لان وجوب وجود المعلول متأخر عن وجود العلة واذا كان كذلك فعدم المحوي
مع وجود الحاوي لا يكون ممتنعا لذاته والا لكان وجوده معه لا متأخرا عنه وقد فرضناه
متأخرا عنه واذا كان عدم المحوي مع وجود الحاوي ممكنا كان الخلاء ممكنا لذاته هف
فظهر ان المؤثر في الافلاك عقول متكثرة هداية سماوية مع سبب المحوي وهو

العقل

العقل الكل معا مع ان السبب متقدم على المحوي والحاوي ليس متقدم لان السبب عدم بالعلية
وما مع المتقدم بالعلية لا يجب ان يكون متقدما هداية كل حادث والمحوي كل واحد منهما
ممكن لذاته وذلك لا يقتضي الخلاء لان الخلاء لا يلزم من ذلك وانما يلزم من وجود
الحاوي وعدم المحوي وذلك غير ممكن فصل في ازلية العقول
وابديتها اما كونها ازلية فلوجوه احدها ان واجب الوجود مستجمع
لجملة ما لا بد منه في تاثيره في معلوله والا لكان له حالة منتظرة هف والعقول ايضا
مستلزمة لجملة ما لا بد منها في تاثير بعضها في بعض لان كل ما يمكن لها فهو حاصل لها
بالفعل والا لكان شيء منها حادثا وكل حادث مسبوق بمادة فيكون هي مادية
هف ويلزم منها ازليتها لان المعلول يجب وجوده عند وجود العلة التامة لما عرفت
واما كونها ابدية فلانه لو انعدم شيء منها لانعدم امر من الامور المعتبرة في وجودها
فيكون البارئ تعالى او شيء من العقول قابلا للتغير وللحوادث هف فصل في
توسط العقول بين البارئ تعالى وبين العالم الجسماني قد ثبت ان واجب الوجود واحد
معلوله الاول هو المحض والافلاك معلولات العقول لكن الافلاك فيها كثرة فيكون   نا العقل
مبادئها كثيرة لما بينا ان الواحد لا يصدر عنه الا الواحد والعقل الذي يصدر   عنه
الفلك الاعظم فيه كثرة لكن لا باعتبار صدوره عن واجب الوجود بل باعتبار ان له ماهية

ممكنة الوجود لذاتها واجبة الوجود لوجود علتها فيلزم وجوب الوجود بالغير وامكان الوجود لذاته
فيكون بواحد من الاعتبارين مبداء للعقل الثاني وبالاعتبار الآخر مبداء للفلك والمعلول
الاشرف يجب ان يكون تابعا للجهة التي هي اشرف جهات المعلول فيكون بما هو موجود واجب
بالغير مبداء للعقل الثاني وبما هو ممكن الوجود لذاته مبداء
للفلك الاول وبهذا الطريق يصدر عن عقل عقل وفلك الى ان ينتهي الى العقل
التاسع فيصدر عنه عاشر وهو مبداء للعناصر ومدبر لما تحت كرة القمر وهو العقل
الفعال فيصدر عنه الهيولى العنصرية والصور المختلفة بشرط استعداد الهيولى العنصرية
وليس استعداد الهيولى لقبول الصورة من جهة العقل المفارق والا لما تغير بل استعداداتها
بسبب الحركات السماوية وكل حادث مسبوق بشرط يسبق حادث لان الحركة الحادثة
اما ان يوجد دائما او بعد حدوث حادث آخر لا سبيل الى الاول والا لزم دوام الحادثات
وهذه الحوادث اما ان يوجد على الاجتماع او على التعاقب لا سبيل الى الاول والا لزم امور
مترتبة في الوجود بلا نهاية وهو محال فقبل كل حركة حركة وقبل كل حادث حادثا لا الى اول
فان قيل قلتم انه يستحيل ترتب امور غير متناهية قلنا لانا نقول اذا اخذنا ما
جملتين احدهما من مبداء معين الى غير النهاية والاخرى مما قبله بمرتبة واحدة وطبقنا
الثانية على الاولى بان نجعل الجزء الاول من الجملة الثانية بالجزء الاول من الاولى والثاني بالثاني [illegible]

والا لكان الزائد مثل الناقص هف فيلزم الانقطاع فيكون الجملة الثانية بالجزء الاول من الاولى والثاني بالثاني
لا سبيل الى الاول متناهية والاولى زائدة عليها بعدد متناه فالزائد على المتناهي بعدد متناه
يجب ان يكون متناهيا **خاتمة** في احوال الآخرة **هداية** النفس بعد خراب البدن
اما ان تفنى او يتعلق ببدن آخر على سبيل التناسخ او تبقى موجودة لا سبيل الى الاول
اذ النفس لا تقبل الفساد والا لكان فيها شيء يقبل الفساد وشيء يفسد بالفعل لان الفاسد بالفعل
غير القابل له فيكون مركبة هف ولا سبيل الى الثاني لان النفوس حادثة على ما مر فيكون التناسخ محالا لان البدن
الصالح للنفس كاف في فيضان النفس عن مبدائها وكل بدن ما يصلح لان يتعلق به نفس فلو تعلق به
نفس اخرى على سبيل التناسخ لتعلق بالبدن الواحد نفسان مدبران وهو محال اذ لا يشعر كل واحد
من ذاته الا نفسا واحدة فظهر القول ببقاء النفس بعد الموت **هداية** اللذة ادراك الملائم
من حيث هو ملائم كالحلو عند الذوق والنور عند البصر والملائم للنفس الناطقة انما هو ادراك المعقولات بان تتصور قدر ما يمكن
ان ينال من الحق الاول وهو واجب الوجود لذاته في جميع جهاته برئ عن النقايص منبع لفيضان كل خير
على الوجه الذي هو عليه لا يتخلله ادراك ما سيتبعه من العقول المجردة والنفوس الفلكية والاجسام السماوية والكاينات العنصرية
ثم يصير بحيث يرتسم فيها جميع الموجودات على الترتيب الذي هو بها وهذا الادراك حاصل لنا بعد الموت
فيكون اللذة حاصلة وانما قلنا ان هذا الادراك حاصل بعد الموت لان النفوس لاحتياجها في تعقلاتها الى الآلة
الجسدانية تكون تعقلاتها حال الحيوة [illegible] فيكون اللذة حاصلة لعدم حصول الكمال لتعلق النفس بالبدن انما كان [illegible] على البدنية

والعلايق كمنه الالم ادراك المنافي من حيث هو مناف فالمنافي للنفوس الناطقة انما هو الهيئة المتضادة للكمال فالنفس اذا فارقت
وتمكنت فيها الهيئات المتضادة للكمال فادركت المنافي من حيث هو مناف فتعذب فيها الالم **هداية**
النفس الكاملة باعتقادات الربانية اذا حصل لها التنزه عن العلايق الجسمانية اتصلت بالعالم
القدسي في حضرة جلال العالمين في مقعد صدق عند مليك مقتدر فان لم يحصل لها التنزه عن العلايق
الجسمانية بل بقي فيها الهيئات المادية يصير بسبب تلك الهيئات محجوبة عن الاتصال بالسعادة فتاذى بها
اذى عظيما لكن لعدم هذا الامر لازما بل الامر عارض غير لازم يزول مع ترك الافعال التي كانت تبقى تلك الهيئة بتكثرها **هداية**
النفوس الناطقة اذا ظهر لها ان من شانها ادراك الحقائق واكتساب المجهول من المعلوم لزم لها من هذا الكسب شوق الى الكمال فاذا فارقت
ولم يحصل الكمال بسبب يحصل لها الالم العظيم بهوام النار الروحانية الموقدة التي تطلع على الافئدة **هداية النفوس** الناطقة
السالم لم يكتسب العلم والشر واذا فارقت البدن وكانت خالية عن الهيئات البدنية الردية حصل لها النجاة
من العذاب والخلاص من الالم العظيم فكانت البلاهة ادنى الى الخلاص من فطانة بتراء ولها اذا لم يكن خالية
عن الهيئات البدنية الردية فسائم يتعذر البدن ويسعى في كدر الهيولى معتقلة بسلاسل العلايق فيكون
في غصة وعذاب اليم ومن اراد الاستقصاء في الحكمة والوقوف على مذهب الحكماء فليرجع الى كتابنا

المسمى بزبدة الاسرار

والله ولي التوفيق تمت كتابة

الهداية بعون الهادي للصراط المستقيم في الهداية

رب يسر وتمم بالخير

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله لما كانت الحكمة **اقول** هذا كالشروع في تقسيم الحكمة باعتبار الموضوع الى اقسامها لتمييز المطلوب
الذي هو الطبيعي والالهي عند الطالب تمييزا تاما ويحصل له بصيرة فيما يطلبه ولما كان الانسب
تقدم التوقف على التقسيم ساق الكلام على وجه يتضمن التوقف قبل ذكر الاقسام **قال** علما باحثا
اقول البحث هو اثبات المحمولات للموضوعات والمراد من كون العلم باحثا كون البحث واقعا فيه لان العلم
باحث **قال** عن احوال الموجودات **اقول** احترز عن العلوم الباحثة عن احوال المعدومات الخارجية
كالمنطق فانه باحث عن احوال المعقولات الثانية التي لا وجود لها في الخارج وفائدة صيغة الجمع
الاشارة الى ان موضوع الحكمة ليس شيئا واحدا هو الموجود الخارجي والا لما جاز ان يبحث فيه
عن الاحوال المختصة بانواعه لان الاحوال المختصة بالانواع يكون عروضها للموجود الخارجي
بتوسط تلك الانواع فيكون عارضا له بالامر الاخص فلا يكون عرضا ذاتيا **قوله** على ما هي
عليه متعلق بقوله باحثا اي يحمل فيه احوال الموجودات الخارجية عليها على الوجه الذي هي
تلك الموجودات الخارجية على ذلك الوجه في نفس الامر احترز بهذا القيد عن العلوم الذي يبحث فيها
عن احوال الموجودات الخارجية لكن لا على الوجه الذي هي عليه في نفس الامر بل من غير ملاحظة وضع واعتبار
كالعلوم الادبية الباحثة عن احوال الالفاظ على الوجه الذي هي عليه في اعتبار الوضع لكون اللفظ
معربا او مبنيا منصرفا او غير منصرف الى غير ذلك على راي من يجعل موضوعها موجودا خارجيا
فلا بد من خروج مباحث الامور العامة التي محمولها امور اعتبارية كالوجوب والامكان
والقدم والحدوث وغير ذلك لان الموجودات الخارجية يتصف بها في حد نفسها من غير
ملاحظة وضع واعتبار بخلاف الاحوال التي يبحث عنها في الادبية لان اتصاف الالفاظ
بها باعتبار الوضع اما ان يقال يلزم ان يكون جميع القضايا المستعملة في العلوم الادبية
كاذبة لعدم مطابقتها لنفس الامر لان الصدق هي مطابقة الحكم لما في نفس الامر لا
للوضع والاعتبار لانا نقول انما يلزم الكذب لو حكم في تلك القضايا بانها كذلك في نفس
الامر مع قطع النظر عن الوضع والاعتبار ليس كذلك لانهم يحكمون مثلا بان بعض الفاعل مرفوع

وبعضها مبني في وضع الواضع وهذا الحكم مطابق لنفس الامر فلا يكون كاذبا وما قيل في قوله على ما هي عليه
في نفس الامر ان يكون البحث عن احوال الموجودات على الوجه الذي هي عليه من غير ملاحظة الوضع
والاعتبار فليتأمل **قوله** بقدر الطاقة البشرية متعلق بقوله باحثا بعد تقييده بقوله
على ما هي عليه في نفس الامر وفائدته الاشارة الى ان البحث في الحكمة عن احوال الموجودات
على الوجه الذي هي عليه في نفس الامر انما هو بزعم الباحث وبقدر الطاقة البشرية فلا ضير
في ان وقع فيها حكم غير مطابق ويحتمل ان يكون المراد التنبيه على ان ليس البحث فيها عن جميع
الاحوال على ما يشعر به **قوله** احوال الموجودات او لا بل بقدر الطاقة الانسانية المبحوث عنها
هي الاحوال التي يحيط بها القوة البشرية وعلى هذا يكون متعلقا بقوله باحثا من غير
اعتبار تقييده بقوله على ما هي عليه **قوله** والموجود ينقسم الى ما هو موجود لا بقدرتنا
واختيارنا اراد بقوله موجود لا بقدرتنا واختيارنا ما لا يكون لقدرتنا تأثير في وجوده
وعدمه فان وجود السماء وكونها كرية مثلا ليس باختيارنا لو اردنا عدمها او كونها على
شكل اخر لم يمكن لنا سبيل الى ذلك بخلاف الحركات والامور البشرية فيما ينبغي ان يفعل وما لا ينبغي فان
تلك انما يوجد وينعدم بحسب اختيارنا وقدرتنا وعلى هذا فالغاية من العلم النظري حصول
التعقل بحال الموجودات التي لا يتعلق وجودها وعدمها بفعل الانسان والغاية من العلم
العملي ليس حصول الاعتقاد والراي فقط بل حصول الاعتقاد والراي في امر يحصل بكسب الانسان
كسبا ما هو الخير في ذلك الامر وبالحقيقة تكون غايته تحصيل الخير **قوله** لانها اما ان يبحث فيها
عما يوجد في الخارج بلا مادة واعلم ان هذا العلم هو الذي يبحث عن احوال الموجودات التي لا يفتقر
بطبيعتها الى المادة الجسمية وهذه الامور على اقسام منها ذوات ومنها صفات
فالذوات كذوات الاحد الحق والعقول والنفوس والصفات مثل الوحدة والكثرة والعلية
والمعلولية وغير ذلك والصفات على قسمين ما يخالط المادة الجسمية وما لا يخالطها والقسم
المخالط ليس مخالطته على سبيل الوجوب والافتقار والا لم يكن من الامور التي لا يفتقر بطبيعتها

وفيه نظر لان البحث لا على كل [illegible] عن جميع الاحوال الموجودات فلا بد من قيد يقيده

عطف على قوله الحكمة [illegible]

يلا المادة وهو كالوحدة والكثرة فانهما تارة تعرضان للاجسام وتارة تعرضان للمجردات
ولهذا قسم بعضهم الحكمة النظرية الى اربعة اقسام بحسب انقسام الموجودات فان الموجودات
اما ان يفتقر الى مقارنة المادة الجسمية في الوجود العيني او لا يفتقر والاول ان لم يتجرد
عنها في الذهن فهو الطبيعي والا فهو العلم الرياضي والثاني ان لم يقارنها اصلا فهو
الالهي والا فهو العلم الكلي والفلسفة الاولى ولا منافاة بين تقسيمين لدخول قسمين من
التقسيم الرباعي اعني الالهي والعلم الكلي تحت قسم واحد من الثلاثي اعني الالهي قوله اذ ما
لا يوجد فيه الا مهما وههنا اعتراض مشهور ذكره صاحب المطارحات وهو ان الحساب
من العلم الرياضي مع انه باحث عن احوال الاعداد التي توجد في الاعيان بغير مقارنة الى المادة
الجسمية فان المفارقات ذوات الاعداد كالماديات واشار الشيخ في الشفاء الى
الجواب بان الحساب ليس نظره (اي المجرد) في العدد وعوارضه مطلقا بل من حيث هو بحال
يقبل اي نسبة اتفقت مما يكون في هيولى الاجسام او في وهم الانسان وفي الحال التي
هو مفارق للطبيعة واما العدد اللاحق للمفارقات فانه ثابت على ما هو غير قابل
اي نسبة اتفقت فعلم الحساب ينظر في العدد بما ذكر من الاعتبار واما النظر في العدد
وفي عوارضه مطلقا فهو من الهيولى لا في الحساب وقد يقرر الجواب بان العدد اذا اخذ من حيث
هو كان مستغنيا عن المادة ويبحث عنه في الالهي واذا اعتبر من حيث هو في اوهام
الكل او في الموجودات المادية متفرقة او مجتمعة فهو علم العدد والمعدود من اقسام
الرياضي فيرد عليه ان العدد المأخوذ بهذا الاعتبار كما لا ينفك في الوجود عن المادة
كذلك لا ينفك في التصور عنها ويلزم ان يكون علم الحساب من الطبيعي قوله واما ان
يمكن تجريده عنه وذلك مثل التدوير والتثليث وغيرهما من الاشكال الهندسية
فانها وان لم توجد في الخارج الا في المادة لكن لا يتوقف تعقلها على تعقل المادة وكذلك
العدد واحواله وانما جعل اوسط لان موضوعه يحتاج الى المادة في وجه دون

عن المادة مفارق صح

الالهي صح

عليه

واذا اعتبر

الى التدوير والتثليث

40

وجه فكان المنطقي لتعلق موضوعه بالمادة من كل وجه دون الالهي لاستغنا موضوعه عن المادة في
كل وجه التي هي منشاء النقصان وانما سمي رياضيا لانهم كانوا يفتتحون به في التعليم فكان رياضة به
اولا قوله والحكمة العملية ايضا ثلثة اقسام واعلم ان المدنية قد قسمت الى قسمين ما يتعلق
بالملك والسلطنة ويسمى علم السياسة والى ما يتعلق بالنبوة والشريعة ويسمى علم النواميس ولهذا
جعل بعضهم اقسام الحكمة العملية اربعة وليس ذلك منافيا لما جعلها ثلثة لدخول قسمين من هذه الاربعة
تحت قسم واحد من ثلثة قوله اللهم الا ان يقيد الحكمة بخروج النفس الانسانية اعلم ان للنفس جهتين
جهة الى عالم الغيب وهي باعتبار هذه الجهة متأثرة مستفيضة عما فوقها من المباد
العالية وجهة الى عالم الشهادة وهي باعتبار هذه الجهة مؤثرة ومتصرفة فيما تحتها من الابدان
ولا بد لنا بحسب كل جهة من قوة ينتظم بها حالها هناك والقوة التي لها باعتبار ما تستفيض من المباد
العالية تسمى قوة نظرية هي الادراكات التصورية والتصديقية المطلوبة وكمالها بحسب قوة العملية
هي الاعمال والاخلاق واذا تمهد هذا فنقول المراد بخروج النفس الى كمالها الممكن ليس حصول كمالها
الممكن الحاصل لها بحسب القوة النظرية فقط ليخرج النوع مسامحة فيدخل في الحكمة المنطق لانه كمال للنفس
الا ان يراد بالكمال الكمال المقيد به والعمل ايضا لانه كمال للنفس الانسانية باعتبار القوة
العملية قوله والاولى مع الثانية باعتبار النشأة الاخرى يحصل بالالهي والثانية مع النشأة
الاولى يحصل بالطبيعي فان قيل النفس ان توقفت في الوجود على المادة يجب ان يكون البحث عن جميع
الاحوال في الطبيعي فلا وجه لايراد بعضها في الالهي وان لم تتوقف فيكون البحث عنها من الالهي فلا
وجه لايراد بعضها في الطبيعي قلنا النفس في ابتداء وجودها وتحصيل كمالاتها متوقفة على البدن
ومشروطة به فيكون البحث عنها باعتبار النشأة الاولى من الطبيعي وفي بقائها ولذاتها وامثالها العقلية
غير متوقفة عليه وغير مشروطة به فيكون البحث عنها باعتبار النشأة الاخرى من الالهي هكذا قيل وفيه
بحث لان النفس لما كانت مجردة عن المادة غير مخالطة بها لم تندرج في موضوع العلم الطبيعي الذي هو
الجسم الطبيعي من حيث انه واقع في التغير فلا يكون البحث عن احوالها اصلا ومجرد التوقف على المادة

النفوس صح

في الوجود غير في الاندراج في موضوع العلوم الجواب ان يقال باعتبار النشأة الاولى في العلم الطبيعي
من جهة انه يقع البحث من احوال ما فيه ايضا بل يبحث فيه عن احوال البدن الانسان الذي هو من اقسام الجسم
الطبيعي من حيث انه لم تتصرف فيه وغير ذلك ويتبعه هذا البحث علم احوال النفس باعتبار تعلقها
بالبدن كالدوائر الموهومة المبحوث عنها في الهيئة اقول البحث عن احوال الدوائر
في الهيئة باعتبار انها موضوعة لها حتى يرد خروجها من اقسام الحكمة بل لانه مما ينكشف احوال
الافلاك والارض فينضبط احوال الحركات السماوية في الجملة على الوجه المحسوس في الوجود بالالات
فان موضوعها الاجرام البسيطة العلوية والسفلية من حيث مقاديرها وحركاتها واوضاعها
اللازمة لها الاول فيما يعم الاجسام الطبيعية الخ فان قلت ان كان موضوع العلم
الطبيعي مطلقا لم يجز ان يبحث فيه عن الاحوال المختصة بالفلكيات والعنصريات لان عروض تلك الاحوال
لمطلق الجسم يكون بتوسط امر اخص فيكون عرضا غريبا وان كان انواع الجسم الطبيعي لم يجز ان
يبحث فيه عن احوال المشتركة تعرض للانواع بتوسط امر اعم وهو الجسم المطلق فيكون عرضا
غريبا قلنا الموضوع هو الانواع لا المطلق فاما ان يقال اذا كان عروض تلك الاحوال
العامة للموضوع بتوسط امر داخل لم يكن عرضا غريبا كما هو مذهب البعض و الجسم
داخل في انواعه او هو جنس لها فلا يكون الاحوال العارضة لانواعه بتوسط عرضا غريبا
لها او يقال نحن نقيد الاحوال المشتركة بقيود مخصصة لكل واحد بانواعه فيتحقق المساواة
فيكون عرضا ذاتيا باحتياج الى الجسم الطبيعي من حيث انه واقع الخ اقول المشهور ان موضوع
علم الطبيعي هو الجسم الطبيعي من حيث الحركة والسكون ولما اورد عليه ان الحركة والسكون اذا
كان قيدا للموضوع لا يجوز ان يبحث عنه فيه لان الاعراض المبحوث عنها هي ان يعرض للموضوع
بعد تمامه والقيد من تمام الموضوع فلا يكون عرضا ذاتيا مبحوثا عنه مع ان البحث واقع
عنها فيه عدل الشارح عن اعتبار الحركة والسكون الى اعتبار التغير الذي هو اعم لئلا يرد
عليه الاعتراض لان القيد الموضوع على ما اعتبره هو التغير مطلقا والمبحوث عنه هو الحركة

والسكون

لان الاحوال المشتركة

اعم

قوله

والسكون المندرجان تحته فلا اشكال وقد يجاب بان المراد حيثية استعداد الحركة والسكون فيكون قيد الموضوع
هو استعداد الحركة والسكون من الاعراض المبحوث عنها فلا يبحث فيه بان الفلك قابل للحركة المستديرة
ويمكن ان يقال قيد الموضوع هو استعداد الحركة المطلقة والبحث انما وقع عن استعداد الحركة المستديرة
فلا اشكال او عن الاحوال المختصة بالفلكيات اقول نوقش في كون البحث عن الاحوال المختصة بالفلكيات
لثبوتها في الغمام كالنار مثلا على الراي الاصح واجيب بان المراد بالبحث مع التوكل على البحث
وهذا المختص بالفلكي ولغيره لان كلا منهما حال على حدة مبرهنة ببرهان مستقل في الطوبى باعتبار
القيد بامر مختص قوله ينبغي لطالب كل علم قيل عليه ينبغي ان يقول لكل طالب علم ليفيد العموم المقصود
والجواب ان ترتب الحكم على المشتق يفيد علية المأخذ فيفيد الكلام علية الطلب فيفهم منه انه لابد
لكل طالب علم للاشتراك في الطلب الذي هو العلة قوله لانه من المبادئ التصورية الخ اقول قيل عليه كون
الشيء من المبادئ التصورية يقتضي كونه متصورا قبل التصديق بشيء من مسائله ولو عند الشروع
او بعده لا كونه متصورا قبل الشروع والجواب عنه ان الكلام مبني على ان العلم عبارة عن التصديقات
بالمسائل وكون الموضوع من المبادئ التصورية يقتضي كونه متصورا قبل الشروع في التصديقات
بالمسائل اذ معنى الشروع في الشيء هو التلبس بجزء من اجزائه ويقال شرع فلان المشي او مشى مشيا
ما وظاهر انه لابد قبل التلبس بتصديق من التصديقات من تصور الموضوع فان قيل هذا انما يصح
في المبادئ التي يكون مبادئ بالنسبة الى جميع التصديقات التي هي اجزاء للعلم لا مطلقا فان الشيء اذا كان
مبداء لبعض التصديقات دون بعض لم يصح الحكم بان كونه مبداء يقتضي كونه متصورا قبل الشروع قلنا
تصور الموضوع مبداء بالنسبة الى جميع التصديقات التي هي اجزاؤه لان موضوعات المسائل اما نوعه
او اعراضه الذاتية واما اعراض انواعه واما انواع اعراضه وتمام تصوراتها انما هو بتصوره فيكون
مبداء بالنسبة الى الجميع لكن الاولى في التعليل ان يقال لانه من المبادئ التصورية للعلم مطلقا اي
بالنسبة الى جميع اجزائه قوله فلهذا امر بد المعنى انه لما كانت مباحث المادة والصورة من مسائل الالهي
والابطال الجزء الذي لا يتجزأ من المسائل الطبيعي فكان لقائل ان يقول لم خلط المصنف المباحث الالهي

التي

التعلم

وان نظر الى الثاني فكلاهما من الطبيعي
فالنزاع عند احدهما من الطبيعي والآخر
من الالهي ١٢

هو الجسم الطبيعي

بالمباحث الطبيعية اشعارا الى الجواب بانه لما بدأ في الطبيعيات التي هي من مبادى الالهيات كما فعله المعلم
الاول وكان موضوع الطبيعي فلا بد من تحقق الماهية المؤلفة من المادة والصورة ليستكمل
بصيرة الطالب فوجب اثباتهما وبيان احوالهما ولما كان مباحث اثبات المادة موقوفا على نفي
الجزء وجب التصدير به ولو قال في التمهيد التسليم انه المركب من المادة والصورة واحال بيانهما
الى الالهي كان ذلك دغدغة للمتعلم واعترض بانه ما يبرهن عليه في مباحث المادة والصورة
هو ان المادة والصورة موجودتان ويلزمه ان الجسم مركب منهما فان نظر الى نفس ما يبرهن
عليه فكلاهما من الالهي والجواب ان الجزء الذي لا يتجزى لما كانت ممتنعا عندهم لم يكن البحث عن احواله
بحثا عن احوال الموجودات فيجب ان يقال معناه ان الجسم لا يتركب منهما وهذا البحث عن احوال
الجسم الطبيعي فيكون من العلم الطبيعي واما المادة والصورة فموجودتان عندهم ولا حاجة
الى اعتبار التأويل في مباحثهما وارجاعها الى مباحث الجسم مع ان اثبات ان الجسم مركب
منهما في الحقيقة اثبات انهما موجودتان في الجسم وهو اثبات اجزاء الموضوع العلم وموضوعه
واجزائه لا يثبت في هذا العلم لان الموضوع ما يطلب اعراضه الذاتية وما لم يعلم وجوده
استحال ان يطلب ثبوت شيء له **قوله** لكن لما توقف هذا المطلب على بطلان الجزء اه اقول لا يقال فح
يتوقف تصور الموضوع الذي هو من المبادي التصورية للعلم على بطلان الجزء الذي هو من المسائل
فيدور لانا نقول يكفي في المبدئية التصور بوجه ما والموقوف على بطلان الذي هو
التصور بتمام الحقيقة فلا دور **قوله** جوهر ذو وضع اه اقول اي قابل للاشارة الحسية
وبه احترز عن المجردات فانها وان لم يكن قابلة للانقسام لكنها ليست بذات وضع فلا يكون
جزءا لا يتجزى **قوله** لا بحسب الخارج اقول القسمة الخارجية هو القسمة الفكية وهو انما يكون
باحد الوجهين القطع والكسر والفرق بينهما ان القطع يحتاج الى النفاذ في فاصلة بالنفوذ
والكسر يحصل في الاقسام الصلبة بالمصادمة القوية والمانع منه الصغر اذ لا
يتصور عند غاية الصغر انفصال شيء من شيء في الصدمة ويمكن حصول كل من الصغر والصلابة
مانعا من الكسر والقطع

قوله ولا بحسب الوهم اقول القسمة الوهمية هو ان يحكم الوهم بان هناك شيئا غير شيء والمانع منه الصغر
لان ادراك الوهم انما هو بواسطة حس الظاهر فالجزء اذا صغر جدا غاب عن الحس فلا يستحضر الخيال
فلا يقدر الوهم على تميز طرف عن طرف **قوله** والفرض العقلي اقول الفرق بين القسمة الوهمية والفرضية
ان الوهم ربما لا يقدر على تميز طرف عن طرف لغاية الصغر فتنقطع عن القسمة بخلاف العقل فانه لا يقف
لاحاطته بالكليات المشتملة على الصغر والكبر والمتناهي وغير المتناهي فان قلت كيف يتصور النزاع
في كون الجزء منقسما بالفرض العقلي قلت المراد بعدم وقوفه قسمة العقل هو ان الشيء اذا
كان له حظ من الامتداد ويكون بالفرض العقلي بمعنى انه يحكم العقل بانه فيه شيئا غير شيء حكما مطابقا
للواقع فلا يكون الصغر والصلابة وغيرهما مانعة بخلاف الفكية والوهمية واما ما ليس
امتداد اصلا فلا يتصور فيه فرض مطابق فان فرض الانقسام فيه كاذب قطعا لا عبرة
فيه فحاصل النزاع بين الفريقين هو انه هل في الجسم اجزاء ليس لها امتداد اصلا
املا والمتكلمون ذهبوا الى ان اجزاء الجسم جواهر ذوات اوضاع ليس لها حظ من الامتداد
اصلا فلا يكون منقسما بالفرض المطابق كما لا ينقسم بالفك والوهم والحكماء ذهبوا الى
ان كل جوهر ذي وضع غير ممتد اذ ما هو فهو وان لم ينقسم فكا ووهما لغاية صلابته
او صغره ينقسم بالفرض المطابق هذا وقد خبط في هذا المقام اقوام فلا تتبع اهوائهم بعد
ما جاءك من العلم **قوله** وتقرير البرهان على بطلانه اه اقول اعلم ان الحكم في ابطاله تقريبين احدهما ما
يدل على استحالة وجوده مطلقا وهو ان المتحيز بالذات لا بد ان يكون ما يحاذي منه جهة
الفوق غير ما يحاذي منه جهة التحت وكذا الكلام في ساير الجهات فيكون كل متحيز بالذات
منقسما في الجهات الثلث لا هذا الدليل كما يدل على استحالة الجزء يدل على استحالة النقطة
فيكون منقوضا بها لانا نقول النقطة غير متحيزة بالذات وغير حالة للمكان والواهمة
يحكم باختلاف الجهات والاطراف فيما هو متحيز بالذات وحالة للمكان دون ما هو
متحيز بالوهم فتأمل والله الموفق الثاني من الطريقين ما يدل على استحالة تركب الجسم من اجزاء

لا يتجزى

لا يتجزى لا على تقدير انه مطلقا وهو ما ذكره المص من حجب الطرفين على التلاقي ولما كان الطريق الثاني
كافيا في غرض المص ههنا اعني اثبات الهيولى اورده ولم يتعرض للاول وتقرير كلامه على وفق مرامه
هو انه لو جاز تألف الجسم من اجزاء لا تتجزى فجاز وجود ثلثة اجزاء مترتبة متلاقية واللازم
باطل فالملزوم مثله وعلى هذا تكون الملازمة بينة من غير احتياج الى مخالفة الشارح قوله وتعداد
اجزائه مع الترتيب المذكور ايضا ممكن آه اورد عليه بجواز ان يمتنع تعداد افراده لوجوب انحصاره
في شخص او يجوز التعدد ويمتنع الاجتماع على الترتيب لا بد لنفي ذلك من دليل قوله واللازم تداخل
الاجزاء اه لا يقال ان اريد التداخل بالكلية فلم لزومه لجواز ان يكون عدم منع الوسط من
تلاقي الطرفين بتداخل بعض من كل من الطرفين فيه وان اريد التداخل في الجملة فعدم الوسط
والطرفين وعدم ازدياد حجم الاجزاء على حجم الاجزاء الواحد لانا نقول المراد الاول ومنع
لزومه بناء على جواز ان يكون عدم تداخل بعض من كل من الطرفين غير ضائر لان منعه الموانع
ما ذكرنه دفع للسند وهو لا يستلزم اندفاع المنع الا اذا كان مساويا له ولا مساواة ههنا لجواز
ان يكون عدم المنع لعدم التلاقي لانا نقول المساواة ههنا معلومة بالضرورة لان الكلام
في الاجزاء التي يتألف الجسم منها تألفا حقيقيا وهو انما يتصور بالتلاقي وعدم المنع عن تلاقي
الطرفين لا يكون الا بالتداخل بالضرورة وكذا يستلزم عدم ازدياد حجم الاجزاء على حجم الواحد
الخ هذا مبني على ان الاجزاء في التداخل وعدمه واحد فاذا تداخل اثنان منها عند التلاقي
تداخل ثلثة او كثير والا فيكفي في عدم منع الوسط تلاقي الطرفين تداخل الوسط مع
احد الطرفين قوله فملاقاة احدى النهايتين اه اعترض عليه بانا لا نسلم انه لو لم يتميز
احداهما عن الاخرى في الوضع كان ملاقاة احديهما لاحد الطرفين والاخرى للاخرى
ترجيحا بلا مرجح وانما يلزم لو لم يكن متميزا اصلا ولا يلزم من عدم التميز في الوضع عدمه
عن ساير الوجوه وليس بشيء اذ مرجح ملاقاة احدى النهايتين لاحد الطرفين والاخرى
للاخرى هو وضعها فقط بالضرورة فلو لم يتميز فيه يلزم ترجيح بلا مرجح قطعا وانكاره

قوله
كلام

مكابرة لا ينفع الشبهة وقد قرر بعض الفضلاء تتمة الجواب عن اصل الاشكال بانه ان اتحد محل النهايتين من الوسط
كانت الاشارة الى احدهما عين الاشارة الى الاخرى فيلزم ان يكون ما يلاقي احدهما ملاقيا
للاخرى بالضرورة فيكون كل واحد من الطرفين ملاقيا للنهايتين معا فيكونان متلاقيين قطعا فلا
قول
يكون الوسط مانعا وقد فرضناه مانعا هف ان لم يستلزم لزم الانقسام قطعا قد فرغ فانه يعقل
منه جاز وجود الجزء الذي لا يتجزى آه فيه منع لجواز انحصاره في فرد واحد ولو سلم تعدد
افراده فلم لا يجوز ان يمتنع الاجتماع لا بد لنفي ذلك من دليل والاولى ان يقال لو تركب الجسم من اجزاء
لا يتجزى جاز وجود ثلثة اجزاء متلاقية بحيث يكون واحد منها على ملتقى الاخريين فان هذا
الدليل كالدليل السابق وانما هو لبيان امتناع تألف الجسم مما لا يتجزى لا لبيان انتفاء الجزء
مطلقا ويمكن منع هذه الملازمة ايضا بان يقال لا نم انه لو تركب الجسم من اجزاء لا تتجزى جاز وجود
ثلثة اجزاء متلاقية بحيث يكون كل واحد منها على ملتقى الاخر لجواز ان يكون تألف الجسم منها على
الملتقى بان يقع جزء على جزء آخر وجزء على جزء آخر لم يقع الا التماس بين الاجزاء الاربعة من غير ان يقع
واحد منها على الملتقى وقد يندفع بانه يلزم تعذر تركب الجسم من اجزاء لا تتجزى يجوز بالضرورة ان يقع
جزآن متماسان ويقع على احدهما جزء ثالث فاذا تحرك الجزء الثالث فاتصافه بالحركة اما حال
كونه على الجزء الاول بتمامه او في الجزء الثاني او عند كونه على الملتقى والاولان باطلان لان كونه
في الجزء الاول حاصل قبل ذلك الحركة وكونه في الثاني حاصل بعد الفراغ منها لتعين الثالث اعني
اتصافه بالحركة حال كونه على الملتقى بما قيم المط فيلزم هذا البيان انما يتم لو وجد حركة الجوهر الفرد
على الاطلاق فتأمل قوله كل جسم مركب من ثلثة جواهر وانما قال المص كل جسم فهو مركب من
جزئين لان الغرض من هذا الفصل اثبات الهيولى في الاجسام ولا بد في اثباته من التعرض
للصورة الجسمية دون النوعية فاكتفي بهما فلان الكلام ههنا في الجسم المطلق فيكفي في تحقيقه
الصورة الجسمية والهيولى والصورة النوعية انما تعتبر في كون الاجسام انواعا مختلفة
قوله المدرك في الجسم في بادي النظر آه لم يرد بكونها مدركة من الجسم في بادي النظر انها محسوسة

حتى يرد ان الجوهر لا يتعلق به الاحساس بل المراد ان المحل اذا ادرك بعض اعراضه في الجسم
كالسطح واللون وادى ذلك الى العقل حكم العقل بوجود جوهر قابل للابعاد الثلثة حكما ضروريا
غير مفتقر الى تركيب قياس وهو المخرج من الصورة **قوله** فهي اما اجزاء لا يتجزى او اشياء او ينتهي
بالانقسام اليها منع هذا الحصر باحتمال ان يكون تلك الاجزاء الغير المنقسمة في الجهات الثلث غير
منقسمة اصلا في بعض الجهات وقابلة للانقسام الى غير النهاية في بعض اخرى فلا يكون اجزاء
لا يتجزى والاشياء ينتهي بالانقسام اليها فالاولى ان يقال اما اجزاء لا يتجزى او في حكمها فان
الاشياء التي غير منقسمة في بعض الجهات كالخطوط والسطوح في حكم الاجزاء التي لا يتجزى لان الدليل
الدال على بطلان تألف الجسم من الاجزاء التي لا يتجزى يدل على بطلان تألفه من تلك الاشياء ايضا
فيقال ايضا مثلا لو تألف الجسم من الخطوط الجوهرية والسطوح الجوهرية لجاز ترتب خطوط
متلاقية بحيث يكون واحد منها وسطا بين طرفين والتالي باطل فالملزوم مثله واما
بطلان التالي فلان الخط الوسطاني لا يخ اما ان يمنع تلاقي الطرفين اولا والاول مستلزم
ايضا انقسام الخط في جهة العرض والثاني التداخل **قوله** فيلزم تركب الجسم بالفعل من اجزاء
غير متناهية هذا هو مذهب النظام وهو ايضا بط لانه لو تركب الجسم من اجزاء غير متناهية
لما امكن قطعه بالحركة في زمان متناه لان قطعه بالحركة موقوف على قطع نصفه الموجود بالفعل
وقطع نصفه على قطع نصف نصفه الموجود بالفعل وهكذا الى غير النهاية وكل قطع في زمان
فيلزم ان لا ينقطع بالحركة الا في زمان غير متناه وهو محال **قوله** فبسبب ان في بعض الاجسام
القابلة للانفصال الانفكاكي جسما متصلا قيل الذي يثبت في البرهان هو ان الماء اما
متصل واحد او فيه ما هو متصل واحد قلنا ان نختار الثاني ونقول ان الماء مركب من اجزاء
صغار قابلة للانقسام في جميع الجهات وهما ليس شيء من تلك الاجسام الصغار قابلا
للانفصال بحسب الخارج لا قطعا ولا كسرا كما هو مذهب ذي مقراطيس وح لا يصح
قوله وهذا الجسم الجسم الذي هو متصل واحد في حد ذاته ولا منفصل لامتداد الطراء

عليه الانفصال فلا يتم الدليل على اثبات الهيولى ودفع بعضهم هذا الاشكال فقال ان تلك الاجسام
الصغار متوافقة في الماهية على هذا المذهب وح نقول كل واحد من تلك الاجسام يعرض فيه
جزان متوافقان في الماهية ومتوافقان فيها لتلك الاجسام المنفصلة فيجوز على المتصلين
الانفصال وعلى المنفصلين الاتصال لاتحاد الماهية المقتضية لاتحاد الاحكام اللهم الا
بمانع خارج عنه وذلك المانع لا يكون لازما للماهية والانحصار نوعه في شخصه واذا
لم يكن لازما يمكن مفارقته فيكون قابلا للانفصال بالفعل ويحصل المط واعترض
بان هذا الكلام جدلي لا يجدي نفعا اذ القائل ان يقول لم لا يجوز ان يكون الاجسام كبيرة
من اجسام صغار متخالفة في الماهية بحيث لا يوجد فيها جسمان صغيران متفقان في الحقيقة
وان لا يكون شيء من الصغار قابلا للانقسام بحسب الخارج لا ينفك عنه الاتصال المطلق فيسلم
ولكن هذا انما يتم ان يكون هو القابل للانفصال لان الاتصال لا ينتفي عند الانفصال بالكلية
بل يزول الاتصال الواحد ويحصل اتصالان والانفصال انما ينافي الاتصال الزائل
لا الاتصال في الجملة والاجتماع فلا يلزم ح الا مع الاتصال في الجملة لا مع الاتصال الزائل فان اراد
اتصاله المخصوص الحاصل فلا نم لزومه قلنا المراد هو الثاني ووجه اللزوم هو ان المتصل
قبل طريان الانفصال شيء واحد لا يوجد فيه اصلا اي اذا طرء عليه الانفصال فلا شك
انه لا يبقى ذلك المتصل الواحد بعينه وهذا ضروري بل ينعدم ويحدث متصلان او ان
فظهر ان الاتصال الحاصل في كل صورة لازم لها ينعدم تلك الصورة بانعدامه فتامل **قوله**
والقابل يجب ان يكون وجوده مع المقبول القابل الحقيقي للشيء يجب ان يكون موجودا
عند وجود مقبوله لان القابل للشيء موصوف به ويجب بقاء الموصوف عند وجود الصفة
والا يلزم وجودها بدون موصوفه وهو مستحيل **قوله** والقابل للانفصال هو ما يقبل الا نفصال
الواحد فقد اعترض عليه بان الانفصال على ما ذكر عبارة عن التشئين زوال الاتصال
واحد وحصول مضاف الى اتصالين ولا شك انه انما طرء ووقع على الاتصالات الثلث

فيكون الانفصالان الثلث قابلة لها بل الاتصال لانه عبارة عنهما فلا يكون القابل للانفصال
هو ما يقبل الاتصال بل بينهما تباين كلي والجواب ان المراد زوال اتصال واحد وحصول اتصالين
اخرين زوال الاتصال عن شيء موصوف بالاتصال وحصول انفصالين اخرين لذلك الموصوف
ولا شك ان القابل لزوال الاتصال عن الموصوف به وحصول انفصالين اخرين له هو ذلك
الموصوف لا الاتصال فان القابل للمتقابلين ما يتوارد عليه المتقابلان مع بقائه على
سويته الشخصية الا يرى ان القابل لزوال البياض وحصول السواد هو الجسم الذي يتوارد عليه
البياض والسواد مع بقائه على سويته الشخصية في الحالتين فقط الزوال والحصول على الاتصال
لا يستلزم ان يكون قابلة لهما فظهر صحة قوله والقابل للاتصال هو ما يقبل الاتصال
الواحد فيكون محلا للصورة الجسمية قيل هذا التفريع بعيد اذ ليس يلزم من كون الشيء
محلا لازمه كونه محلا للملزوم والالزم كون الشيء محلا لنفسه واعلم ان الشارح لما اراد بالاتصال
معناه الظاهر اعني وصف المتصل احتاج الى استعمال هذه المقدمة فورد عليه الاشكال والقوم
ارادوا بالاتصال الصورة المتصلة في نفسها فتم من غير استعمال تلك المقدمة وجهول
مقالهم في هذا المقام اعني مقام اثبات الهيولى ان لها جوهر الممتد في الجهات وهذا بديهي
يحكم به العقل لمقارنته الحس وذلك الجوهر الممتد لا يجوز تركبه من الجزء الذي لا يتجزى والا لما هو في
حكم بما لا ينقسم في جهة او جهتين بل يجب ان يكون له جزء اصلا ويكون او احاد ثم ينفصل
في حد ذاتها او منتهية الى ما هو كذلك لا فقد ثبت لنا جسم متصل في حد ذاته فهذا المتصل
يطرء عليه الانفصال الانفكاكي فاذا طرء عليه الانفصال لا يبقى الجوهر المتصل في نفسه بعينه
بل ينعدم ويحدث متصلان اخران فلو لم يكن في الجسم شيء سوى الجوهر المتصل في نفسه لزم
ان يكون تفريق الجسم اعدامه بالكلية وايجاد الجسمين الاخرين من كتم العدم وهو ضروري
الاستحالة فلا بد هناك من امر ثابت على تقديري الاتصال والانفصال لا يكون متصلا ولا منفصلا
في نفسه بل مانعا لذلك الجوهر المتصل في حد ذاته فيكون واحدا بوحدته ومتعددا بتعدده

متصلا مع اتصاله منفصلا ومتعددا مع تعدده واذا كان ذلك الشيء مع المتصل الواحد متصلا منفصلا
واحدا مع المتصل المتعدد متعددا كان المتصل الواحد والمتعدد مختصا به اختصاصا
عد له فيكون محلا للمتصل الواحد حال الاتصال وللمتصل المتعدد حال الانفصال فيكون
جوهرا قطعا فهذا الجوهر الذي هو محل الجوهر المتصل في ذاته هو المسمى بالهيولى اي فروا
اجزاء مفروضة مشتركة في الحدود والا فالمتصل في نفسه كالخط والسطح والجسم يكفي لفرض انفصاله
ملاحظ فنهاية واحدة فاصلة هو الطرفين يكون تلك النهاية بذاته لاحدهما ونهاية للاخر
وهذا معنى اشتراك الاجزاء المفروضة في الحدود والنهاية واما اذا انفصل بالفعل يكون
لكل من الطرفين نهاية قائمة من غير اشتراك في النهاية قوله ظاهر يشعر بان مراده الاتصال
المطلق من لوازم ماهية الجوهر المتصل بحيث اتصال المطلق انتفت ماهية الجوهر المتصل اذ
هذا الجوهر لو لم يكن له اتصال ما لم يكن جوهرا متصلا اما ان يكون ذا وضع فيكون
جزءا لا يتجزى وقد يعتبر بطلانه او لا فيكون مفارقا اي جوهرا مجردا فهو خلاف الفرض
وعلى هذا لا يلزم ما هو مطلوبه اعني زوال الجوهر المتصل عند زوال اتصاله الكائن لانه
لم يبين لزوم الاتصال الكائن المخصوص فتامل فالاولى ان يقال الجوهر المتصل اذا طرء عليه
الانفصال زال تلك الهوية الشخصية وانعدمت وحصلت هويتان اخريان لان الواحد بالشخص
في نفسه لا يكون واحدا تارة واثنين اخرى لانا نعلم بالضرورة ان الماء الحق على تقدير كونه واحدا
متصلا في نفسه اذا حصل فيه الانفكاك زال عنه سويته الشخصية الاتصالية التي لم يكن فيها منفصلا
اصلا وحصلت اشخاص متعددة لم يكن موجودة في تلك الهوية الاتصالية فلو لم يكن
في الجوهر المتصل قد نوقش فيه لجواز ان ينعدم المتصل الواحد فيوجد متصلان اخران
وبالعكس ولا يكون هناك محل قابل لهما باق معهما ودعوى الضرورة في ان الجسم عند انفصاله
لا ينعدم بالكلية ممنوع والكان معلوم الانتفاء منع ذلك لجواز ان يكون حلول الهيولى في الصورة
نوعية وليس بشيء لانها مبداء للفعل فلا يكون قابلا فان الجوهر الباقي بالجسمية يصير جسما

كما ان الجسم بالبياض يصير ابيض اعترض عليه بانه ان اراد انه يصير هو وحده جسما بسبب حلول الجسمية
فيه فقط لان الجسم هو المجموع لا مجرد الجوهر الباقي وان اراد انه مع الجسمية يصير جسما فهذا ليس مختصا
به بل الجسمية ايضا معه يصير جسما والجواب ان المراد انه مع الجسمية ونسبتها يصير جسما بالفعل وهذا
مختص به لان الجسمية جزء صوري للجسم ونسبتها يكون الجسم بالفعل بخلاف الجوهر الباقي لكن هذا لا يخلو عن مصادرة
فتأمل لانها مع قطع النظر عما يغايرها ذاتها هذا اشارة الى جواب ما يقال لم لا يجوز ان لا يكون غنية عن
المحل بحسب ذاتها ولا مفتقرة اليه بحسب ذاتها بل يكون كل من الغنى والاحتياج بحسب امر خارج ومحصل
جوابه انه لا واسطة بين الغنى والحاجة الى الراسي فيلزم من انتفاء احدهما ثبوت الآخر لان الطبيعة
مع قطع عن الامور الخارجة عنها اما ان يكون وجودها بدونه او لا فان كان الاول فهي غنية بحسب
الذات والا فمحتاجة اليه بحسبها ولنا فيه بحث اما اولا فلانه ان اراد بامكان الوجود بدون
المحل مع النظر عن الامور الخارجة ان الطبيعة من حيث هي لا يقتضي الحصول في المحل ولا عدم الحصول
فيه فنختار انها غنية عن المحل بهذا المعنى قال لزم استحالة حلولها في المحل آه قوله الحلول بالمعنى المذكور
يستلزم الافتقار مسلم لكن لا نم انه لو حصل الغنى بذاته عن المحل من الشيء فيه يتخلف عن الذات مقتضاها
لان الغنى بهذا المعنى لا يقتضي عدم الحاجة حتى يلزم من الافتقار الى المحل بسبب بعض العوارض انتفاء
عدم الحاجة فيتخلف عن الذات مقتضاها بل غاية ما لزم انه لا يقتضي الحاجة وثبوت
الحاجة بحسب الغير لا ينافيه حتى يلزم التخلف وان ارادوا بامكان الوجود بدون المحل مع النظر
عن الاغيار ان الطبيعة من حيث هي يقتضي ان يتساوى الحصول في محل وعدم الحصول
فيه فلا يرجح احدهما على الآخر اصلا فهذا الغنى لا يناقض الاحتياج الذاتي الذي هو
عبارة عن اقتضاء الطبيعة الحصول في المحل بثبوت الواسطة بينهما لجواز ان لا يقتضي
التساوي ولا الحصول في المحل ولا عدم الحصول فيه لان نقيض اقتضاء الحصول عدم
اقتضاء الحصول لا اقتضاء تساوي الحصول وعدم الحصول ولا اقتضاء عدم
الحصول وان كلا منهما اخص من اقتضاء الحصول وكذا المجموع اعلا بدي انه يمكن

لا يقتضي تساوي الطرفين بحيث لا يكون ان يترجح احدهما والا لزم خلوها عن العدم والوجود
معا وهو ممتنع ولا وجوده ولا عدمه بل من الوجود والعدم بحسب امر خارج عن ذاته واما ثانيا
فلان قوله ان امكن وجودها بدون المحل فهي غنية بحسب الذات والا فمفتقرة اليه بحسبها ممنوع
بان كل ما لا يمكن وجوده بدون شيء فهو محتاج الى ذلك الشيء وليس بمفتقر فان العلة
لا يمكن وجودها بدون معلولها مع انها غير مفتقرة اليه اصلا فالاولى ان يقال في بيان
هذا المطلب الامكان سواء كان امكان وجود الشيء وعدمه في نفسه او امكان وجوده
وعدمه لغيره لا يكون بحسب الغير بل يكون ذاتيا البتة بخلاف الوجوب والامتناع كما قرر في موضعه
فلا يخ اما ان يمكن وجود الصورة بدون المحل بحسب الذات او لا فان كان الاول يلزم ان لا
يحل فيه اصلا بعين ما ذكر في الشرح وان كان الثاني فاما ان يجب وجودها بدون المحل بحسب
الذات او يمتنع بحسب الذات والاول ممتنع لانا قد اثبتنا وجودها في المحل في بعض الاجسام
فتعين الامتناع بدون المحل بحسب الذات وهو المطلوب ولا يرد عليه ان يقال لم لا يجوز ان
يخ عن الامكان والوجوب والامتناع بحسب الذات ويتصف باحدها بحسب الغير لان القسمة
بين الامكان الذاتي والامتناع الذاتي حاصر بلا شبهة سواء كان بالنسبة الى وجوده
في نفسه او الى وجوده لغيره وهذا مما تفردت به فلو حصل الغنى بذاته عن شيء فيه يتخلف
عن الذات مقتضاها قيل عليه استغناء الشيء بالذات عن المحل اذا كان عبارة عما
ذكره وهو امكان وجوده بدون المحل بالنظر الى الذات مع قطع النظر عن الاغيار لا يكون
هذا الامكان منفكا عن الشيء عند حلوله في ذلك المحل لان اللازم من الحلول في المحل هو الاقتضاء
في الجملة ولو بحسب الغير والاقتضاء في الجملة لا يرفع الاستغناء الذاتي بالمعنى المذكور فلا يلزم
التخلف اصلا والجواب ان الاحتياج والاستغناء متنافيان قطعا اذ الاستغناء هو امكان
الوجود بدون المحل والاحتياج هو عدم امكان الوجود بدون المحل غاية الامر ان فاعل
احدهما في محل النزاع هو الذات وفاعل الآخر الغير وبعد التغاير لا يجوز اجتماع المتنافيين

فا ذا لم الحاجة ولو بحسب الغير بزوال الافتقار، ولو بحسب الذات لامتناع اجتماع المتنافيين فيلزم التخلف
الخ وقيل ايضا لو صح هذا الدليل لزم ان لا يحل مثل السواد في الجسم المعين لجريان الدليل بعينه فيه اذ
نقول الخ السواد مع قطع عن الاعتقاد اما ان يمكن وجوده بدون هذا الجسم المعين او لا فان
كان الاول كان مستغنيا عنه بحسب الذات فيلزم ان لا يحل فيه وان كان الثاني كان محتاجا اليه بحسب
الذات فلزم ان لا يوجد في معين آخر فيكون الدليل منقوضا به والجواب اختيار الاول قوله كان مستغنيا
عنه بالذات مسلم قوله فيلزم ان لا يحل فيه قلنا انما يلزم ذلك لو لم يكن محتاجا بحسب الذات الى الجسم
الذي هو اعم منه وهذا لا ينافي في الهيولى لانه اي اعم يوجد في احتياج الصورة اليه بكون هو الهيولى
قوله او لا يراد بالهيولى الا جوهر يحله الصورة الجسمية فيثبت الاحتياج اليها وثم المط اجيب بان المراد
بالصورة الاتصال تحقيق هذا الجواب على ما ذكره بعض الفضلاء ان ثبوت الجوهر الممتد في الجهات
الثلث بديهي وقد ثبت بالدليل السابق انه لا منفصل لامتداد فهو متصل في حد ذاته
ويطلق عليه الاتصال مبالغة فنقول هذا الاتصال يطرء عليه الانفصال فعلم انه لا يمكن ان يكون
هذا الاتصال الجوهري وهو المراد بالصورة هنا واما اعتبار كون هذا هو الامتداد
الجوهري حالا في الهيولى ومسمى بالصورة بهذا الاعتبار فليس ملحوظا مرادا في هذا المقام فلا دور
قوله بل اورد هذا الحكم على سبيل الفرض لابطاله ان نسلم الشارح ان الحكم على سبيل الفرض متوقف
على وجود الصورة فعدم المراد وان لم نسلم فقد حكم فيها قبل بان الجسم المتصل يطرء عليه
الانفصال ولو حكم بالحقيقة على الصورة الجسمية المتصلة في نفسها بطرء الانفصال لان الانفصال
بالحقيقة انما يطرء على المتصل حقيقة هو وليس هو الا الصورة المتصلة في نفسها مع ان الحكم على الجسم
المتصل بطرء الانفصال قبل اثبات الهيولى في الجسم ولم يبق الحكم عليه بطرء الانفصال الا الهيولى
المتصلة وهذا كاف في ابداء السؤال فتامل واما ثانيا فلان فيه الخ محصول هذا الجواب ان
الملازم في الحكم على الصورة بقبول الانفصال هو اعتقاد وجود الصورة وهو لا يتوقف
على اعتقاد وجود الهيولى ولا دور وهو بالحقيقة تام الى ما ذكره المعترض في الجواب قوله

واما الجواب فلا فيها ظ بما حققناه ان هذا المجيب لم يرد بالاتصال الا الجوهر المتصل
في ذاته وليس هو الا الصورة الجسمية الا انه اطلق عليها الاتصال مبالغة لا المعنى المصدري
ولا عارض كله قوله فعليك الجدوى كيف يكون الجدوى مع ان قبله الآن ان المراد بالمقدار
الامر المتصل الذي هو عرض كما ان المراد بالصورة الامر المتصل الذي هو جوهر غاية الامر
انه اطلق الاتصال على المتصل مبالغة والشارح ايضا لم يبين مراد المحشي الا انه قوله ان لو
ثبت ان الصورة الجسمية طبيعة نوعية الخ اي امر مبهم لا يدخل في الوجود الا بعد تحصله بفصل يعينه
وهي متحدان بحسب الخارج فالجعل والوجود فان الطبيعة الجنسية الحاصلة في حقايق مختلفة بحسب فصول لها المقومة
فجاز اختلافها في الاقتضاء واللوازم بخلاف الطبيعة النوعية فانها طبيعة متحصلة لا يتصور
اختلاف لوازمها ولا نسلم انها ماهية نوعية لم لا يجوز ان لا تختلف الخ المعترض في ما لا انها ماهية
[illegible] نوعية وذلك ما لا يستدل الا ثباته فان ما ذكره يمنع من اختلافها بالامور الخارجة عنها مسلم لكن
الخصم اختلافها فيه قد تم فان الطبيعة الجنسية مطلقا امر مبهم كالمقدار فلا يتصور وجودها الا بان يتنوع
بفصول متقومة لها وبعد تنوعها ينضم اليها امور خارجة عنها فلم قلتم انها ليست كذلك قوله
ولئن كانت الصورة الجسمية حقايق مختلفة الخ محصوله انا وان سلمنا ان الصورة الجسمية حقايق مختلفة
لكن الهوية الاتصالية المشتركة بين الاجسام كلها اللازمة لها طبيعة واحدة نوعية فاحتياجها
الى الهيولى يثبت المط الذي هو وجود الهيولى في جميع الاجسام ويرد عليه ايضا منع كون الهوية
الاتصالية اللازمة للاجسام القابلة للانفكاك والالتيام منه احتياجها اذ به الاتصالية اللازمة
للاجسام الغير القابلة للانفكاك فلا يثبت وجود الهيولى في الجميع قوله موضع هذا الفصل اه
لاثبات ملزومية الصورة قيل لما ثبت ان كل جسم مركب من الهيولى والصورة وان الصورة بدا انها محتاجة
الى الهيولى فقد تبين ان الصورة الجسمية لا تتجرد عن الهيولى فلا حاجة الى هذا الفصل اللازم الا
ان يقال اراد هذا الفصل لزيادة التوضيح قوله لكنه خ لان البعد الواصل بين الخطين
متزايد بحسب تزايد امتداده هما مقدار ركيك جدا لانه ما فرض فيما قبل الا ان يخرج خطان مستقيمان

[illegible]

كان اساسا فانمثلث من مبداء واحد ويذهبا الى غير النهاية ولا يلزم منه ان يكون انواع ما بينهما بحسب
تزايدهما وهو ظ لجواز ان يكون الانواع بقدر اقل من التزايد الساقين كما اذا كان الزاوية
اقل من ثلثي قائمة فالصواب ان لا يعتبر كون الانواع بقدر التزايد في الوجه فيقال لو امكن بعد غير
متناه لامكن ان يخرج من مبداء واحد خطان يتقاطعان كساقي مثلث يتزايد البعد منهما بقدر
التزايد ويذهبا الى غير النهاية لكنه ح لا يلزم منه امكان وجود بعد غير متناه مع كونه محصورا
بين حاصرين وهو مح   وعليه منع ظاهر وهو ان اللازم فرض ذهاب الخطين الى غير النهاية اه
اعلم ان المص لما لم يعتبر في هذا البرهان كون الانواع بقدر الامتداد الساقين كما فعله الشيخ
الرئيس ورد عليه هذا المنع واحتاج في النقض عنه الى مقدمات ذكرها الشارح نقلا عنه ولما
اعتبر الشارح كون الانواع بقدر امتداد الساقين اقتداء بصاحب المطارحات لم يرد
عليه هذا المنع لانه اذا امتد كل واحد منهما ذراعا كان الانواع بينهما ايضا ذراعا على هذا
الوجه واذا امتد مائة ذراع كان الانواع بينهما ايضا كذلك فاذا امتدا الى غير النهاية كان
الانواع ايضا غير متناهية قطعا مع كونه محصورا بين حاصرين لم يتجه على الوجه اصلا
ولا ان علم استحالة اللاتناهي في جميع الجهات او في جهتين حتى يمكن الانواع بقدر الامتداد
ويمكن تزايد الانواع الى غير النهاية ولا بد لان علم استحالة اللاتناهي في جهة واحدة
مترتبة بقدر واحد وانما اعتبر كون التزايد بقدر واحد لانه لو كان ذ بان كل بعد اقل من
زيادة قابلها جاز ان يكون الزيادات غير متناهية مع كون البعد المشتمل عليها متناهيا كان
يكون مثلا زيادة كل بعد نصف زيادة ما قبلها ولما كان كل خط قابلا للتنصيف الى غير
النهاية لم يلزم من الزيادات الغير المتناهية على هذا الوجه كون امتداد جميع الزيادات ضعف
الزيادة الاولى فضلا عن كونه غير متناهية وانما خص الكلام بالمثلث مع ان المقصود حاصل في
الزوايا ايضا لكونه اقرب الى الفهم والضبط وحد معين بخلاف الزوايا ان شئت بيان
بعلا الشكل المقصود فتمثل ان يرسم دائرة بأي بعد شئت ونفرض محيطها منقسما اقساما متساوية

ويخرج من مركزها خطين محيطين بقسم من تلك الاقسام الستة فيحصل ساقا يكون تزايد ما بينهما
بقدر تزايدهما   وسمي خط ح ب البعد الاصيل لكونه اصلا للابعاد الباقية اذ هي مشتملة
عليه وعلى زيادة والذي يليه اعني ذي البعد الاول لاشتماله على زيادة اولا   الثالث الذي يلي
جملة من الزيادات الغير المتناهية فانها موجودة في بعد واحد فوق الابعاد المشتملة على تلك الجملة
وفيه نظر ان اراد ان كل جملة متناهية من الزيادات الغير المتناهية فانها موجودة في بعد واحد فوق
الابعاد المشتملة على تلك فمسلم ولكن لا يلزم منه وجود الزيادات الغير المتناهية في بعد واحد
وان اراد كل جملة من الزيادات متناهية كانت او غير متناهية فهي موجودة في بعد فوق الابعاد
ح المشتملة على تلك الجملة فهو مسلم لان الابعاد المشتملة على الزيادات الغير المتناهية في بعد فوقها قوله واذا لم
يوجد تلك الابعاد بعد لم قوله فيلزم ان يوجد في تلك الابعاد بعد هو آخر الابعاد وهو مح وانما يلزم ذلك ان
لو كان عدم وجود بعد فوق تلك الابعاد لانتهائها وليس كذلك بل لعدم الوضعية فان كل بعد نفرضه فهو له بعد آخر
لا الى نهاية   بسبب احاطة حد واحد بالمقدار وانما قال بالمقدار ليشمل كل المسطحات
كالدائرة والمثلث المربع وكل المجسمات كالكرة والمكعب واراد بقوله او حدود ما فوق الواحد
ليشمل المخروط شكل نصف الكرة ونصف الدائرة فان كلها محيطة ما حلاله حاطه الحد بين اعني السطحين في شكل
نصف الكرة والخطين في شكل نصف الدائرة   وذلك لما ذكره من الدليل كما هو البينة للانسان ع
ولا بد من تخصيص بعضها اذ نسبة الفاعل الى جميع الاشكال على السوية لان الفاعل المفيض الى الشكل
على القابل عندهم فلا يقتضي بعضا منها دون بعض الا اذا كان امر مخصص من خارج بخلاف ما اذا
كان الفاعل مختارا فانه يخصص البعض بحسب ارادته ولقائل ان يقول لا يجوز ان يكون فواعل متعددة
كل منها مناسبة مخصوصة لبعض من المشكلات نفيض كل واحد منها في بعض له مناسبة مخصوصة
معه شكلا مخصوصا لا بد لنفي ذلك من دليل   والا لاشترك الاجسام كلها في الشكل لاشتراكها في
الجسمية ولوازمها كما كانت الصورة الجسمية مشتركة والوجه ان مقتضى الشكل ذات الصورة كيف
لم يكن لغيرها مدخل فيه لاشتراك الاجسام في الشكل المعين لاشتراكها فيما يقتضيه اقتضاء تاما وهذا

فيكون متشكلة اه [illegible]

انا نبهم ان لو ثبت ان الصور الجسمية طبيعة نوعية واحدة ولم يثبت بعد وما ذكر الشارح فيما قد
جعل قد عرفت حاله   من غير ان يتصل بها شيء من خارج او ينفصل منها شيء هذا النقل غير
مطابق لكلام المعترض لانه اطلق الاتصال والانفصال ولم يقيد بما قيدهما به الشارح
والحق ان تبدل الاشكال في الجسم اعلم انهم استدلوا على وجود المقدار ومغايرته للجسمية بان
قالوا الجسم الواحد كالشمعة مثلا يتوارد عليه مقادير مختلفة عند اختلاف اشكاله
من التكوير والتمديد مع بقاء جسميته بعينها اذ لم يطرأ عليها انفصال فيثبت ان في
الاجسام امورا وراء الجسمية يتبدل مع بقائها بعينها والباقي غير الزائل اذا عرفت ذلك
فنقول لو كان تبدل الاشكال في الجسم مثل اتصال وانفصال لم يصح الاستدلال المذكور لانه
مبني على بقاء الجسمية عند تبدل الاشكال ولو لم يكن الاشكال الا بالاتصال والانفصال لم
يكن الجسمية باقية فلم يصح الاستدلال   والمراد بالوضع هاهنا ما قال بعضهم لان الوضع يطلق
على معنى آخر وهي الهيئة الحاصلة للشيء بسبب نسبة اجزائه بعضها الى بعض والى الامور
الخارجة عنه   عنه ما ان ينقسم وهو المحل الاول او ان يقبل الانقسام في جهة واحدة
بقيد فقط ليخرج السطح فكذا الانقسام في جهتين ليخرج الجسم ما ذكره لا المقابلة هاهنا قرينة
معينة على ذلك القيد   ويتوسط بين الخطين ايحدث مثلا في كل واحد متصلين بالاخر
ولا بد من هذا القيد الا ان لزوم الانقسام في جهة الوضع لما لم يكن الا على الثلاثي والحجب
على هذا الوجه جعل قرينة لارادة التوسط على هذا الوجه مما طرفا السطحين او نافي يتوسط
الخط المشترك بين الخطين الوضعين اللذين هما طرفا السطحين لان وجود الخط الوضعي يتوقف
اجزائه مما لا شبهة فيه   اطراف ونهايات للمقادير فان الجسم اذا انتهى السطح في احدى جهتيه
فلا شك ان يوجد هناك شيء ممتد في جهتين هو السطح فاذا انتهى السطح في احدى الجهتين
فقط فقد يوجد هناك بعد ممتد في جهة واحدة وهو الخط واذا انتهى الخط في امتداده
يوجد هناك شيء لا يمتد في جهة فلا ينقسم اصلا وهو النقطة والمراد بالنهاية هاهنا الانقطاع

لا النهاية في المقدار فلا يرد ان سطح الكرة متناه مع انه لا خط فيه بالفعل اصلا لان نهايته بمعنى
النهاية في المقدار لا بمعنى انقطاع فان سطح الكرة لا انقطاع له في جهته اصلا واما النظر الواقع في
استحالة تداخل الخطوط فليس بشيء هذا النظر وارد على ذلك لان امتناع التداخل في المقادير من حيث
هو مقادير مما لا مقدار له اصلا لا يمتنع فيه التداخل بوجه من الوجوه وما له مقدار في جهة واحدة
فقط امتنع التداخل فيه من تلك الجهة فقط وما له مقدار في جهتين امتنع التداخل فيه من تلك
الجهتين دون الجهة الثالثة وما له مقدار في جميع الجهات امتنع التداخل فيه بالجهة وما لم
يكن للخط مقدار في جهة الوضع لم يمتنع ان يتداخل الخطان او اكثر في تلك الجهة واما قوله هذا
التمام معترف بان مجموع الخطين الخارج فليس بشيء لان هو ان الخطوط اذا انضم بعضها
الى بعض في جهة الطول فمجموع الخطين معا اعظم من الآخر لكن الكلام في الانضمام في جهة الوضع واذا انضم
احدهما الى الآخر في الوضع صار خطان ولم يزد مقدار مجموعهما على مقدار الآخر فلا يرد ما توهم الشارح
اصلا   الاول التنبيه على انية الزمان فيه اشارة الى ان وجوده بديهي وما ذكره في صورة الاستدلال   الى الآن
تنبيه على ذلك وقد ذكر في بيان بداهة وجوده ان العامة قاطبة يجزمون بوجوده حتى قسموه الى
ساعات وايام واسابيع وشهور وسنين وفيه ان المجزوم به هو ان للعالم امتدادا منقسما
اليها واما انه وهمي او موجود فليس بمجزوم به بداهة بل يتوقف على الاستدلال   بمعنى
انا ندرك بالضرورة ان بينهما امرا موجودا يشير الى ان المراد بالامكان هاهنا الشيء المقابل
الوجوب والامتناع ليرد انه امر عقلي غير موجود في الخارج وغير ممتد بل المراد انه امر ممتد
مع قطع المسافة فتين لكن الكلام في وجوده والشارح قد ادعى الضرورة فيه وانت تعلم ان دعوى الضرورة
في محل النزاع غير مسموعة والظاهر انه امر وهمي يحصل في الوهم من تراكم اجزاء الحركة كما ذكره المتكلمون
واعلم ان الحكماء قالوا ان الحركة لها معنيان احدهما الحركة بمعنى التوسط وهو امر موجود في الخارج
غير منقسم مستمر من اول المسافة الى آخرها يختلف نسبتها الى حدود المسافة وثانيهما الحركة
بمعنى القطع وهو امر ممتد غير موجود في الخارج يحصل في الخيال من استمرار الحركة بمعنى التوسط وعدم

مستمرا لما والزمان الموجود وهو ما كان مقدار الحركة بمعنى التوسط وهو غير منقسم كما ان
محلها اعني الحركة بمعنى التوسط غير منقسم والزمان الذي هو امر ممتد مقدار الحركة بمعنى القطع
وغير موجود ضرورة ان مقدار غير الموجود لا يكون موجودا بل هو امر حاصل في الخيال مثل سيلان
الزمان الغير المنقسم الذي يسمى الآن السيال والشارح هنا قد ادعى الضرورة في وجود ذلك الامر الوهمي حاصل
اذ ليس شيء منهما اكثر يسع قطع المسافتين واما الحركة البطيئة فلان الحركة المبطئة الموافقة في الاخذ
والترك لا يسع قطع المسافة الطويلة لنقصانها عنها واما الحركة السريعة فلان الموافقة للحركة البطيئة
في الاخذ والترك لا يسع قطع المسافة القصيرة لزيادتها عليه فلا بد من كون ذلك الامر واسعا لقطع المسافتين
كونه مساويا لها كانه قال له ومنطبق عليه   وهو ان الابعاد التي في الاجسام والمراد
بالابعاد هاهنا هو الامتدادات الخطية ولا يلزم وجودها بالفعل في الجسم كالكرة والابعاد الممكنة
الفرض في كل جسم غير متناهية والمعتبر منها هو الابعاد الثلثة التي تتقاطع على الزوايا القوائم
المسماة بالطول والعرض والعمق لان امكان فرضها خاصة الجسم بمقارنتها في السطح وان امكن
فيه فرض الابعاد الثلاثة المتقاطعة لكن لا على زوايا قوائم بل على حادة ومنفرجة   اثنان من تلك الجهات الست
وهما الفوق والتحت اعلم ان لها جهات مطلقة ومطلقة الجهات اما الجهات المطلقة فلمنتهى
الامتدادات او منتهى الحركات المستقيمة على اختلاف القولين والفوق والتحت اللذان منها حقيقيان
لا تتبدلان اصلا لان الفوق منهما هو منتهى الامتدادات الذي هو راس الانسان بالطبع اي الطرف
الذي اذا حاذى الانسان وطبعه كان راسه اليه والتحت هو منتهى الامتدادات الذي يلي قدميه بالطبع اي
الطرف الذي اذا حاذى الانسان وطبعه كان قدميه اليه فالفوق والسفل بهذا المعنى لا يتصور فيهما
تبدلهما اصلا وبهذا يندفع ما ذكره الامام من انهما ايضا متبدلان بالعرض فانه اذا وقعت
شخصان على طرفي قطر واحد من الارض فالجانب الذي يلي راس احدهما يلي قدم الآخر فوقا بالعكس
لان احدهما تحت بالقياس الى الآخر ووجه اندفاعه ان الفوق على ما ذكرنا ما يلي راس الانسان
طبعا اي اذا حاذى الانسان وطبعه كان راسه الى ذلك الجانب والتحت ما يلي قدم الانسان طبعا

اذا حاذى وطبعه كان قدمه اليه ونسلم ان الجانب الذي يلي راس احدهما طبعا لا يلي قدم الآخر
بالطبع الا كان قدم احد الشخصين لو فرضنا حيث رأس الشخص الآخر كانت على النسبة
الطبيعية وليس كذلك   والاربع الباقية منها اعني الشمال واليمين والقدام والخلف متبدلة لان
اليمين هو منتهى الامتدادات الذي اليه يمين الانسان والشمال الذي اليه يسار الانسان والشمال
الذي اليه يسار الانسان والقدام ما اليه وجهه والخلف ما اليه ظهره والمتوجه الى المشرق مثلا
يكون المشرق قدامه والمغرب خلفه والجنوب يمينه والشمال شماله ثم اذا توجه الى المغرب تتبدل
الجميع وصار قدامه خلفه وبالعكس ويمينه شماله وبالعكس واما مطلق الجهات فيتناول الاطراف
الغاية بكل جسم والجهات الست التي هي اقسام مطلق الجهات تتبدل واما الفوق والتحت فانهما
عبارتان في الانسان مثلا عن طرف امتداد الطول حال كونه على الوضع الطبيعي والفوق
طرف امتداد الطول الذي يلي راسه حال كونه على الوضع الطبيعي والتحت طرف امتداد
الطول الذي يلي قدمه حال كونه على الوضع الطبيعي واذا انتكس يكون امتداد الطول
الذي يلي راسه تحتا وطرف امتداد الطول الذي يلي قدمه فوقا لان الفوق والتحت
بهذا المعنى عبارتان عن طرفي امتداد الطول للانسان باعتبار امر غير لازم وهو كون الانسان
على الوضع الطبيعي فاذا تغير ذلك الامر تغير الفوقية والتحتية هو اما الاربع الباقية منه فلان
اليمين في الانسان مثلا طرف امتداد العرض الذي يلي اقوى جانبيه والشمال طرف امتداد
العرض الذي يلي اضعف جانبيه والقدام طرف امتداد العمق الذي يلي البطن والخلف طرف
امتداد الذي يلي الظهر ولو فرضنا ان الوجه والبطن خلفا في الموضع الذي هو الآن الظهر
وخلف الراس تبدلت هذه الاربع الا ان هذا فرض غير واقع اذا عرفت هذا فنقول بين
الشارح اولا مطلق الجهات ثم ذكر اثنان من هذه الجهات اعني الفوق والتحت حقيقيان
لا يتبدلان وبين عدم هذا الفوق والتحت اللذين هما من الجهات المطلقة هذا خلط في كلامه
فليتامل   فان كلا منهما عند التحقيق بجهة فوقا وتحتا لان جهة الفوق هي محدد

الشمال بالكسر ضد اليمين وبالفتح ضد الجنوب كذا قال الكرماني في باب الغسل مرة واحدة
ح

الفلك الاعلى الذي اليه ينتهى الاشارات من جانب جهة ويحيط بجميع الاجسام وجهة التحت هي المركز
الذي ينتهى اليه الاشارات من جهة اخرى وليس اليمين والشمال الا حدين ولا يخرج عنهما
باعتبار كونهما مقابلا للاقوى من الجانبين او اضعفهما وكذا القدام والخلف ليس الا حدين
باعتبار كونه ظهر اليه ووجه اليه   اذ الاشارة الى المعدوم آه لا يقال الاشارات الحسية
امتداد موهوم فلا يلزم ان يكون منتهاها موجودا لانا نقول هي وان كانت امورا وهمية
لكن العقل يحكم بالضرورة ان منتهاها لا بد وان يكون موجودا في الخارج ولا لكن يرد عليه ما ذكر في
المكان من انا لا نم ان الاشارة الحسية الى المعدوم مستحيلة فان الخطوط والسطوح متصلة
عندهم في انفسها لا مفصل فيها اصلا مع جواز الاشارة الى النقطة الموهومة في وسط
الخط والى الخط الموهوم في وسط السطح   فان المتحرك انما يتحرك الى شيء ليحصل فيه هذا الحصر ممنوع
فان المتحرك الى جهة انما يتحرك للوصول اليها والهرب عنها لا للوصول فيها والاولى ان يقال فان المتحرك
انما يتحرك الى شيء ليحصل فيه كما اذا تحرك الى المكان والهرب منه والوصول اليه كما اذا تحرك الى الجهة
وكذا نوع المتحرك بالحركة المستقيمة   اشارة بزيادته   بالحركة المستقيمة الى دفع ما يقال
لا نم ان نوع المتحرك الى المعدوم مستحيل فان الجسم يتحرك في الكيف من البياض الموجود الى السواد
المعدوم فقد جاز ان يكون المعدوم مقصودا او متوجها للمتحرك وتوجيه الدفع ان يقال الكلام في
الحركة المستقيمة التي هي الحركة الاينية وما ذكرته من قبيل الحركة في الكيف فلا يرد نقضا والفرق
ان المتحرك في الكيف يتحرك لا للحصول او المهرب منه بل لتحصيله بعد الحركة ولا بد ان يكون
معدوما حال الحركة لئلا يلزم تحصيل الحاصل بخلاف المتحرك في الاين فانه انما يتحرك الى شيء ليحصل فيه
او عنه والضرورة العقلية حاكمة بامتناع الحركة الى المعدوم للحصول فيه او عنه وفيه
بحث فان المتحرك بالحركة المستقيمة في الهواء مثلا يقصد المكان الذي يحصل فيه عند انتهاء
حركته مع انه ليس بموجود حال الحركة عند من يقول ان المكان هو السطح الباطن لانه انما يحصل بالجسم فانه
عند انتهاء الحركة لا يقال المدعى ان يقصد المتحرك يجب ان يكون موجودا في الجملة لانا نقول هذا

الحكم مشترك بين الحركة في الكيف والحركة الاينية فيضيع التقييد بقوله بالحركة المستقيمة فتامل
حركته في هذه الحالة آه لا يقال الحصر ممنوع لجواز ان يكون تلك الحركة في المقصد اليه لا عنه
لانا نقول هذا ينافي جهة الجهة لانها ما عنه واليه الحركة تتعلق فرض الحركة في الجهة لكانت الجهة
مسافة ولا جهة هف   واما ان يكون في ملاء متشابه آه ان اراد يكون تعين وضع
الجهة في ملاء متشابه ان يكون الجهة جزء اجزاء الملاء المتشابه فهذه المقدمة مستدركة لان جزء
الجسم لامتناع الجزء الذي لا يتجزى وما في حكمه وقد تبين كون الجسم قابلا للانقسام في جميع الامتدادات
وان اراد ان يكون تعين وضع الجهة فلا متشابه ان يكون الجهة نهاية مفروضة في داخل شيء
الملاء المتشابه فلا نم استلزامه عدم اختلاف الجهتين بالطبع فانه يمكن ان يفرض الملاء المتشابه
سطح ونقطة وهما مختلفان بالطبع فالاولى ان يراد المنع الثاني ويجاب عنه بان النهاية
المفروضة في داخل الملاء المتشابه امور وهمية غير موجودة في الخارج والجهة موجودة فلا
يكون النهاية المفروضة فيه جهة واعلم ان المراد بكون تعين وضع الجهة في الخلاء او الملاء
ان يكون الخلاء او الملاء معينا لوضعها فلا يرد ان جهة السفل اعني النقطة المركزية تعين
وضعها في داخل الملاء المتشابه الذي هو الارض اذ لا نسلم ان الارض لا دخل لها في تعيين جهة
السفل وانما المعين له هو الجسم المحيط للتشكل الذي هو غاية البعد عنه   وغاية البعد
لا يتحدد آه اما البعد الداخل فبسبب ان فرضه اما البعد الخارج عنه فلان كل ما يفرض
انه بعد لم يكن ابعد او يمكن ان يفرض ما هو الابعد من ذلك الابعد   فيتساوى بعدها
جميع ذلك يرد بانه يتساوى بعدها عن طولها والخطوط ان بعدها عن الطول كبعدها
عن الخطوط والزوايا مفروضة ان بعدها عن الخطوط والزاوية اكثر وهو بعدها عن
السطوح وكذا بعدها عن الزاوية اكثر من بعدها عن الخطوط في جميع المضلعات بل اراد
ان بعدها عن احد السطوح كبعدها عن السطوح الباقية وبعدها عن احد الخطوط كبعدها
عن باقيها وبعدها عن احد الزوايا كبعدها عن باقيها   فالنقطة الوسطية لا يكون
غاية البعد آه لا يقال غاية البعد في المحدود لا في السطح كما في جهة الفوق في المحدد

مستغنى عنه

لا جزء له بالفعل الا انا نقول البحث في مقابل الفوق مقابلة في الغاية على وجه لا يمكن ان يتوهم ما هو ابلغ منه فوجب ان يكون احدهما غاية البعد عن الاخر والاولى ان يقال ذاتها كانه اول شمول البعد الداخل والخارج سواء كان امتدادا واصلا بينهما وغاية البعد الداخل في احدهما ليست غاية البعد عن الاخر هذا يدل على ان بعدا واحدا لا يكون غاية البعد بالنسبة الى كل من الجسمين فلو اعتبر في جهة السفل كونه غاية البعد بالنسبة الى كل منهما يكون جهة الفوق غاية القرب من احدهما ليست غاية القرب من الاخر فلا وجه للقول فيها مسبوق لا يتحدد بها الا جهة القرب بالكل وايضا يلزم ان يكون الفوق جهة واحدة اه ان اراد به ان يلزم ان لا يكون جهة واحدة شخصية فالملازمة مسلمة وبطلان اللازم ممنوع وكونها مقصد البعض الاجسام بالحركة الطبيعية لا ينافي تعدد الشخصي وان اراد انه يلزم ان لا يكون جهة واحدة نوعية فالملازمة ممنوعة اذ لا يلزم من تعدد كل منهما بجسمين مختلفين اختلافهما بالنوع والاختلاف النوعي للمحل لا يستلزم الاختلاف النوعي للحال لاحتمال وقوعه في سمت وقد يقال يجوز ان لا يكون الامتداد المحقق منحصرا في الامتداد الواصل بينهما ولا يتحقق امتداد في سمت غير امتداد الواصل بينهما واما الامتداد الموهوم فهو لا شيء محض ممتنع لعود الاشارة اليه فلا يتصور ههنا بعد حقيقي بل انما يتصور فيه بعد موهوم فلا يكون جهة حقيقية والكلام فيها الجسم اما بسيط او مركب الجسم البسيط يرسم تارة بانه الجسم الذي يكون جزؤه المقداري مساويا بالكلية في الاسم والحد وعلى هذا لا يكون في اللحم والعظم وما يشبههما بسيط بحسب الحقيقة لتركبها من العناصر الاربعة التي هي اجزاء مقدارية لها بل بحسب الحس فلا يكون الفلك بسيطا لا حقيقة ولا حسا لان المحسوس منه ليس بفلك ويرسم اخرى بانه الجسم الذي لا يتركب من اجسام مختلفة الطباع فعلى هذا لا يكون اللحم ونظائره بسيطا بحسب الحقيقة فعلى هذا الاعتبار راجع من الاول وهو المراد ههنا اما الصغرى فلان الفلك محدد الجهات وهو الذي يدل انما يدل على بساطة الفلك مطلقا فلا ينتج التقريب وكلما يكون كذلك فالجهة متحققة قبله ان اراد القبلية

موهوم صح

بالنسبة الى كل منهما فلا يتحقق وبها جهة القرب ايضا لان غاية القرب صح

الزمانية فتم وكذلك ان اراد القبلية الذاتية بالنسبة الى ذات الطالب من حيث هو طالب فتسلم لكنه لا يستلزم المطلوب فانه يجوز لبين ان يكون المحدود قابلا للحركة المستقيمة فيكون موادته من حيث هي متقدما عليها من انها طالب جهة وبانه اخرى وليس بهذا الحال اذ ما له تقدم المحدود بالذات على طلب الجهة وقيل فالاولى ان يقال وكل ما يكون كذلك فالجهة متحصرة متحددة له لا به فتأمل **قوله** واما الكبرى فاعني ان كل ما لا يقبل الحركة المستقيمة فهو بسيط آه قد يقال ما ذكر من البيان انما يدل على كذب قولنا بعض ما لا يقبل الحركة المستقيمة الذي هو الفلك موهوم مركب وهذا اخص من نقيض الكبرى وهو قولنا بعض ما لا يقبل الحركة المستقيمة مطلقا مركب وكذب الاخص لا يستلزم كذب الاعم فلا يلزم صدق الكبرى الكلية ويمكن ان يدفع بان الكبرى لنفي قولنا كل ما لا يقبل الحركة المستقيمة فهو بسيط سواء كان فلكا او غيره بل قولنا كل فلك لا يقبل الحركة المستقيمة فهو بسيط وما ذكره في البيان يدل على كذب نقيضه **قوله** لكن مثل هذا السطح واجب الحصول آه يفهم منه ان المحدود لو لم يكن كريا لا يتحدد به جهة الفوق وهو خلاف ما صرح به سابقا من المحدود لو لم يكن كريا لا يتحدد به جهة الفوق واما البحث الثاني هو غاية البعد من البعد عن المحدود فلا يتحدد به **قوله** بان قبول الحركة المستقيمة ان اذ يجوز ان يعرض لكل صورة مانعة عن قبول الحركة المستقيمة **قوله** لا يمكن عوده بطبيعته لا فيه بحث لانه وان جاز فرض زوال الكل لا يجوز ان يمتنع زواله بحسب نفس الامر ولا يمكن عوده بطبيعته الى شكله الطبيعي لامتناع زواله فلا يلزم كون الفلك قابلا للحركة المستقيمة وان سلمنا جواز زوال القاسر لكن لم لا يجوز ان يكون بطبيعته ما يمنع زوال الكل القسري الابدي ان الارض يقتضي بطبعها ان يكون كرية لكن قد اخرجها الامور الغريبة عن شكل الطبيعي وعند انعدام تلك الامور الغريبة لا يمكن ان يعود بطبعه الى شكله الطبيعي لان طبيعته يقتضي اليبوسة المانعة عن العود الى الشكل الطبيعي فان قلت كون اليبوسة المستندة الى طبيعة الارض مانعة عن الشكل الطبيعي يقتضي كون الطبيعة الواحدة مقتضية لشيء فلا يمنع من حصول ذلك

وهو خلاف ما صرح به سابقا من ان المحدود لو لم يكن كريا لا يتحدد به جهة الفوق منه

الشيء وهو بط فلك الطبيعة لما اقتضت شكلا مخصوصا واقتضت كيفية حافظة للشكل
مطلقا فهذا الاقتضاء لا يخالف الاول بل يؤكده ولو جليت وطبعها لكن لما زال
الشكل ولم يزل الكسر صارت الكيفية حافظة للتشكل القوي ومانعة بالعرض
عن العود الى التشكل الطبيعي والانحا انه في ذلك **قوله** بان قبول له الحركة المستقيمة مستلزم
قبول التشكل بها اذ يجوز ان يعرض للشكل صورة ممنوعة مانعة عن قبول الحركة المستقيمة
قوله لزم كون الفلك ذا اجزاء آه هذا الدليل كما ترى مبني على بساطة وما ذكر من الدليل
على بساطة الفلك انما يدل على بساطة الفلك المحدد وفقط فيقتصر دليلهم عن مدعاهم كون
جميع الافلاك قابلة للحركة المستديرة وهو غير لازم من الدليل **قوله** وذوا ونبد لنا اما ان يكون
بالحركة المستقيمة او مستديرة قيل لما لا يجوز ان يمتنع الحركة ويكون زوال الاوضاع الحاصلة
لاجزائه لا بدلها الحركة ما في خرقه **قوله** ولعل بمقتضى الطبيعة بواسطتها الحركة آه هذا القيد
لا طائل تحته بل هو مخل لان اقتضاء الطبيعة الحركة بواسطة الميل لازم لا يتصور فيه موافقة
اصلا وكانه اراد بمقتضى الطبع بواسطتها الحركة اقتضاء يستلزم وجود الحركة لو لم يبق
عائقا عن وجودها **قوله** فلابد من ان يقع في زمان معين آه لان المسافة التي وقعت
تلك الحركة فيها منقسمة وقطع بعضها لابد قبل القطع كلها ضرورة وانما احتيج الى
هذه المقدمة لانه جاز ان يقع حركة عديم الميل في تلك المسافة في الآن ووقع حركة
ذي الميل الاول منها في الزمان فلم يكن لهذا الزمان نسبة الى ذلك الآن لعدم
المجانسة كما لا نسبة بين الخط والنقطة فلم يتم الاستدلال لتوقفها على ثبوت النسبة
بين ما وقع فيه حركة المعدوم الميل وما وقع فيه حركة ذي الميل الاول ليعرض الميل الثاني
بالعكس الى الميل الاول على تلك النسبة **قوله** وكل مقدارين من نوع واحد لابد آه
انما قال من واحد ولان المقدارين اذا لم يكونا من نوع واحد لا يلزم ان يكون بينهما
نسبة مقدارية كالزمان والخط والعدد فان كلا منها مخالف للنوع الآخر ولا نسبة
مقدارية بين اثنين منها بخلاف الخطين والزمانين والعددين حيث يوجد بينهما

نسبة مقدارية البتة **قوله** بحيث يكون نسبة ميلية آه ميل ذي الميل آه الاول وقد
يقال لم لا يجوز ان يمنع وجود ذي الميل الاول كنسبة زمان حركة عديم الميل الى زمان
حركة ممنوع الميل الاول ويجاب بانه على تقدير جواز عدم اشتمال الجسم مبداء الميل
يكون الميل محتملا للضعف الى غير النهاية فيكون غاية الضعف هو عدم اشتمال الجسم
على مبداء الميل فيلزم وجود الميلين بالنسبة المذكورة **قوله** اذ لو انتقص شيء من الميل
اللازم من هذا الدليل هو ان الميل مؤثر في السرعة ازديادا وانتقاصا على معنى انه
لو زاد شيء من الميل انتقص شيء من السرعة وبالعكس وهو غير مطلوب في المطلوب هو ازدياد
سرعة حركة الجسم بقدر انتقاص الميل المعاوق وانتقاصها بقدر ازدياد الميل المعاوق
غير لازم فلا يتم التقريب فاطل **قوله** وفيه نظر لان قولكم آه قد يقال الشرطية القائلة
لو انتقص شيء من الميل ولم يزد السرعة في الواقع لم يكن كذلك القدر المنتقص تاثير في
المعاوقة بديهية لا يتطرق اليها شك اصلا وكذا استلزامها للشرطية الاخرى اعني
قولنا فكما انتقص الميل بذلك القدر لم يزد الحركة سرعة في الواقع لان المنتقص في المرتبة
الثانية والثالثة مثل الاول في الحقيقة والفوق فاذا لم يؤثر هو لا يؤثر الباقي ايضا
بالضرورة فهذا الاستفسار واقع غير موقعه وافوال الشرطية الاول بداهتها مسلم وان
اريد بها انه لا يكون للمقدار المنتقص في الميل اولا مرة تاثير في المعاوقة ولكن لا نسلم امتناع
ثانية لجواز ان يكون تاثير انتقاص القدر المذكور سابقا فلا يلزم من عدم تاثير
انتقاص القدر الاول مرة عدم تاثيره في المرتبة الثانية والثالثة ثم ان اريد انه لا
يكون كذلك القدر تاثير اصلا فان عدم تاثير انتقاص القدر المذكور في المرتبة الاول
لانتفاء شرط لا يستلزم عدم تاثيره عند وجود الشرط اعني في المرتبة الثانية وما بعدها **قوله**
فبقدر انتقاص الميل آه هذا التفريع غير موجه لان اللازم مما ذكر سابقا ان ازدياد
الميل وانتقاصه مؤثر في ازدياد سرعته وانتقاصها واما انه يكون ازديادا والسرعة
بقدر انتقاص الميل وانتقاصها بقدر ازديادها فلم يلزم **قوله** والنسبة زمان عدم

عدم الميل منع المقدمة كبرى فتنتجه القياس الاول حذفت لدلالة ما قبلها عليها وهي قولنا نسبة
سرعة ذي الميل الاول الى سرعة ذي الميل الثاني كنسبة زمان عدم الميل الى زمان ذي الميل
الاول قوله لانه اولا يحدث لها بان الكبرى وقوله نسبة الميل سرعة ذي الميل الى سرعة
ذي الميل الثاني المطوي صغراه قوله توضيح ذلك باعتبار ما في الاعداد فان الثمانية
نسبتها الى الاربعة ونسبة اثني عشر نسبة واحدة وهو الضعفية فالاربع وثلث
اثني عشر متساويان بخلاف الاربع وربع اثني عشر فان نسبة الثمانية الى احدهما
ليست كنسبتها الى الاخر فهما متفاوتان قوله لان الحركة الخ واستدل عليه بعض الافاضل
بانه لو اقتضى الحركة بنفسها قدرا معينا من الزمان لما جاز وقوع الحركة في نصف ذلك الزمان
مع انه لو اضيف الى نصف تلك الحركة واقع نصف ذلك الزمان ولا شك ان نصف الحركة حركة
قوله ودفع الملزوم لا يوجب دفع اللازم لان الملزوم قد يكون اخص من اللازم ودفع الاخص لا يوجب ک ٩
دفع الاعم قوله وليس كما ذكره ان اريد بقوله مطلقا في الجملة اي في بعض الصور يجب ان
يحمل قوله سابقا ودفع السند لا يوجب اندفاع المنع على سبيل الكل فلا يكون موجها لان
دفع السند المساوي يوجب اندفاع المنع وان اريد كليا اي في جميع الصور سواء كان
مساويا او اخص فقوله لكن لا نسلم ان دفع هذا السند يوجب اندفاع المنع في جميع الصور فقد
سلم ان دفع هذا السند يوجبه ومنعه بعد تسليمه خارج عن قانون البحث قوله وهذا
الاعتراض انما يرد على تقدير القبل لا يطابق المتن لان التقدير الثاني قد جعل فيه المحال اللازم
تساوي زمان عدم الميل وذي الميل الثاني فيرد عليه انه انما يلزم ان لو لم يقتضي
الحركة بنفسها قدرا من الزمان كما عرفت وان التقدير الاول المطابق لمتن الكتاب فقد
جعل فيه المحال اللازم تساوي مسافتي عديم الميل وذي الميل الثاني فلا وجه لهذا الاعتراض
عليه وفيه بحث لان هذا الاعتراض يرد عليه ايضا بادنى تغيير بان يقال لا نسلم ان نسبة
سرعة ذي الميل الاول الى سرعة ذي الميل الثاني الى الميل الاول لان الفاعل يقتضي مقدارا
معينا من السرعة على حسب قوته ويقع حركة الجسم المفروض على ذلك المقدار من السرعة عند عدم العائق

كما في عديم الميل وينقص السرعة عند وجود العائق بحسبه فيكون سرعة ذي الميل الاول نقص
من سرعة عديم الميل لوجود العائق الداخل فلنفرض ان السرعة نصف سرعة عديم الميل فلو فرضنا جسما
ثالثا يكون نسبة ميله المعاوق الى ذي الميل الاول كنسبة زمان عدم الميل الى زمان ذي الميل الاول
فيكون مثل ميل ذي الميل الثاني نصف ميل ذي الميل الاول لان نسبة الزمانين في هذا
المثال بالنصفية كنسبة السرعتين ولما كان الميل الاول ينقص عن السرعة التي يقتضيها طبيعة
القاسر نصفها فينقص الميل الثاني منها ربعها فيكون سرعة ذي الميل الثاني البعض من سرعة بمقدار
الربع ويلزم تساوي المساوي ويتباين قوله ففيها خبط ظاهر اما الخبط في السؤال فلانه ذكر من
ان المحال انما يلزم من فرض حركة عديم الميل محالا واما الخبط في الجواب فلانه لا يقطع مادة المنع في
الكلية اذ لقائل ان يقول العائق الداخل لا يجب ان يكون شيئا هو الميل فلم لا يجوز ان يكون شيئا اخر
غير الميل من قبيل الطبيعة والحق ان السؤال قوي والجواب ليس بشيء لان المحال اللازم انما يكون
الحركة مع العائق كما سمعه انما يلزم لو لم يكن هناك عائق اصلا لا داخل ولا خارج قوله وهو باطن
بالجسمية يصير جسما كما ان الجسم بالبياض يصير ابيض اعترض عليه بانه ان اريد انه يصير هو وحده جسما بسبب حلول
الجسمية فيه فخبط لان الجسم هو المجموع لا الجزء والجوهر الباقي وان اريد انه مع الجسمية يصير جسما
فهذا ليس مختصا به بل الجسمية ايضا يصير جسما والجواب ان المراد انه مع الجسمية ونسبتها يصير
جسما بالفعل وهو المنع مختص به لان الجسمية جزء صوري للجسم ونسبتها يكون الجسم بالفعل
بخلاف الجوهر الباقي لكن على هذا لا يخلو عن مصادرة فتامل قوله وهو ظاهر ولم لا يجوز ان يكون
انتفاء العائق الخارجي محالا ويكون وجود العائق الخارجي لازما وان لم يعلم وجه لزومه
ويكون منشأ الاستحالة هو فرض عدم العائق الخارجي فيكون هو محالا لا حركة عديم الميل او
يكون المحال انتفاء العائق الداخلي والخارجي معا ويكون احدهما لا على التعيين لازما
ويكون منشأ الاستحالة فرض انتفائهما فيكون انتفاؤهما محالا لا انتفاء احدهما فقط
الذي هو المدعى قوله فطبيعة الفلك بالميل المستدير يقتضي الانصراف عن ذلك الوضع فلو

كان في طبيعة ميل مستقيم يقتضي به التوجه الى ذلك الوضع لزم ان يكون الطبيعة الواحدة
مقتضية لامرين متنافيين فيه بحث لان الوضع المنصرف عنه بالميل المستدير لا يقتضيه
الميل المستقيم على تقدير وجوده في طبع الفلك لان المطلوب بالمستقيم هو الجهة ليس الا والا لم
يكن ميلا مستقيما فاذن المحال انما لزم من فرض كون المط بالميل المستقيم التوجه الى الوضع
المنصرف عنه والامر ليس كذلك فلا يثبت المدعى وتقدير كلام القوم في هذا المقام هو ان
الميل المستقيم يقتضي الجهة والميل المستدير يقتضي صرفه عن تلك الجهة وهما امران //
متنافيان فيلزم كون الطبيعة الواحدة مقتضية لامرين متنافيين وانما عدل عن تقدير
القوم بما ذكره في اواخر هذا الدرس من ان المط بالميل المستقيم الذي اقتضيه طبيعة
الفلك لا يكون موضعا لان طلب الموضع مشروط بالخروج عن الموضع المقتضي بوجود لكن
الفلك لكونه محدد الجهات لا موضع له فتعين ان يكون هو الوضع هذا كلامه ولا يخفى
عليك انه كما ان المط بالميل المستقيم الذي في طبيعة الفلك لا يجوز ان يكون الوضع والا لم يكن
الميل المستقيم ميلا مستقيما فالاستدلال يدل على ان بالميل المستقيم الميل المستقيم الذي في
طبيعة الفلك الوضعي غير مستقيم وما ذكره من ان المط بالميل المستقيم الذي في طبيعة الفلك لا يكون
الموضع دليل مستقل على انتفاء الميل المستقيم في الفلك اشار اليه الشيخ في الاشارات يرد على
تقدير القوم والشارح ايضا ان اجتماع الميلين لا يقتضي توجها وصرفا بالنسبة الى شيء
واحد كما اذا تحرك بالاستقامة فيما بين وطبعه وعن الاندفاع منطه ولا يكفيهم الاكتفاء
في الاستدلال على امتناع اقتضاء الطبيعة الواحدة للميلين باستلزامه اقتضاء البسيط
امرين مختلفين من غير تعرض للصرف والتوجه لئلا يلزمهم هذا الايراد لان الثابت
عندهم هو الطبيعة الواحدة من جهة واحدة لا يقتضي امرين مختلفين واما اقتضاؤها للمعلقة
المختلفين بحسب شرطين متغايرين فجائز قوله لشرطين الخروج عن الحيز الطبيعي والحصول
ان يقال انها لا تقتضي توجها وصرفا في حالة واحدة فلا يرد عليه ما ذكره لان اقتضاء

الطبيعة العنصرية الامرين المتنافيين في حالتين لانا نقول الدعوى ان ما في طباعه
ميل طبيعي مستدير لا يقتضي ميلا مستقيما كما يصرح به اعتبار انهم الكون هو حصول الهيولى
صورة ما بعد ان لم تكن حاصلة فيها الخ الكون والفساد وحدوث صورة وزوال صورة اخرى
عند تبدل الصورة النوعية على الهيولى الواحدة وسيأتي اثباتها في النقص ايضا واما تبدل الصورة
الجسمية المتخالفة بالهيولات على الهيولى الواحدة بالفصل والوصل فلا يسمى كونا وفسادا لبقاء
النوع مع تبدل افراده فظاهره انه لا بد ان يقيد الصورة عبارة الشارح بالنوعية فكانه انما
لم يذكر التقييد لشهرته اما الدعوى الاولى فلان الفلك محدد الجهات قوله ان اراد ان كل
فلك من الافلاك فهو محدد الجهات فمم لان محدد الجهات هو المحيط الكلي لا داخل المحاط في التحديد
كما سلف في الفصل الاول وان اراد ان فلكا ما من الافلاك محدد فمسلم ولكن يكون النتيجة حينئذ
جزئية كالصغرى وهي ان بعض الفلك لا يقبل الكون والفساد والمط هو الكلية فلا يتم التقريب قوله
فالكل واحد من صورته الكائنة والفاسدة حيز طبيعي اي لكل من الصورتين اذا كانتا في مادة
وصارت جسما مخصوصا له حيز طبيعي مدرس قوله ويمكن الاستدلال على هذا بان الطبيعة الواحدة
اذا اقتضت حيزا انما يقتضيه بجميع ما يلزمه من اللواحق في الموجود في النسخ بذكر الضمير في
قوله بجميع ما يلزمه والمط منه ارجاعه الى الحيز فيكون المعنى ان الطبيعة اذا اقتضت حيزا
اقتضت جميع لوازم ذلك الحيز ضرورة المقتضي للمقتضي للشيء مقتض لذلك الشيء فاذا اقتضى
طبيعة اخرى ذلك الحيز بعينه فان شاركها في اقتضاء تلك اللوازم كانت جميع لوازم الاولى
لوازم الثانية فلا تخالف بينهما بحسب الطبيعة هف اذ لو كانتا متخالفين بالحقيقة لكان
للاولى لا محالة لازما ليس للثانية وابطل كونها مخالفة للثانية في الحقيقة وان لم
يشاركها في اقتضاء تلك اللوازم فالثانية غير مقتضية لذلك الحيز بعينه وقد يجعل
الضمير راجعا الى الطبيعة باعتبار المذكور فيكون حاصل المعنى ان الطبيعة اذا اقتضت
حيزا اقتضته بجميع لوازم الطبيعة اي يكون بجميع لوازم الطبيعة دخلا في الاقتضاء وليس

بشيء لظهور انه لا يلزم من كون الطبيعة مقتضية لشيء مدخلية جميع اللوازم في ذلك الشيء
في ذلك الاقتضاء قوله لان الميل المقتضي للحركة للجسم المتحرك بها الى الطرف موجود حال
الوصول اعترض عليه بانه لم لا يجوز ان يكون الميل قرينة للحركة معدة للوصول فلا يجب وجوده
حال الوصول قوله اذ الميل الموصل حال الوصول لزم وجود الوصول بدون الميل
الموصل مطلقا اي حال الوصول او قبله اذ لا يلزم من عدم وجوده حال الوصول عدم
وجوده قبله ومسلم ان اراد انه لزم وجود الوصول بدون الميل الموصل حال الوصول
لكن لانم بطلانه لجواز ان يكون علة معدة للوصول ولا يجب حصوله عند الوصول قوله
في طرف من ذلك الزمان اي بعضا منه لا يكون الجسم المتحرك واصلا الى الجهة اي حصوله
اي الوصول لو كان زمانيا لكان زمانه منقسما الى آخره لان كل زمان منقسم فلا
اقل من ان يكون له جزآن ثم اما ان يحصل الوصول الى الجهة في الجزء الاول من الزمان
او لا فعلى الاول يلزم ان لا يكون الجزء الثاني من زمان الوصول لان الوصول قد حصل
في الجزء الاول وعلى الثاني يلزم ان لا يكون الجزء الاول من زمان الوصول لان الوصول لم
يحصل فيه ويرد عليه انه ان اراد بالوصول التام اخترنا ان الوصول غير حاصل في الجزء الاول
قوله يلزم ان لا يكون الجزء الاول من زمان الوصول قم وانما يلزم ذلك لو لم يكن بعض
الوصول واصلا فيه وان اراد الوصول الناقص والاعم اخترنا ان الوصول حاصل
في الجزء الاول قوله يلزم ان لا يكون الجزء الثاني من زمان الوصول قم وانما يلزم لو حصل في
الجزء الاول بتمامه فالاولى في الاستدلال على انه الوصول ان يقال حد المسافة يجب ان
لا يكون منقسما في امتداد المسافة والا لما كان حقيقة واذا لم يكن منقسما كان
الوصول اليه آنيا اذ لو كان زمانيا لكان الحد منقسما في امتداد المسافة لتعلق
الوصول به شيئا فشيئا قوله وتمثيل هذا البيان بين كون زوال الوصول آنيا اي بان يقال
لو كان زوال الوصول زمانيا لكان زوال الوصول زمانا منقسما ففي طرف منه لكل

الزمان لا يكون الجسم المتحرك به زائل الوصول وقد فرضنا كذلك هف ويرد عليه الايراد المذكور ايضا
فتأمل والالزم تعاقب الآنين المستلزم لتركيب الزمان من الآنات المعبر عنه المتجزية قبيل بيان
لاستلزام تعاقب الآنين تركب الزمان من الآنات الغير المتجزية ان الآن بالنسبة الى الزمان
كالنقطة بالنسبة الى الخط كما ان النقطة حد مشترك بين جزئي الخط بداية لاحدهما ونهاية
للآخر كذلك الآن حد مشترك بين الماضي من الزمان والمستقبل منه نهاية للماضي وبداية للمستقبل
والحدود المشتركة بين المقادير عارضة لتلك المقادير لا اجزاء منها كما تقرر في موضعه فيجب
ان يكون الآن عارضا للزمان ومحله من الزمان لا يجوز ان يكون منقسما والالزم انقسام الآن
ضرورة انقسام الحال بانقسام المحل فيثبت في الزمان جزء غير منقسم هو محل الآن ولو تعاقب
الآنان لزم ان يكون لكل منهما محل غير منقسم فيتركب الزمان من الاجزاء الغير المتجزية ولما كان
تلك الاجزاء غير منقسمة كالآن سماها الشارح بالآنات اقول فيه بحث لانا لانم ان محل
الآن من الزمان لا يجوز ان يكون منقسما قوله والالزم انقسام الآن ضرورة انقسام الحال
بانقسام فان الحال قد يكون ساريا في اجزاء المحل ومنقسما بانقسامه وقد يكون حالا في
المجموع من حيث هو مجموع من غير ان يكون ساريا في اجزاء المحل وحلول الآن في الزمان
والنقطة في الخط من القبيل الثاني فلا يثبت وجود الجزء الغير المنقسم في الزمان وتحقيقه ان
الوصف الحال في الامر المنقسم قد يحل فيه من حيث هو ذاته المنقسم به فينقسم بانقسام المحل وقد
يحل فيه من حيث هو ذاته بالمنقسمة بل من حيثية اخرى لا يكون ذاته منقسما باعتبار تلك
الحيثية فلا ينقسم تلك العرض بانقسام محله ولا يكون ساريا فيه كالنقطة الحالة من حيث هي
منقسمة ومنقطعة فان الخط من حيث امتداده وانقطاعه ليس بمنقسم فلا يلزم انقسام
النقطة الحالة فيه من هذه الحيثية فكيف ولو لزم كون محل الآن جزءا من الزمان غير
منقسم لزم وجود الجزء الغير المنقسم في الحركة والمسافة لانها متطابقة فوجود جزء غير منقسم
في آن واحد منها يستلزم وجوده في الباقيين فيلزم الجزء الذي لا يتجزى كالكون المسافة جوهرا

وقد ثبت بطلانه ولحق في بيان لاستلزام تعاقب الآنين تركب الزمان من الآنات انه تعالى لو
تعاقب الآنات يحصل منهما ممتد في الطول غير مجتمعة الاجزاء في الوجود والا بان لم يكن
امتداد طول واجتماع اجزاء كان الآنات غير منطبقين غير متفاضلين وهو خلاف الوضع
ومع ذلك يستلزم اجتماع المثلين المتنافيين لاجتماع آنيهما وليس هذا الامر لكمتد طرفان لامتناع
كون الطرف ممتدا فتعين ان يكون زمانا فيلزم تألف الزمان من الاجزاء التي لا تتجزى لا يقال
يجوز ان يكون حصول الآنين المتعاقبين طرفا للزمان الماضي والآخر للمستقبل فلا يلزم انقسام الطرف
لانا نقول اذ لو كان الآنان المتعاقبان احدهما طرف للماضي والآخر للمستقبل فاما ان يكون
مجموع الآنين المتعاقبين الذي هو امر ممتد زمانا فيلزم التألف المذكور او لا فيلزم تخلل
فاصل ممتد بين الزمانين فينقطع الزمان وقد ثبت استحالته فيكون ... فما الف كل واحد منهما
لا يتجزى فيستلزم كون الباقيين كذلك ان لو كان الزمان مركبا من اجزاء غير منقسم لكان الواقع فيه
وايضا مركبة من اجزاء غير منقسمة لانه كما ان الحركة واقعة في الزمان كذلك اجزاء الحركة واقعة في
اجزاء الزمان فجزء الحركة الواقع في الجزء الغير المنقسم من الزمان لو كان منقسما فلا اقل
من ان يكون له جزآن لا يتصور اجتماعهما لكونهما غير قار فيصير امرا ممتدا غير مجتمعة الاجزاء
فلا يتصور وقوعه فيما لا امتداد له اصلا وكذا الحركة لو كانت مركبة من الاجزاء الغير
المنقسمة كانت اجزاء المسافة ايضا غير منقسمة لان اجزاء الحركة واقعة في اجزاء المسافة
كما ان الحركة واقعة في المسافة فكما ان الحركة واقعة في المسافة فجزء المسافة الواقع فيه
الجزء الغير المنقسم من الحركة لو كانت منقسما فلا اقل من ان يكون جزآن فالحركة الواقعة في احد
جزئيه مغايرة للحركة الواقعة في الجزء الآخر بالضرورة فيلزم انقسام جزء الحركة الذي فرض انه
غير منقسم هف وقس على ما ذكرنا سائر الصور   فظهر ان الحركة الحافظة للزمان ليست
حركة منقسمة لانتفاء الدليل المذكور وان لم يتم ما يدل على ان الحركة الحافظة للزمان ليست حركة
منقسمة لجسم واحد ولعل انها لا يجوز ان يكون الحركة لاكثر من جسم واحد كان يتحرك مثلا جسمان

بالاستقامة احدهما من المشرق الى المغرب وثانيهما من المغرب الى المشرق بحيث اذا كل منهما حاذى
نترك الآخر فلا دلالة عليه لانا نقول حركة جسمين مغاير لحركة الجسم الآخر بالضرورة والزمان
مقدار للحركة قائم بها فلو كان الزمان مقدار المجموع يلزم كون الزمان القائم باحدهما مغايرا للقائم
بالاخرى ضرورة ان العرض الواحد لا يقوم بمحلين فينقطع كل منهما بانقطاع الحركة القائمة هو بها
فلا يكون واحد منهما مستمرا من الازل الى الابد وقد ثبت انه كذلك   واما جعل الحال بمعنى الوصف
والاضافة في حال الوصول اعتبار المعنى هكذا وكل واحد من المتن اي لان الوصول وكونه
غير واصل اي لان حال الوصول لو انقسم محلين ما يكون في احد طرفيه لم يكن واصلا والظ
من هذه العبارة ان حال الوصف ما يقع فيه الوصول من ان او زمان كما ذكره الشارح والضمير في
بمعنى اللام والضمير في قوله في احد طرفيه راجع الى حال الوصول ومحصوله الاستدلال على انية
الميل بانية الوصول بانه لو كان زمانيا لانقسم كل الزمان فعند ما يكون الجسم في
احد طرفي الزمان لم يكن واصلا فلا يكون ذلك الطرف من زمان الوصول ولكن كلامه يوهم الى
انقسام الطرف الذي اليه الوصول والشارح وجه كلام المص على منواله وذكر بعض الشارح
توجيهه
حيث في عبارة المص ان في كل واحد من الميلين اي لان كل واحد من الوصول واللاوصول
الى خانه لو كان الوصول زمانيا لانقسم حال الوصول بانقسام ذلك الزمان فينقسم الطرف
بانقسام حال الوصول فعند وصول الجسم الى احد طرفيه لم يكن واصلا ثم اعترض على نفسه بانه ان اراد
يكون الجسم عند وصوله الى احد طرفيه غير واصل انه لا يكون واصلا الى احد طرفيه فمسلم وان اراد انه
لا يكون واصلا الى الحد بتمامه فمسلم لكن لا نم قلت انه ليس كذلك واجاب بانه متوجه لكنه غير قادح
في المقصود فان كون الوصول الى الطرف آنيا اولى بهذا الكلام والظ منه ان اضافة الحال
الوصول بيانية على خلاف ما هو المفهوم من عبارة المص ويستدل على انية الوصول بانه
لو كان زمانيا لانقسم الوصول فينقسم الطرف الذي اليه الوصول فعند الوصول الى احد
طرفي الذي اليه الوصول لم يكن واصلا وجعل الضمير في قوله الى احد طرفيه راجعا اليه الوصول وزاد
يكن ثم

انقسام انقسام الوصول وانقسام الطرف ففيه كلام المص يومئ بهذا لان الانقسام فلم ينطبق ح
على الشروع مع انه لا يتم استدلالا الى ادعاء الاولوية واعلم ان الاستدلال ثانية الا والوصول
اعلم ان من يقدح على الشيخ من الحكماء استدلوا على ان بين كل حركتين مختلفتين زمان سكون لان
المتحرك الى المنتهى انما يتصل اليه في آن واذا تحرك عنه بعد كونه واصلا اليه فلا محال يصير مفارقا
مباينا في آن ايضا ولا يمكن اتحاد الآنين والا لكان الجسم المتحرك واصلا الى المنتهى ومباينا له
فوجب تغايرهما بالذات واستحال تتاليهما بلا تخلل زمان بينهما للاستلزام القول بالجزء وذلك
الزمان زمان سكون اذ لا حركة هناك لا الى ذلك الحد ولا عنه واجاب ابطال الشيخ بان المفارقة
والمباينة هي حركة الرجوع فههنا آنان آن يقع فيه ابتداء الرجوع والمباينة وان
يصدق فيه على المتحرك انه مفارق مباين لذلك الحد الذي هو المنتهى فان عنوان المباينة
طرف زمان المباينة ثم ان ذلك الآن هو بعينه ان الوصول بان يكون حدا مشتركا بين زمان
الحركتين فان طرف زمان الحركة يجوز ان يكون شيئا ليس منه حركة اصلا وان عنوانه ان يصدق
على المتحرك فيه انه راجع مباين بل انه مغاير لان الوصول بين الآنين زمانا لكنه ليس
زمان السكون بين زمان الحركة وهو بعض الحركة الرجوع فان كل آن يوجد في زمان وقع
فيه حركة الرجوع يكون بينه وبين آن ابتداء الرجوع بعض حركة الرجوع ثم انه اقام
الحجة على المط لان الحركة الموصلة الى الحد المذكور انما يصدر عن الميل فيجب ان يكون موجودا حال
الوصول والميل من الامور التي يوجد في آن ليس من الامور التي لا يوجد الا في زمان كالحركة
واما المباينة فلا يحدث فيه الميل الثاني هو ان الوصول لامتناع اجتماع الميلين المختلفين
في جسم واحد كما مر فاذن بين الآنين زمان يكون المتحرك فيه عديم وبسبب كونه عديم الميل يكون فيه
ساكنا اذا عرفت ذلك الذي قررناه فنقول للمص ان قوله انه الشيخ في اعتبار الميلين لكنه جعل
ان الميل الثاني هو ان زمان الوصول مخالف لما ذهب اليه الشيخ حسب جعل الشيخ ان الميل الثاني
منعقدا على المنافي مجرد عليه الاشكال بانه اذا كان ان الميل هو المباينة لا نم ان ما بين

[illegible]

الآنين في الزمان زمان السكون بل زمان الحركة لان المباينة وزوال الوصول لا يحصل
الا بالحركة فوجب ان يكون ما بين الميلين من الزمان زمان الحركة فيضيع اعتبار الميلين في الحجة
وانما الحدث في آن لان الميل الشخصي لا يوجد في الزمان ظاهر ع الاستدلال لعدم انحصار
وجود الشيء في الزمان لا يستلزم انحصار حدوثه في الآن لجواز ان يحدث ثانيا في الآن
وثانيا في الزمان لا بد لامتناعه من دليل هكذا قيل اقول تحقيق الكلام موقوف على تمهيد مقدمة
وهو ان الحصول في الزمان على قسمين احدهما الحصول على التدريج وهو حصول الشيء المنطبق له
هوية اتصالية لا يمكن ان يحصل الا في الزمان كالحركة وما يتبعها فان تلك الهوية يمتنع حصولها
دفعة والا يلزم منه ح لكل ان يكون حصول اشياء كثيرة في اجزاء ذلك الزمان لانها من حيث هويتها
ليست عليه من اشياء كثيرة بل هي شيء واحد منطبق على زمان وثانيهما الحصول على
التدريج ومعنى الحصول في الزمان لا على التدريج هو ان يوجد في ذلك الزمان آن الا
ويكون ذلك الشيء الذي حاصلا فيه لا ان يكون له اتصال منطبق على الزمان اذا عرفت
هذا فنقول ما لا يوجد الا في الزمان هو الذي له هوية اتصالية منطبقة على الزمان كالحركة
ولا يتصور حدوثه في الآن والا لم يكن له هوية اتصالية منطبقة هف وما يوجد في الآن
بمعنى انه لا يوجد في كل الزمان الا ويكون حاصلا فيه لكن لا يتصور حدوثه في الزمان الا تعلم
ان يكون له هوية اتصالية منطبقة على الزمان هف ولما لم يكن الميل من قبيل ما له هوية
اتصالية يعين انحصار حدوثه في الآن فطرحجه والله الموفق للصواب هذا جواب بعض اوراه هذا
النقض لابي البركات البغدادي واجاب عنه اوحد الزمان الحكيم المحقق السهروردي
بان الميل النازل في الهواء يتموج به الهواء فيرد الحجة عن النمود وينتهي زمان سكونه
في الهواء قبل وصول الميل اليها لكثرة فلا يلزم سكون الميل المستبعد واما جواب المص
فسنعرف حاله ان شاء الله تعالى فالحركة بمعنى التوسط حاصلة في المبدا الى ان الملاقات
وان لم يكن حاصلة بمعنى القطع اه الحركة بمعنى التوسط هو الكيفية الحاصلة للمتحرك ما دام

[illegible]

متوسطا بين المبداء والمنتهى وهو امر موجود في الخارج فان لعلمه بعا ونه ان المتحرك حالة
مخصوصة فيما بين المبداء والمنتهى ليست ثابتة لا في المبداء ولا في المنتهى مستمرة من اول المسافة
الى اخرها فان هذه الحالة تحدث دفعة وتستمر زمانا وليس المراد باستمرارها في الزمان
انطباقها على الزمان بان يكون لها هوية اتصالية فانه ح كانه امر بسيط لا يقبل القسمة
اصلا بل المراد انه لا يوجد في زمان وجودها آن الا وهي حاصلة في ذلك الآن في حد من
المسافة لا يوجد قبل ذلك الآن ولا بعده في ذلك الحد بل في آخر وبواسطة استمرارها وسيلانها
تفعل في الخيال امرا ممتدا غير قار قابلا للقسمة الى غير نهاية وهو الحركة اعني الحركة
بمعنى القطع هي التي لها هوية اتصالية منطبقة على الزمان لا يتصور حصولها الا في الزمان
فالنقض الموقت وزال الاستبعاد اعترض بان الدليل السابق على تقدير تمامه انما
يدل على ان بين حركتين مختلفتين سكون زمانيا فيلزم ح سكون الحبة زمانا وهو
يستلزم سكون الجبل في حد الملاقات زمانا لان الحبة اذا سكن في احد حدود الملاقات
من المسافة زمانا سكن الجبل ايضا في ذلك الزمان وليعود الاستبعاد لان السكون
الزماني للحبة ينافيه الحركة للجبل وما ذكره المص من الجواب لا يشفي العليل فلا نعني من ح وايضا
لو كان للحبة سكون آني يلزم تتالي الآنات لكون السكون محفوفا بآني الوصول واللاوصول
والجواب عن الثاني ان يقال ان آن الكون للحبة هو آن الوصول الى الحد لان الحركة قد انقطعت
في ذلك ولم يحصل فيه الحركة الثانية فان عاد السائل وقال وان سلم ان آن الكون لم يكن
محفوفا بآني الوصول واللاوصول لكن يلزم تعاقب آن الوصول واللاوصول قلنا لم
فان الوصول في زمان الحركة التي بها يحصل زوال الوصول وان الوصول طرف زمان تلك الحركة
معا لا يلزم تتالي الآنين فان قلت هذا ينافي ما سبق من كون زوال الوصول الى آن الملاقات
لازم المنافات فان المراد من آنية انه حدوثه وما ذكر من انه موجود في زمان الحركة الثانية
الا و يوجد فيه زوال الوصول ومثل هذا الزمان لا يتصور حدوثه الا في الآن كما عرفت واما

كل جو

الجبل فلانه لا بعد دفعه الجبل اورد عليه بانا لا نم الجبل لا بعد ميل فيه فان الميل الموصل
الى حد الملاقات من حيث انه ميل موصول اليه غير الجبل المراد له غير ذلك الحد من حيث انه ميل مزيل
عنه فيعدم الميل فيه قلنا هذه المغايرة انما هو بحسب وضع الوصول واللاوصول وذلك لا يستلزم
وجود السكون فيما بين آنيهما من الزمان والطريقة التي سلكها الشارح وهو طريقة الشيخ
الرئيس انما هو باعتبار الميلين المتغايرين ذاتا وهو يستلزم وجود السكون فيما بين آنيهما
ولما لم يثبت في الجبل ميلان مختلفان متغايرين ذاتا لم يلزم سكون الجبل فحصل كلام الشارح
في هذا المقام هو ان المص غير في الدليل الوصول وزواله وجعل لكل منهما آنا مغايرا للآن الاخر
بينهما زمان سكون لزمه اشكال يلزم الجبل في الهواء عند ملاقاته الحبة المرتفعة وما ذكره
من الجواب لا يدفعه لان الدليل على تقدير تمامه انما يدل على السكون الزماني واما الشارح فقد
اعتبر الميلين انتفاء الشيخ الرئيس ولم يجعل ان الميل الثاني ان زواله الوصول حينئذ لم يستدل الحابة
اللاوصول على آنية الميل الثاني كما فعل المص ولم يجعل ان الزمان الذي بين آن الوصول وزواله
زمان السكون بل انما جعل زمان السكون الذي بين آن الميلين لم يرد عليه الاشكال يلزم سكون
الجبل عند حد ملاقات لان الحبة المرتفعة وان حصل فيها الميلان لكن لا يلزم من الدليل السابق
آنيهما متغايرين لانه لا تنافي بينهما اذ لم يجتمعا في محل واحد لان الميل الثاني عرض الحبة ومحله بحسب
الحقيقة هو الجبل فلا يلزم من كونها ذاتها واحدا اجتماع ميلين متنافيين في محل واحد فلم يلزم
سكون الجبل ايضا اذ تعدد ميل فيه حتى يلزم سكونه مع قطع النظر عن سكون الحبة واذ
قد تبين ان الفلك في طبعه ميل مستدير متحرك به على الاستدارة اراد انه قد تبين ان الفلك
في طبعه ميل مستدير متحرك على الاستدارة انه متحرك بالذات لانه قد تبين ان الفلك في طبعه ميل
مستدير متحرك بذلك اذ لم يتبين فيما سبق الا ان الفلك في طبعه ميل مستدير فانه يتحرك على الاستدارة
دايما واما ان الحركة على الاستدارة بذلك الميل الذي هو في طبعه وهو الكلام انشائه الى جواب
ما يقال من ان المص قد بين في هذا الفصل ان حركة الفلك ليست طبيعية ولا قسرية والا لزم

من ذلك لكونها ارادية لجواز ان يكون عرضية فيلزم ان يكون المهروب عنه بالطبع مطلوبا
بالطبع وانه محال ولقائل ان يقول لا نم ان المط بالطبع لا يكون مهروبا عنه بالطبع او لا يرى ان كل
حد من المسافة في الحركة المستقيمة مطلوب لانه تركه بالطبع فيحتاج الى اعتبار قيد زائد وهو
قولنا في آن واحد وهذا انما يلزم لو غيرت عبارة المتن هكذا كل نقطة يتحرك عنها الجسم بحركته المستديرة
تحركه عنها بوجه اليها والهرب عن الشئ بالطبع محال الا ان يكون موجها اليه ولا يمكن ههنا ان
يمنع استحالة كون الهرب عن الشئ بالطبع ضروري وقد يرد في هذا المقام اسولة الاول ما ذكروه
في الحركة الطبيعية يقتضي ان لا يكون حركة الفلك ارادية ايضا لان تركه كل وضع لما كان عين التوجه
الى ذلك الوضع كان ذلك الوضع مرادا في حالة واحدة وانه محال واجيب عنه بجواز كون الشئ
الواحد مرادا وغير مراد من وجهين فيقال مبدأ الحركة اذا كان له شعور وارادة جاز
ان يختلف اعراضه بخلاف ما اذا كان عديم الشعور الثاني ان يذكر كل وضع هو التوجه
الى ذلك الوضع بل هو ترك وضع ويتوجه الى ما يتركه ضرورة انعدام ذلك الوضع ويتحرك
امتناع اعادة المعدوم فالاولى ان يقال ان طلب وضع معين بالطبع محال لا يتصور بخلاف
الارادة فان قيل قد ثبت ان الفلك في طبيعته ميل مستدير وان الفلك يتحرك على الاستدارة
دائما واما ان الحركة الحاصلة بسبب الميل الذي في طبع الفلك فلم يثبت لا يقال الميل الذي ذكره
الشارح على ان حركته ليست عرضية يدل على انها ليست قسرية ايضا اذ لو كانت قسرية يلزم تعطل
الطبيعة الفلكية دائما وهو محال فيكون حركته بسبب الميل الذي في طبعه فيكون الطبيعة فالسؤال
وارد يحتاج الى الجواب الذي ذكره الشارح لانا نقول لا نم لزوم تعطل الطبيعة الفلكية
على تقدير كون حركته قسرية لان الطبيعة بسبب ما يقتضيه من الميل يقتضي حدا معينا
من السرعة والبطوء في الحركة الحاصلة بسبب الغير وانما يتوهم وروده في الجملة لو بان
انها ليست قسرية فليتأمل لان المبدأ الصادر عنه هو التحريك الارادي نفس
مجردة هذا تصوير للمدعي وتفصيل له وليس بدليل ما ذكره بعد من قوله وذلك لان القوة

المتحركة تقوى على افعال غير متناهية والاولى ان يذكر مكان لان اي المتوقف واذ العقل
لا يناسبه تحريك الاجسام جواب عما يقال الذي ثبت في الدليل السابق كون القوة المحركة
للفلك غير جسمانية ولا يلزم منه ان يكون نفسا اذ يجوز ان يكون عقلا فلا يصح قوله فهي
اذن نفس مجردة واجاب بان العقل لا يباشر تحريك الاجسام بالارادة كان تحريك الارادي
انما هو فيلزم كون العقل ناقصا مستكملا وقد تقرر عندهم ان الكمالات الممكنة الحصول
للعقول كلها حاصلة لها بالفعل وليس لها كمال منتظر لا يقال لا يلزم من كون العقل مباشر
للتحريك بعوض عائد لها غيره فلانا نقول يقع غيره ان كان اولى بالنسبة اليه من عدمه كان
ذلك النفع كمالا له حاصلا من التحريك الارادي فيلزم النقصان في ذاته واكتساب الكمال
بالتحريك وهو باطل عندهم وان لم يكن اولى بالنسبة اليه من عدمه لم يتصور كونه متحركا
من التحريك وباعثا له لان الغرض لاجله اقدام الفاعل على الفعل ومن المعلوم بالضرورة
ان ما يكون وجوده وعدمه بالنسبة الى الفاعل متساويا لا يكون باعثا للفاعل على
الاقدام على الفعل اذ المراد بالقوة الجسمانية الصورة النوعية الحالة فيقبل القوة
الجسمانية اعم من الصورة الصورة النوعية الحالة في الجسم فهذا الدليل انما يدل على ان القوة
المتحركة للفلك بسبب صورته النوعية الحالة في مادته وليس هذا المط ولا يدل على ان القوة
المتحركة ليست بقوة جسمانية سواء كانت صورته النوعية او غيرها والمط ليس الا هذا
ويمكن ان يقال الامر الاول وان لم يكن مطلوبا لكنه مستلزم للمط لانه قد ثبت ان حركة
الفلك ليست قسرية فاذا ثبت ان حركته ليست من صورته النوعية ثبت انه ليست
ناشئة من القوة الجسمانية اصلا لانه لو كانت في القوة الجسمانية او من خارج في الفلك
لا يقبل التجزي بحسب الخارج لامتناع الخرق والالتيام على الافلاك وان اراد انه ثبت ان
القوة الجسمانية قابلة للتجزي في الجملة اي سواء كان بحسب الخارج او بحسب الوهم والفرض
فمسلم لكن لا نم قوله وكل ما يقبل التجزي من القوى فان الجزء منه يقوى على بعض ما يقوى عليه

مطلب اطلاق القوة الجسمانية على الصورة النوعية

الكل لان القابل للتجزي بحسب الوهم والفرض لا يكون اجزاؤه موجودة بالفعل وما لا يكون موجودا
بالفعل لا يقوى على شيء اصلا   فلا تفاوت بين تأثير جزء القوة في جزء الجسم وبين تأثير
كلها في كله بحسب صغر الجسم وكبره لعدم المعاوقة يعني ان الجسم من حيث هو جسم لا يقتضي تحريكا ولا امتناعه
بل ذلك انما يكون بقوة يحملها فان الجسم من حيث هو جسم لا يقتضي الامكان بالنسبة الى جميع الامكنة
على السوية ولا يقتضي ولا امتناعهما لان الحركة يقتضي ترك بعض الامكنة والتوجه الى بعضها وانتفاء
اختيار لبعضها مع تساوي نسبة الى الطبع وكلاهما ترجيح بلا مرجح فاذن كبر الجسم وصغره اذا
فرض حال التجزي عن القوة كانا متساويين في التحريك ولم يكن زيادة قدر الجسم اي في منع التحريك
فلا يختلف جزء الجسم وكله في قبول الحركة ولو كان تأثير جزء القوة في جزء الجسم كتأثير كل القوة في كله لزم
مساواة جزء الكل   لزم الزيادة على غير المتناهي في جهة عدم تناهيه وانما يلزم ان لو كان
حركة الكل اسرع من حركة الجزء وهو ممنوع لان كل القوة وجزئه متشابهان في الحقيقة مقتضاهما
لا يتفاوت بالسرعة والبطوء بل بحسب الكمية فقط بان يكون حركة الكل اضعاف حركة الجزء
في القوة على معنى ان الحركة واحدة وحركة الكل جميع الجزء كالمنشأ بهذه الاوجه ولا عبرة بها لانا
نقول قد ثبت ان حركة الكل يجب ان يكون بحسب امتدادها فيكون حركة الكل ازيد في الامتداد
من حركة الجزء في جهة عدم تناهيها لان المفروض امتدادها في مبدإ معين وتم المط واما ان
يكون بحسب السرعة والبطوء بان يكون حركة الكل اسرع من الجزء فنقول في الاعتراض ح لانك قد
سلمت ان التفاوت بين الحركتين بحسب السرعة والبطوء يوجب الزيادة على غير المتناهي واما ان
يكون حركة الجزء حركة واحدة وحركة الكل حركات جميع الاجزاء من غير تفاوت في السرعة والامتداد
فهو باطل لانه يستلزم مساواة جزء القوة لا كلها في التأثير لانه قد سبق من الكلام في الجسم البسيط
الذي اجزاؤه متشابهة متساوية في الحقيقة لا تفاوت فيها وطبيعة الكل واذا كان تأثير كل القوة
في كل هذا الجسم كتأثير جزء القوة في جزء في السرعة والامتداد لم يكن بين القوة وجزئها تفاوت
في القوة والضعف لان جزء القوة اذا فرض كونه في كل الجسم يحركه كل القوة ح اذ لا تفاوت في الجسم

المسبوق النظام في جهة
عدم تناهيه لا ثبات
لا نم لزوم الزيادة على
غير المتناهي صح

حتى يمتنع من تأثير جزء القوة فيه هذا الاعتراض اليه وما سبق من انه لا تفاوت بين كل الجسم وجزئه
في قبول التحريك غير متوجه لكن يرد ههنا اعتراض قوي وهو انا لا نم لزوم الزيادة على غير المتناهي
في الابطال بان يوجد الحركات الغير المتناهية مع اختلافها في السرعة والبطوء   فيبعث عن
تصور تخيلي او نوعي او العقلي التصور ما هو مدرك بالحواس الظاهرة هو التصور التخيلي او تصور ما هو
ليس بمدرك بها وهو اما ان يكون تصور معنى جزئي متعلق بالمحسوس هو التصور الوهمي او لا وهو
التصور العقلي   ومع ذلك الشوق عدم الحركة هذا على رأي من يرى وجود وعدم وجوب
ترجح احد طرفي الفعل والترك ويدل على مغايرته للشوق انه قد يحصل شوق بدون العزم فلا يقال
الا نسبة ان العزم لا يغاير الشوق الا بالشدة والضعف فان الشوق قد يكون ضعيفا ثم
يقوى فيصير عزما فالعزم على هذا كمال الشوق فتأمل   منبعث على رأي جزئي فلا يقال
لو توقف صدور الفعل الجزئي على التصور الجزئي لزم الدور لان تصوره من حيث انه يمتنع من وقوع الشركة
يتوقف على وجوده لان قبل حدوث السواد المعين مثلا لا يتصور الا سواد واقع في هذا الوقت
على هذا الشرط والمقيد بامثال هذه القيود وان كانت متكثرة غاية الكثرة لا يكون الا كليا
واما تصور هذا السواد من حيث تشخصه المانعة من فرض الاشتراك فلا يحصل الا بعد وجوده فلو توقف
على مثل هذا التصور كان دورا   وفي تساوي النسبة ترجيح بلا مرجح واعترض عليه بانا سلمنا
ان الارادة الكلية نسبتها الى جميع الجزئيات بها على السوية لكن لا نم ان صدور بعض الجزئيات
بها دون غيرها ترجيح بلا مرجح لم لا يجوز ان يكون استعداد القابل لذلك البعض المرجح واعلم ان حصول المقدمة
الثانية هو ان صدور الفعل الجزئي متوقف على الارادة الجزئية المتعلقة بخصوص ذلك السابق
للشوق الجزئي الى ذلك الفعل المنبعث عن التصور الجزئي لذلك الفعل او عن التصديق بانه ملايم او غير
ملايم وتوهم بعض العامرين ان هذه القاعدة منقوضة بالحركة معا على مسافة يكفي فيها ارادة
متعلقة بتلك الحدود من غير تصورها وارادتها بخصوصها هو ظهر ان الحركات الجزئية الصادرة
منها لا يحتاج الى تصورات وارادات جزئية والجواب انا اشرنا فيما سبق الا ان الحركة الموجودة في الخارج

هي الحركة بعينه وهما امر واحد   من المبداء والمنتهى الى مسافة ما فيكون فيها تخيل المسافة
باسرها اجمالا وارادة متعلقة بحركة عليها اذ ليس هناك حركات متعددة بل حركة جزئية واحدة
فلا يرى والحركة على متشابعضها ما توهم   اما الاختلاف حقيقيا فان قيل لا حاجة الى هذا
التطويل في التقسيم بل لا يكفي ان يقال كل ما تصور جزئي يحله يرتسم فيه الصور المقدارية وكل
ارتسم فيه الصور المقدارية محل بالضرورة قلنا ما ذكرتم دليل آخر على هذا المطلب آخر ما ذكر
في الكتاب ولا يلزم من صحة اثبات المطلب بحجة قصيرة عدم الصحة اثباته بحجة طويلة فان تعيين الطريق
ليس من داب المناظر   صادرة عن نفس الفلكية بواسطة ما بان الانفعالات الغير
المتناهية عليها من نفس المجردة المراد من ظاهر بان الانفعالات الغير المتناهية على نفس المنطبعة عن
النفس المجردة متصورة تصور كليا وتنبعث عن ذلك التصور الكلي والشوق الكلي والارادة
الكلية التي حصلت للنفس المجردة ان تحصل تصور جزئي وشوق جزئي وارادة جزئية فتفيض
هذه الامور من العقل المفيض لوجود ذلك النفس على الايجاب فلا يرد ما يتوهم من ان
كلا من الانفعالات الغير المتناهية لكونه موجودا في الخارج جزئي فلا يمكن ان يصدر عن النفس
المجردة لاقتضائها المسبوقية بالتصور الجزئي فهذه النفس المنطبعة في ان يطرء عليها الانفعالات
الجزئية من النفس المجردة من نفس منطبعة اخرى وكذلك الى غير النهاية فتامل والله الموفق للسداد
الى موضعها الطبيعي جوف القمر الاولى ان يقال داخل جوف الفلك الاقرب الينا اذ لم
يعلم ان الافلاك تحت فلك القمر   لانها لا تخلو عن الكيفيات الاربع الفعليين اعني الحرارة والبرودة
والانفعالين اعني الرطوبة واليبوسة   اراد بها انحصار العناصر في الاربعة وحصوله
ان كل عنصر لا يخلو عن احدى الكيفيتين الفعليين اعني الحرارة والبرودة واحدى الانفعاليين
اعني الرطوبة واليبوسة والا لا يرد واجاب الحكمة بين تلك الكيفيات لا يزيد على اربعة لامتناع
الاجتماع بين الفعليين وكذا بين الانفعاليين فيكون العناصر اربعة حار رطب وحار يابس
وبارد رطب وبارد يابس الا انه تسامح في العبارة كما لا يخفى واعترض على هذا الدليل بانا لا نم

يشوق كلي يسعه ارادة كلية فيفسد النفس المنطبعة بواسطة التصور الكلي

ان كل عنصر لا يخلو عن احدى الكيفيتين الفعليتين واحد الكيفيتين واحدى الانفعاليين
بل لا يدل على عدم الوجود او يجوز ان يكون عنصر غائب خاليا عنهما لا بد لنفي ذلك من دليل
وقد يجاب بان الكلام مبنى على الظن الذي هو اعتبار احوال الاجسام علمت بالتجربة والتفتيش عنها
بالاستقراء لا على اليقينيات الفلكية وضبط الاحتمالات العقلية فان ذلك مما لا سبيل اليه
ههنا وانما سميت الحرارة والبرودة فعليتين لظهور فيهما فانهما مقدار جسمهما لان تفعل فيها
تحاورتها فان تلك الكيفية وسميت الرطوبة واليبوسة انفعاليين لظهور انفعال فيهما فانهما
حان عليها نحو انفعال السريع والبطيء وان الكيفيات الاربع متساو للعطل والانفعال في حصول
المزاج   والحار الرطب هو الهواء قد نياقش بانا لا نم ان الهواء حار بل بارد بطبعه
والحرارة المشاهدة من اشعة الشمس ولا نم ايضا انه رطب فان تخالط الرطب باليابس استمساكا
عن السحب والهواء ليس كذلك فانه يختلط بالاجزاء المائية لا لعقل استمساكا اصلا والجواب عن الاول
انا نحسه بالهواء اذا سخن ولطف ولم يكن الهواء حارا مالكسته الماء عليه انا لا نم كذلك
وهذا هو المراد من كونه حارا الاحرارة على الاطلاق فانه ليس حارا بالقياس الى النار وعن
الثاني بان المراد من الرطوبة كيفية تقبل الجسم المتكيف بها التشكل وتركه بسهولة هو كون
الهواء كذلك وذكر من تخالط الرطب باليابس ليفيد استمساكا هو معنى آخر فان معنى الرطوبة
للهواء هذا المعنى بل الماء فقط والرطوبة المفيدة الى استمساكا بهذا المعنى لا المعنى الاول الذي
يدعي ثبوته للهواء فيه   والحار اليابس هو النار قد نياقش انكم فسرتم اليبوسة بكيفية
يقتضي عسر قبول الاشكال وتركها والنار سهلة التشكل والترك فلا يكون يابسة ويجاب
بان بما ذكر من كون النار سهلة التشكل والترك انما هو في النيران التي عندنا وهو مغلوبة
بالهواء وكذلك كانت سهلة القبول والترك فيجوز ان يكون النار البسيط بخلاف
ذلك   والمشاهدة يكذب هذا لانها يدل على ان كل واحد منها يهرب بطبعه عن
حيز الاخر واعترض عليه بان المشاهدة لا يدل على هرب الهواء عن حيز الماء

الماء عن حيز الارض ولئن سلم دلالته في الجميع لكنها لا تدل على انها ليست بالغير فان المشاهد
هو ميل كل واحد من العناصر عن حيز غيرها واما انه بالغير او بالطبيعة فلا دلالة للمشاهد
عليه   لم يدخل الاقسام النسبية الحاصلة من بله بما بها بهات وهي النار والارض الخ قد
يناقش بان الصاعقة اجزاء نارية ذكره الشيخ في الاشارات لكنه غير مرضية فانه قال في بعض اقواله
انها يتولد من الادخنة والابخرة المتصاعدة عن الارض المحتبسة في السحاب وهذا اظهر قوله في
الصاعقة قال الامام الرازي في شرح الصواعق على ما حكى الشيخ نسبة الحديد نارية والنحاسية
نارية والحجرية ولو كانت مادتها النار لما اختلف بهذا الاختلاف بل مادتها الابخرة والادخنة
الشبيهة بمواد هذه الاجسام في مادتها   اما اولا فلان الذهاب يجتمع فيه المائية في موضع ويتجمد فيه
زمان في غاية القصر فقال لا نعلم انه يمنع عدم امكان ذهاب تلك المياه الكثيرة في مثل ذلك
الزمان بالتبخير او التصويب لجواز ان يكون بعض المياه بسبب من الاسباب يتحجر او
يتصور في زمان هو غاية العلة لا بد لنفي ذلك من دليل وانت من المباحث المتعلقة ببعد
العناصر في كيفياتها واحوالها في الكون والفساد مبنية على الظن من التجارب والتنوعات
التي يعد ظنها غالبا من انصف بعد يقينا لمن اندمج من بنفسه اليها فاما لاحد الاقسام
البعيدة لا يفرق فيما هو المقصود وهنا حجر حجر في غاية الصغر وليس كذلك فلم لا يجوز
ان يتحلل الاجزاء الارضية وتزداد حجمها فلا يلزم ان يكون من مياه كثيرة حجم حجمه في
غاية الصغر والجواب ان كبر الحجم في الحجر المنقلب لو كان لتخلل الاجزاء الارضية التي تكون
منها لكان ذلك الحجر متخلخلا   وليس كذلك فان الحجر المنقلب قد يصير صلدا وذلك مشاهد
في الحجر المرمر المنعقد من ماء عين بارد بعمان   يحلون بعض الاجسام الصلبة بانواع من الحيل
حينئذ فانهم يحلون الاجسام الصلبة الحجرية املاحا بالاحراق او بالسحق فان
بسبب اللطف في لطائف الماء المائية العذبة مخالطة بالاعتدال فاذا الاجسام الحجرية وسيلة
الى تحليلها املاحا وان لم يكن وحده كافيا فيه واما السحق فقد قيل انه بسحق ما يجري

نلعي صو

مجرى الاملاح كالنوشادر ولم يجعل ملحا وبعد ما صارت املاحا تلقى في الماء فيذوب بالكلية
ويصير ماء بحيث لا يبقى هناك من الاجزاء الناشئة اصلا   فليس ذلك السحاب هنا كالاغلظ
يكون اختلاطه بالاجزاء المائية والارضية والابخرة والادخنة اكثر فاذا اشتد البرد
تكاثف الهواء واجتمع ما تفرق فيه من المختلطات فان فقد سحابا ثم اذا تكاثف
من الاجزاء تفاوتت من غير ان يكون هناك انقلاب اصلا هذا احتمال بعيد جدا فانا نعلم
ان الهواء الذي هناك ليس فيه اجزاء مائية فيكون السحاب بقدر المطر الذي ينزل
منه فان البخار المتصاعد من الماء المسخن اجزاء مائية محكوم بانه ماء فيها هذا دعوى
بلا دليل فانه يمكن ان يكون البخار اجزاء هوائية قد كانت مختلطة بالماء بناء على ما ذهب
اليه الشيخ الرئيس من ان البسيط لا يحس بعد ركبه حسا ولما كان في بيان المراد توقف
المختلطات لا جرم يسخن الماء خرج ما كان عدا حس من الاجزاء الهوائية مختلطا باجزاء
الطبيعة مائية وهو البخار فاين الانقلاب اقول وان سلمنا ان الماء مختلط باجزاء هوائية لكن
يعلم ضرورة ان الاجزاء الهوائية في الماء قليلة غاية القلة معلوبة فاما لا نتصور ان
يكون تلك الاجزاء الهوائية الكثيرة غاية فيه قد يقال جاز ان يحصل لذلك الهواء الذي في الكون
سخونة قوية يعمل عمل النار في الاحراق من غير انقلاب الهواء ماء ويجاب بان
هذا محل تأمل فيما يجزم به العقل بالتمنع هنا اذ حدث هناك ما يعين به الحديد
اذ لو كانت النارية ما فيه في راس الشعلة مع الاجزاء الدخانية لكان فيها انتفاخ
مرئي فيتبين جاز ان لا يرى لتفرقها في الهواء وصغر اجزائها بحيث يفوت عن الحس ويمكن
ان لا يحرق ايضا سقف البيوت وغيرها لما ذكروا ولانها اختلطت بالهواء البارد
فانكسرت سورة حرارتها فلم يحرق ولو سلم انها ما انقلبت فلم لا يجوز انقلابها الى اجزاء
ترابية ومائية بلا واسطة والى جسم اخر غير الاربعة لان الحصر فيها لم يثبت قال الامام
النار المشتعلة ليست واصلة بالعدد ما فيه بل هي متغيرة على الاتصال فان كل نار

بنقل متخلل الى الجوف يطبعها فيلحقها من البرد ما يبطلها وصف كالماء الدافق من الانبوب متلابري اجزاء واحدا مستمرا بحسب الحس متصلا بلاتم وهي في الحقيقة امثال متواردة على الاتصال بدل على اشتراكها في الهواء اي هناك هيولى واحدة يخلع صورة من الصور النوعية للعناصر ويلبس صورة اخرى منها اذ لو لم يتصور انقلاب بعضها الى بعض بل بعدم بعضها بالكلية ويحدث بعض آخر بلا مادة وذلك محال عند الحكيم القائل بالكون والفساد فانهم يزعمون ان كل حادث مسبوق بالمادة الرابع الكيفيات الحاصلة لها امور زائدة محصول ما ذكرنا من الاستدلال هو ان كلا من الكيفيات يزول مع بقاء الصور النوعية لتسخن الماء وتبرده مع بقائه على صورته النوعية فهو غير الصورة والا لزم اجتماع وجود الشيء وعدمه في حالة واحدة ومحصول الاعتراض منع كلية اي لا نم ان كلا من الكيفيات يزول مع بقاء الصورة النارية يزول عند زوال الحرارة والصورة الهوائية يزول عند زوال الميعان والارضية يزول عند زوال الجمود واما الجواب الاستفسار في سند المنع فان ما ذكرتم من ان الصورة النوعية يرتفع عند زوال الكيفيات ان اريد انها يزول عند زوال هذه الكيفيات مطلقا سواء كان في حالة التركيب او حالة البساطة فهو وان اريد في حالة البساطة فمسلم لا ينافي ما عيناه من ان زوالها في الجملة مع بقاء الصورة النوعية وليس بموجه لانه كلام على السند وما ذكره الشارح من ان وروده على سبيل المعارضة بل اورد لها مثالا وهو لا يصلح دليلا على كلية الصغرى حتى يعارض بل الجواب عنه ح وهو ان قال المدعي هو الاطلاق في المقدمة والمنع متدفع عنها لقيام الحجة عليها وفيه بحث لانك قد عرفت ان المقدمة المذكورة اعني قولنا كل من الكيفيات يزول مع بقاء الصورة النوعية لم يستدل عليها بل اورد لها مثالا وهو لا يصلح دليلا على تلك الكلية وان جعل الصغرى جزئية يكون المثال دليلا عليها لكنه لا ينتج القياس المذكور ما هو المط من ان الصورة النوعية مغايرة لكل من تلك الكيفيات وليس المراد

[illegible]

بتضاد الكيفيات ثم انه بهذا الكلام ذكره الامام في شرح الاشارات واعترض عليه صاحب المحاكمات بانه لو حمل التضاد على التضاد الحقيقي لم يخرج ايضا المزاج الثاني الحاصل من امتزاج المركبات لان المركبات بعضها حار وبعضها بارد وبعضها رطب وبعضها يابس وكما ان بين السواد والبياض تضادا وغاية الخلاف كذلك بين نفس الحرارة والبرودة واليبوسة والرطوبة فيصدق على المزاج الثاني الحاصل من امتزاج المركبات انها كيفية متوسطة بين الكيفيات المتضادة تضادا حقيقيا واقول القول بان بين نفس السواد والبياض وكذا بين نفس الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة تضادا حقيقيا قالوا لانهم الكيفيات المختلفة بالشدة والضعف كالسواد والبياض والحرارة والبرودة وغيرها والرطوبة واليبوسة تضادا حقيقيا مشكل لانهم قالوا الكيفيات المختلفة بالشدة والضعف والسواد والبياض والحرارة والبرودة من انها المختلفة بالشدة والضعف انواع مختلفة بالحقيقة فمراتب الحرارة انواع مختلفة وكذا مراتب البرودة وقوله الحرارة والبرودة على ما تحتها تواطؤ عرضي لان الذاتي لا يختلف بالشدة والضعف في زعمهم وكذا نظائرهما مع ادعائهم بان لا تضاد حقيقيا الا بين نوعين اخيرين مندرجين تحت جنس قريب فلو حمل التضاد على التضاد الحقيقي لم يتناول التعريف المذكور للمزاج الثاني ولا الاولي فليتأمل والله الهادي الى سواء السبيل قيل لزم كون الشيء الواحد بالنسبة الى شيء واحد فاعلا ومنفعلا في حالة واحدة وهو ضروري الاستحالة وبالعكس ان يلزم ان يكون مغلوبا غالبا على الغالب عليه ويكون المنع على التقدير ان العناصر عند الامتزاج بعضها اي صورة بعضها في بعض بواسطة الكيفيات اعترض عليه بان المحال اللازم من جعل الكيفية فاعلة لازمة من جعلها كالة ايضا لان فاعل الصور يلزم بواسطة الكيفيتين اما ان يكون معا فيلزم كون الشيء غالبا ومغلوبا معا لان الكيفية حاملة غالبا اذ فرضنا جهة الكاسرة فكذا اذا كان لها دخل في ذلك وان يكون على التعاقب فيلزم صيرورة المغلوب غالبا وبالعكس واجيب بان المنكسر عند الامتزاج من كل كيفية

صورة لا نفسها والكامي نفس الكيفيتين المتضادة لا صورتها للقطع بان صورة الماء الشديد
الحرارة ينكسر بالماء البارد وان لم يكن في الغايت واذا كان كذلك فلا يمنع الكيفية المنكسر
كاسرة لصورة الكيفية المتضادة ولا يكون من الاجتماع الغالبية والمغلوبية لان الغالب
هو نفس الكيفيتين والمغلوب هو صورتها والى هذا الجواب اشار الشارح بقوله وان الصورة
كل من العناصر يفعل بواسطة اصل تلك الكيفية مادة الاخرى وانت خبير بانه يصح القول في
تفاعل الكيفيات من غير اعتبار للصورة المراد بالكائنات هو ما بين كرة الارض وفلك
القمر ما يحدث من العناصر بغير تركيب لم يرد انه لا تركيب فيها اصلا لان في بعضها تركيب
ما بل اراد انه بغير تركيب تام يستتبع المزاج فهذه المتصاعدات من الاجزاء الهوائية تسامح
في العبارة بجعل البخار الاجزاء الهوائية المختلط بالاجزاء المائية والمقصود ان البخار هو المركب
من الاجزاء الهوائية والمائية وكذا في قوله فهذه الاجزاء الهوائية المتصاعدة تختلط بالاجزاء
الارضية من الدخان لان الدخان هو المركب منهما والقطرات النازلة هو المطر فقد تكون
ما سبب في ان الامطار الصيفية حباتها كبار في الاكثر والامطار الشتوية حباتها
صغار في الاكثر واما السبب في كثرة في بلاد الحبشية هو حرارة الهواء فيه لا تحرك الصيفية
في الاكثر لا بعد عن الارضية التي هي مادة الريح فينفصل القطرات بعضها ببعض فيكبر شكل القطرات
وفي الشتاء يكون الهواء ساكنا فلا ينفصل القطرات واما كثرة المطر في بلاد الحبشية
فلارتفاع الابخرة وانضغاطها بسبب الجبال المانعة من الرياح يحصل منها ابرد
اعلم ان البخار المتصاعد ان كان بعيدا من الارض كان صغير الحب مستدير الزوايا ه زواياه
بالحركة السريعة الخارقة للهواء وان كان قريبا من الارض كان كبير الحب غير مستدير لعدم زواياه
زواياه لسرعة نزوله وبسبب الاحساس انما لم يعلم بسبب حدوثها كما ذكرنا
في الامور السابقة لان قوس قزح والهالة عند المشائيين من الحكماء خيالات لا وجود لها
في الخارج وهذا المختصر كاية المشائيين ومعنى الخيال وهو ان يرى صورة الشيء مع صورة شيء
مظهر له كالمرآة فيظن ان الصورة حاصلة فيه وليست حاصلة فيه في نفس الامر وما يقال من

ان الصورة اذا لم تكن حاصلة فيه فكيف تتصور رؤيتها فيه اذ الرؤية لا تتعلق الا
بالحاصل في الشيء لان الشيء وان لم يكن حاصلة في المظهر لكن الاشعة الخارجة عن
البصر تنعكس فيه اليها ولما كانت الرؤية في الاكثر بطريق المقابلة لا بطريق الانعكاس
ظن ان الصورة حاصلة فيه فتأمل بحيث ينطبق زاوية الانعكاس المساوية لزاوية
الشعاع الخ اذا وقع الضوء من المضيء سواء كان ذلك ذاتيا او عرضيا على جسم الصيقل
كما ترى بانعكاس الضوء من الشعاع النافذ في كوته الواقع على الصيقل كالماء الى الجدار
المقابل للكوة والزاوية الحادثة على سطح الصيقل بين الشعاع والانعكاس تسمى الزاوية
الاولى واذا توهم سطح هذه الزاوية قاطع للصيقل تحدث عن جنبتي الزاوية الاولى
زاويتان احديهما وهي التي تلي المضيء زاوية الشعاع والاخرى زاوية الانعكاس وهما
متساويان والا لما كان مساويا لارتفاع الضوء المنعكس من الشعاع النازل
في كرة الواقع على صيقل الى الجدار المقابل للكوة لكنه مساو له على ما تشهد به الحس هكذا
وكلمن دايرة ب د هي الجسم المضيء ب دايرة د ل هي المرآة خط د ل و نيرها
والخط الشعاع الواقع من الشعاع لجسم المضيء المنعكس من سطح المرآة الى الجسم الذي
وضع من المرآة كوضع الجسم المضيء منها هو خط ط ك و زاوية م ط ك ط ل و زاوية م
ط و زاوية زاوية م ط ك هي الزاوية الاول و زاوية م ط و الزاوية الشعاع هي
مساوية لزاوية ك ط ل التي هي زاوية الانعكاس وهذه الزاوية اعني زاوية الانعكاس
ي آ ل منطبقة على الزاوية تحيط بها الخط المنعكس من الجسم الصيقل اعني خط ط ك
مع الضلع الاخر لزاوية وهي خط ط ل ومعنى انطباق الزاوية اتحادهما بحسب الذات
واختلافهما بالاعتبار دوائر على الافق هي الدوائر التي تفصل بين ما يرى من
الفلك وما لا يرى والقطر هو الخط المنصف للدائرة ودائرة ارتفاع الشمس دائرة
عظيمة تنصف وتقطع دائرة الافق على زاوية قوائم وتمر بمركز الشمس ان كانت

والمقصود من هذه المقدمة بيان ان اختلاف وضع الاجزاء فمختلفة الالوان الثلثة الباحثة
العالية احمر ناصع وان الباحثة السفلى احمر في سواد وهو الارجواني وبينهما
لون كراثي والسبب فيه هو ان الباحثة العليا اقرب من الشمس فانعكاس الشعاع
من البصر اقوى فيرى حمرة باحثة والباحثة السفلى ابعدها واقل واشرق فيرى
حمرة مايلة الى السواد وهي الارجوانية لم يتولد من امتزاج هذين اللونين
لون كراثي واعترض عليه بان الكراثي يتولد من الصفرة والسواد لا من الارجوانية
والحمرة باحثة   ومنها الهالة وهي دايرة بيضاء تامة واما ناقصة يرى
حول القمر وغيره اذا اتوسط بينه وبين الناظر غيم رقيق لطيف لا يحجب ما وراء
عن الابصار واحاطت به اجزاؤه صقيلة صغيرة غير متصل بعضها ببعض واذا
اتفق ان يوجد سحابتان على الصفة المذكورة احدهما تحت الاخرى فيرى هناك
هالة تحت هالة ويكون التحتاني اعظم وزعم بعضهم انه رئي سبع هالات   الخارج
عن الرطوبة الجلادية انسقط وهو الذي يسقط من جو فيجمد في الارض وقد شبه به
احدى الرطوبات العينية فسميت رطوبة جليدية   بعد السهم الشعاع المخروطي
مع قربه من الشعاع على الاستقامة وانما ينفذ سهم الشعاع مع ما يقرب منه على
الاستقامة لقوته ولطافة الاجزاء الواقعة في سمته ولا يرى فيها خيال القمر لان
الشيء انما يرى على الاستقامة نفسه لا شبحه بخلاف الاجزاء الى ما لا يقابله فانها
يؤدي خياله هوية   على ما يتساوى نسبته الى جرم القمر والحدقة اي على الاجزاء
التي ما يتساوى نسبته الى جرم القمر والحدقة لان انعكاس الشعاع البصري من الصقيل
اليه كنسبته الى الحدقة يتساوى زاوية الشعاع كما بين الاشتاع   لما ذكرنا من العلة
في قوس وهي كون تلك الاجزاء سم اى صغيرة فان المرآة اذا صغرت جدا لا يؤدي
شكل الشيء لعدم احاطة عدة الشعاع المخروطي منه سطحه وعلامات احمر وسود وهذا

على حسب غلظ المادة فاذا كانت غليظة ظهرت حمرة واذا كانت اغلظ ظهر السواد
وسببه ان الابخرة المنكوسة تحت الارض اعترض الشيخ ابو البركات البغدادي
بان ما تحت الارض في الصيف اشد منه بردا من الشتاء فلو كانت سبب العيون
بانحلاله البخار لما اوجب ان يكون العيون في الصيف ازيد وفي الشتاء انقص الامر
بخلاف ذلك بل السبب فيها مياه الثلوج والامطار لانا نجدها مزيد بزيادتها وينقص
بنقصها والحق ان ما ذكروه انما يدل على انه لا يجوز ان يكون انحلاله الابخرة هو السبب
فقط لا على انه لا يجوز ان يكون في كل سببا في الجملة واما مياه الثلوج والامطار فلا شك
انه معتبر في ذلك الا انه غير مانع من الاعتبار السبب المذكور وربما ظهر من موضع الاشتعال
نار بحدوثه وذلك السبب لحركة المقتضية للاشتعال والانقلاب الى النار   كل كمال اول لجسم طبيعي
الى قوله لفظ اي يجوز رفعه على انه صفة كمال اي كمال زواله ويجوز جره على انه صفة جسم اي مشتمل على
الآلة وهذا الظاهر لانه يلزم على الاول وقوع فاصل بين الموصوف والصفة على التقديرين
فليس المراد بالآلي ان يكون الجسم ذا اجزاء متخالفة فقط بل ان يكون ذا قوى متخالفة كالقوة الغاذية
والنامية وغيرهما فان الات النفس هي القوى ويتوسطها الاعضاء ثانيا
القاسم هو انه لتسمية اطلاق النامية على هذه القوة بالنظر الى الوضع اللغوي من قبيل
تسمية على لفظ اسم المفعول لان فعلها انما هو الانماء للغاذي هو الجسم والغاذية هو الذي
يحيل الجسم الغذائي اه الاحالة قد يطلق على تغير جوهري اي صورة النوعية وهو التغير المسمى
بالتكوين والافساد وهو لازم تكوين الغذاء والمراد هاهنا هو هذا الاخير كما يشير اليه
الشارح لانه يجعل الجسم الغذائي جزء من المغتذي حقيقة لا يتصور من غير تغير صورة الغذاء
الى صورة المغتذي حقيقة   احترازا عن الزيادات الصناعية اي خرج بهذا القيد
الزيادات الصناعية عن تعريف النمو فخرج الفعل الصانع عن تعريف النامي وكذا
بقوله احترازا عن السمن انه خرج بقوله الى غاية النشو السمن عن تعريف النمو فخرج مدده

ايضا عن تعريف النامية وكذا يخرج قوله احترازا عن الزيادات التي تنبسط على المحوري الطبيعي

كالورم احترازا عن السمن فان قلت السمن لا يوجد في الطول بل في العرض

والعمق فقط فهو خارج بقيد في الاقطار الثلثة فالقيد المذكور مستدرك قلت ما ذكرته

من ان السمن لا يوجد في الطول هو الوارد وقد يعلم السمن جميع الاعضاء حتى العظام

فيزيد في الطول ايضا ولا يخرج بهذا القيد للاحتراز عنه لان الزيادات الصناعية في بعض

الاقطار توجب النقص في بعض آخر فان الصانع اذا اخذ مقدارا من الشمعة مثلا فان زاد

في طوله او عرضه نقص من عمقه بالعكس او يقال فيه بان الكلام في قوى الطبيعة والصانع

ليس منها فلا حاجة لاخراجه بهذا القيد وبان زيادات الجسم

المعتدي في الاقطار بانضمام الغذاء اليه لا بنفسه

واذا كان كذلك فتخرج الزيادات الصناعية

ايضا اذا اضاف الصانع

الى الشمعة مقدارا آخر

من الشمعة حصلت

كالزيادة

في الاقطار

كلها

كله

جمع

١٢